

معهد أصول الدين

شعبة العقيدة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمين عبد القادر

للعلوم الإسلامية

قسنطينة

ظاهرة التكفيرو

بيان

الفرق الإسلامية

(دراسة تحليلية نقدية)

بحث مقاوم لنيل درجة الماجستير

تحت إشراف الدكتور:

حسيب حسن حسب الله السامرائي

إعداد الطالب:

السعيد قاسي

السنة الجامعية

ـ 1416 - 1415

ـ 1996 - 1995

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى الذين سهرا على رعايتي صغيراً:

أمي وأبي.

إلى الذي تعهدني في كل مراحل دراستي تعلينا وتجهينا:

معلمي وأستاذتي.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة غرسهم، ونتائج مجدهم.

تعبر الحياة الاجتماعية سنة من سنن الله في الخلق . لذا نجد فطر الإنسان بطبعه على الميل إلى الاجتماع مع بني جنسه⁽¹⁾. بدوافع مختلفة . ومع ذلك فإننا نجده في المقابل ينزع دائمًا إلى الاستقلال بالرأي . لذا قال تعالى : **وَمَنْ كَانَ إِلَّا إِنْسَانٌ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلَهُ** ⁽²⁾.

إنه بانطواء الفس البشري على دوافع التزعين المعاصرتين، يبقى استقرار الاجتماع البشري . وتوافق أفراده بعيداً، وذلك لما يترتب على تزعيته الجدلية من خلافات بين أفراد المجتمع . ولكن يتم الإصلاح بين الإنسان وأخيه الإنسان . وتحتفل الوحدة في الحياة الاجتماعية، أرسل الله الرسول لبناء المجتمع الإنساني . وحليظ كيانه على نحو يضمن التعاون والتآلف قال تعالى : **وَمَنْ كَانَ النَّاسُ أَمَةً وَاحِدَةً فَبَعْثَ اللَّهُ الْبَيْتَيْنِ مُبْشِرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مِنْهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ** ⁽³⁾ زين العبد الله طبيعة هذه الوحدة بأنها وحدة نسبية . فيقول : **وَلَوْ شاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أَمَةً وَاحِدَةً وَلَيَزَّلُونَ مُفْتَلِفِينَ إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكَ وَلَذِكْرِ خَلْقِهِ** ⁽⁴⁾ . هذا باعتبار الخلاف سنة إيجية لـ له من مقتضيات فطرية ومبررات واقعية .

ولقد حمد الرسول صلى الله عليه وسلم الوحدة الإسلامية . لا يبالغ كل مظاهر الخلاف - تلك مثالية مطلقة . بل حققتها في ظل وجود خلافات . لكنها كانت طبيعية ووظيفية . لما لها من مبررات شرعية وواقعية . كما سرى في البحث .

وكان الأساس في تحقيق تلك الوحدة . والتآليف بين القلوب، هو الرازع الإيجاني الذي يطبع شخصية اتباع الأنبياء في بداية كل رسالة أو دعوة، ويقي الخلاف في صورته النظرية . وفي حدوده المرضوعية . وبالتالي يergus الأمة من الإنزلاق نحو شر الفرقـة والإختلاف . قال تعالى : **وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفْتُمْ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَنْبَهْتُمْ بِمَا نَهَمْتُ إِلَيْهَا إِخْوَانَكُمْ** ⁽⁵⁾ .

(1) انظر حول ذلك، ابن خلدون : **المقدمة**، ج ١، ص ٦٧.

جميل سليمان: علم النفس، ص ٣٨٥

(2) سورة الكهف: ٥٣

(3) سورة البقرة: ٢١١

(4) سورة هود: ١١٨ . انظر تفسير الآية، ابن كثير: **تفسير القرآن العظيم**، ج ٢، ص ١٦٥ .

(5) سورة آل عمران ، ١٠٣ .

الا أن تلك الوحدة لم تدم طويلاً. تسرعان ما بدأ ذلك الخلاف الفكري يتسم بالحادية والترنر شيئاً فشيئاً أثناء تطور المجتمع، فبدأت مؤشرات الاختلاف تطفو على مستوى المجتمع، وكلما ابتعدنا عن عهود النبوة كلما تغيرت نتائج الاختلاف. كما وكيلنا، فمن خلاف نوعي وظيفي يشري المجتمع الإسلامي بالبدائل في ظل الوحدة، إلى اختلاف شكلي عقديم. يهدد الجهود ويفرق الأمة. واستمر في ذلك الإتجاه السليمي إلى أن تبلور في شكل تحالفات وأحزاب سياسية، فإلى فرق كلامية تکفر بعضها البعض.

في إطار هذا التطور التاريخي للخلاف بين المسلمين يتحدد الإشكال الذي نحن بصدده دراسته، في هذا البحث، نصيحة في السؤال التالي :

كيف، ولماذا آل الخلاف بين المسلمين إلى فرق تکفر بعضها البعض؟. ويمكننا أن نجزئ هذا السؤال إلى أسئلة محورية في الموضوع تحديد لنا منهجهما مراحل معالجة الإشكال وهي:

- 1- كيف تطور ذلك الخلاف بين المسلمين؟ ولماذا؟
- 2- كيف ابتدئت عنه الفرق الإسلامية؟
- 3- ما مدى مشروعية تکفير الفرق لبعضها؟
- 4- هل أن ظاهرة التکفير بين الفرق تختبئ للتاثر معين؟

والفرضية التي توقعها تفسير للظاهرة، ويسعى في هذا البحث للتحقق من مدى صحتها تتصل فيما يلي:

أن الظاهرة تعود إلى عامل أساسى وجوهى (١)، وهو الصراع السياسي بين الفرق الإسلامية. وهذا الصراع نفسه هو نتيجة للاختلاف في خلل غياب الرازح الإمامي أو ضعفه، أما عن المنهج الذي اعتادته، ثباته على المنهج يتحدد بحسب طبيعة الموضوع، فقد استلزمت طبيعة الموضوع التاريخية أن اعتاد على المنهج التاريخي، مستعملًا في ذلك معيار التسلسل الزمني لتتطور الخلاف بين المسلمين، بدءاً بالاختلاف في صورته الطبيعية في عهد النبوة، مروراً بالاختلاف في عهد الخلافة الراشدة، وكيفية نشوء الأحزاب السياسية إلى أن برزت ظاهرة التکفير بين الفرق.

وأخذنا ببدياً ضرورة تمايز المناهج العلمية في دراسة ظاهرة ما، فقد استدعت مني بعض مراحل البحث أن أوظف منهجه تحليل الاختوى، وطبقته في تحليلي لمظاهر الاختلاف في عهدي النبوة والخلافة الراشدة. وتأكدت ضرورة هذا المنهج لاكتشاف المعانى الكامنة وراء تلك المظاهر، وبالتالي الوقوف على حلقات الاختلاف رداً على، وتصنيفها حينئذ إن كانت موضوعية فيكون الخلاف إيجابياً، أم ذاتية فيكون

(١) بما يقتضى بشىء عوامل أخرى ثانوية، لم تذكرها لاتسها تابعة للدليل الرئيسي .

بذلك احتجاجاً سلبياً، لما له من خلفيات نفسية، رأياد سياسية.
أما بالنسبة لأصول الفرق فتنهى تناولتها من وجهة نظر نقدية من أجل تقييمها، وذلك بمحاسبتها إلى مقاييس منطقية عقلية، وأخرى شرعية نقلية، آخذنا في ذلك بعين الاعتبار المنطلقات الواقعية لواضعها تلك الأصول، وأبعادها الوظيفية.

حدود الموضوع:

لقد حددت موضوع البحث وفق إطارات :

- أ- الإطار الرماني: ويقصد من عهد النبوة، الذي يشكل القاعدة المرجعية لأغلب قضايا الاختلاف، إلى أن تبلورت أصول الفرق المعتمدة في البحث.
- ب- الإطار النكري والمدهي: ويحدد بأصول الفرق الكلامية المحددة في الفصل التمهيدي.

* أسباب اختيار الموضوع :

أما عن سبب اختياري لهذا الموضوع، فأرجعه إلى ما يلي :

- 1- إرتباط عودة محمد الإسلام برحلة المسلمين، ووجود الخلاف بينهم في أي صورة من الصور ينزل دون تحقيق ذلك.
- 2- أن أغلب مخاور الجدل بين الفرق كانت قضايا آنية ذات صلة بواقع سياسي، أو إجتماعي، أو ثقافي معين، وإنصاته اليوم للحكم على فرقه معينة بالكفر هو خروج عن الموضوعية، واقتضيات على هشيم الماضي.
- 3- أن ألمع وسيلة يتوصل بها الأعداء على مر التاريخ في إضعاف شوكة المسلمين، والقضاء على الإسلام هي إذكاء الخلاف بين المسلمين.
- 4- أن الضرار الذي أصاب الأمة في تاريخها بسبب الصراع بين الفرق الإسلامية أكبر من أن يقدر، بل ويعده العامل الرئيسي في إحداث الكمية الحشرية للأمة، وحتى لا تكرر الظاهرة كان لابد من نظرية نقدية انتقائية لأصول الفرق تجث بها أصول الفرق والصراع.
- 5- أن التعسف في التكفير يشتت أذهان المسلمين في فهمهم لأصول الإسلام، لأن مسألة التكفير مبنية على أصول دينية، فإن لم تنضبط بضوابطها فإن مفاهيم وتصورات الإسلام الأساسية تبقى غامضة.

لقد كان للاختلاف بين الشرق الإسلامية قدّرها خطيرة على المستوى السياسي والفكري للأمة، وكان العكش والتصفيّة الجسدية أحد نتائجه، وكان متطلقاً للخلاف بينها في ذلك، هو تصور كل فرق، أو بالأحرى، تصور كل حركة إصلاحية منها لفهم أصول الإسلام وكيفية تجسيدها في الميدان أثناء سعيها لمواجهة الانحرافات التي وقعت فيها الأمة سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو الفكري.

وفسائل الحركة الإسلامية المعاصرة مالم تدرس هذه الظاهرة لمعرفة أسبابها ونتائجها، فإن التاريخ سيعيد دوره، فتشع هذه الفسائل أثناء سعيها للإصلاح والتغيير فيما وقعت فيه تلك الفرق، وتزداد أهمية الموضوع أكثر بظهور ملامح الظاهرة في أفق الصحوة الإسلامية المعاصرة، وبالتالي فإن الإهتمام بهذا الموضوع لا يقتصر على أهميته العلمية من حيث جذوره، بل هو قبل ذلك واجب شرعي لضرورته السياسية اليوم.

أهداف البحث :

أما عن الأهداف التي توخيتها في هذا البحث فتحصّر فيما يلي :

- 1- الكشف عن خلفيات الاختلاف الذي آل بالفرق الإسلامية إلى تكثير بعضها، وإبراز العامل الأساسي لظاهرة التكفير.
- 2- تبرئة الإسلام، كدين حضاري تسع في ظل وحدته البشرية، وتنزييه مما وقع من فتن الاختلاف والصراع بين الفرق الإسلامية.
- 3- تبيّه فسائل الحركة الإسلامية المعاصرة بحال الاختلاف ومخاطره.

نقطة البحث :

لقد استدعت طبيعة الموضوع وصورة إشكاليته السابقة تقسيم البحث إلى مقدمة، وسبعة فصول متدرجة وفق التسلّلات السابقة، وخاصة:

الفصل الأول: وقد اقتضت الضرورة النهجية أن أمهد للبحث بفصل أولي حللت فيه المصطلحات الواردة في عوائق البحث، وهي : (الظاهرة، التكfer، الفرق) وذلك من أجل تحديد المفاهيم الأساسية لموضوع البحث، وتحديد طبيعته و مجال البحث فيه.

الفصل الثاني : وفيه تناولت الجذور الأولية للإختلاف بشكل عام، وتوزعت معاوره على ثلاثة مباحث، أبرزت من خلالها الوظيفة المعرفية للإنسان، ودور العقل و المجال، في ذلك مركزا على ما يجب أن يكدرن عليه العقل في وظيفته حتى لا يقع الإنسان في الخطأ الذي يفضي إلى الإختلاف، كما سينجذب لآریاب الترق في فترة الجدل. ثم انتهت إلى إبراز الجذور النفسية للإختلاف.

الفصل الثالث: ويشتمل على مظاهر الإختلاف مصنفة بحسب التسلسل الزمني. وتوزعت معاوره على مباحث على مبحثين، وخلاصة:

المبحث الأول يتناول مظاهر الخلاف في عهد النبوة. والمبحث الثاني يتضمن مظاهر الإختلاف في عهد الخلافة الراشدة. ثم رصدت الآثار السياسية والفكيرية للإختلاف، وخلاصة بجدلية الأحداث.

الفصل الرابع: وفيه تعرضت لنهاية الترقى مركزا أساسا على تحليل الظروف العامة التي تشكل التاسعة الخلفية لظهور كل فرق، هذا وقد تناولت مباحث هذا الفصل من حيث اخجم تبعاً لتناول الترقى في عوامل نشأتها، وغموض مبادئها. وقد افردت كل فرق ببحث خاص، يتضمن كثافة ظبيورها. وعوامل نشأتها، فجاءت عدد المباحث على عدد الفرق الأربع المعتمدة في البحث.

الفصل الخامس: ومتابعاً لما يترتب على ظهور الترقى إنتهى البحث أن اختص هذا الفصل بطرابط الكفر. فتقسمت إلى مبحثين: الأول يتناول ضابط الكفر وحقيقة في القرآن الكريم. والثاني يشتمل على جملة من ضوابط الكفر التي أفرزها الجدل بين الفرق، وقد تناولتها بـ التحليل والنقد لمعرفة مدى مشروعيتها.

ـ إنتهاها لضوابط الكفر في القرآن.

الفصل السادس: وفيه عرضت نماذج من تكثير الفرق لبعضها، وأخررت جدل الأشاعرة والمتزولة كamodelة تطبيقية لإبراز مدى تعسف الفرق في التكثير، ومخالفتها لضوابط القرآن في ذلك. وجعلته عنى بـ مبحثين: الأول يتناول جدل التكثير على الصفات. والثاني : يتعرض بجدل التكثير على الأفعال. ثم انتهت إلى خلاصة نقديّة .

الفصل السابع: وإنتماماً لمعالجة المشكل بـ معاوره الأربعـة المحددة سابقاً جاءت مباحث هذا الفصل بـ معاوره سفي لتفسيـر الظاهرة من منظور علم النفس الاجتماعي، فاشتمـلـ هذاـ الفـصلـ عـلـىـ مـعـاـورـينـ:ـ الأولـ يـتـناـولـ مـفـهـومـ اـجـمـاعـةـ كـمـصـطـلحـ فـيـ عـلـمـ الـنـفـسـ الـاجـتـمـاعـيـ يـنـطبقـ عـلـىـ الفـرقـةـ وـمـاـ يـتـرـبـ عـلـىـ مـنـ نـتـائـجـ،ـ ثـمـ أـسـتـطـتـ ذـلـكـ عـلـىـ الفـرقـ الـإـسـلـامـيـةـ.ـ أـمـاـ الثـانـيـ فـقـدـ حـاوـلـتـ فـيـهـ أـفـسـرـ ظـاهـرـةـ التـكـفـيرـ،ـ وـذـلـكـ بـ تـحـديـدـ السـبـبـ الرـئـيـسيـ وـالـجـوـهـريـ لـلـظـاهـرـةـ وـبـهـذاـ يـكـونـ الـمـوـضـوعـ قـدـ إـكـسـلـتـ جـوـانـبـ مـنـ حـيـثـ الشـكـلـ وـالـمـشـمـونـ.ـ وـمـنـ خـالـلـ كـلـ الفـصـولـ السـابـقـةـ،ـ اـنـتـهـيـتـ إـلـىـ الـخـاتـمـ،ـ وـفـيـهـ رـصـدـتـ جـمـلةـ مـنـ النـقـائـجـ الـقـيـاسـيـةـ الـتـيـ توـصـلتـ إـلـيـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

أما المادة العلمية فقد اعتمدت فيها على نوعين من المصادر:

أ - المصادر الأساسية، وتشمل في القرآن والمسندة الصحيحة، إضافة إلى المصادر التي تضمنت الرات النكري للفرق المعتقدة في البحث، وتحريت ما أستطعتأخذ أفكار الفرق من منابعها الأصلية، وحيثما يعززني ذلك أعود إلى ما توفر لدى من مصادر موثوقة.

ب - المصادر الثانوية؛ وتشمل في مختلف المراجع التي تساعدني على إثراء المادة العلمية للبحث مثل كتب علم الاجتماع، وعلم النفس الاجتماعي، وكتب المناهج، والمراجع التئيرية.

هذا وقد اخترتني في هذا البحث جملة من الصوريات، بعضها تتعلق بالجانب المنهجي، إذ وجدت صورة في تحديد المناهج المناسبة خارج الموضوع. وبعضها تتعلق بالمادة العلمية، فتند وجدت صورة في جمع المادة المتعلقة بالشيعة نظراً لندرة المراجع في ذلك بهذا البلد. كما وجدت صورة في جمع المادة المتعلقة بعلم النفس الاجتماعي. وفي كيفية توظيفها نظراً لضعف حسيلي العلمية وبساطة معلوماتي في هذا الميدان، وما كان بإمكانني أن أطرق باب هذا المجال لولا الضرورة المنهجية التي فرضتها طبيعة الموضوع. كما اعترضتني شد وجدت الموضوع أصعب مما كنت أتصوره لأنه أكبر مني، وحمسي في ذلك أن أجتهده، وأأمل أن تكون تغرات البحث ومثاله عبرة لي في المستقبل.

وإنني إذ أتمنى الله على عونه وتوفيقه، فإنني أتوجه، بكامل الشكر والإمتنان إلى كل من أهداني من جيده وعلمه، وأفتقض لي من وقته، وأسداني من توجيهاته ونصائحه بما ساعدني على إنجاز هذا البحث. وأخص بالذكر من أولئك: الأستاذ القاضي الدكتور حبيب حسن السامرائي الذي وافق على تحمل المسؤولية للإشراف على هذا البحث.

كما أتوجه، بالشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور مولود سعادة الذي وافقني بتوجيهاته المنهجية التقييمية.

كما لا يفوتي أن أثني بجهودات الدكتور علي عبد الفتاح المغربي الذي ساير البحث في بداياته قبل أن يتفعد المرض. فالله أعلم أن بجزي هؤلاء جميعاً الجزاء الأوفي يوم القيمة. وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفصل الأول

مفاهيم أساسية لموضوع البحث

- مدخل تمهيدي

- المبحث الأول : تعريف الظاهرة

- المبحث الثاني : مفهوم التكفير

- المبحث الثالث : ضوابط الفرقـة

إن المعرفة الحقة لأي فضية من الفضيات، لا تتم ولا تكتمل، بل ولا تغير معرفة علمية مالم يكتبه الباحث في حدود وظيفة العقل عناصرها الأساسية، لمعرفة المتصانص المسيرة لها عن غيرها، خاصة المماثلة لها في الظاهر والمتناطعة معها في بعض الثنائي.

والإنسان في تعامله مع سواد عات، المعرفة، يستعمل اللغة وسيلة ذهنية للدلالة على الأشياء، حتى يكتنف كل فضية مستقلة بصورة ذهنية مميزة، تحفظها من الخلط والتداخل مع غيرها من الفضيات. فمن هنا نشأ العلاوه الدلالية بين الأسماء والمعنيات.

هي وظيفة اللغة إذا تمثل في تحديد الأشياء تحديداً رمزياً، وعلى، فإن أي لفظ يوضع كاسم لشيء ما لابد وأن يذكر ذلك تطابق تابعه مختلف المعاني التي يحملها اللقب والثنائات الجوهريه للشيء المسمى، وببناء على ما ذكر فإن معرفتنا بخصائص المعاني تكون سابقة لوضع الإسم لها : فمثلاً لحس لا يضع لفظ (خلق)، إنما لفظة أدبية سلوكية إلا بعد معرفتنا بخصائص تلك الفكرة. وإذا ما سئلنا حينئذ عن سبب تسميتنا لذلك الذكرة بذلك الإسم، فالتعليق هو: أن المعاني اللغوية التي يحملها لفظ (خلق) تشير إلى جملة من الخصائص التي تحدد طبيعة تلك الفكرة. لذا تجد المانع يسلطون على الألفاظ الدالة على المعاني بـ (الحدود المنطقية) . . . لأنها تحدد المعنى.

إن ما أتبناه هنا فيما يتعلق بالأسماء والمعاني ينطبق على المصطلحات وعنوانين الأبحاث والدراسات العلمية، وعلى، فإن تحليل عناوين الرسائل العلمية يعتبر ضرورة معرفية، وخطوة منهجية؛ فهو ضرورة دعوه لأن طبيعة الموضوع (المعنى) لا ترسّم سالماً عورته إلا من خلال تحليل معاني إسم أو عنوان الموضوع، وهو خطوة منهجية لأن تحديد المنهج في أي مجال يعتبر خطوة هامة وحيوية في عالم المعرفة، وتحديد ذلك يتوقف على معرفة طبيعة موضوع البحث، إذا المنهج يتحدد بحسب طبيعة هذا الأخير.

لذا فإن الخطوة الأولى في حثنا هذا، أن تخلص مصطلحات العنوان وهو:

(طائرة الكفير بين الفرق الإسلامية) تخلص كل عبارة على حدة، لتحديد مختلف دلالتها وبذلك تتحدد لطبيعة الموضوع التي تفرض علينا المصطلحات العامة لمنهج البحث الذي سيسكننا من إدراك موقع هذه الظاهرة، إن كانت على محور أصول الإسلام أم لا ؟ كما سنعرف إن كانت تخضع لقانون عام أم لا ؟

تعريفها التعریف: لور خادنا إلى المذاهب العربية كلسان العرب. وختصار الصحاح. فستجدها إستعمالات مختلفه بحسب الاشتاق والتعليق، ويتمكن ارجاعها بنوع من الحكم إلى ثلاثة وجوه أساسية في إستعمالها:

١- المرجع الأول.

ذلك طائفة من مشتقات مادة (ظ. نـ. ر) تشيرك في دلالة عامة واحدة وهي: (البيان والبروز بعد الحفاء ، كما في قولنا: (الظاهر) ضد الباطن . ومنه إسم الله (الظاهر) . ومحناه كما ورد في لسان العرب: الذي ظهر في كل شيء وعلا عليه . وقيل أن الله سمي بذلك، لأنَّه عُرِفَ بطريق الإستدلال العقلي بما ظهر له من آثار أفعاله رأوساً (١) . وهذا النأييل الأخير أقرب وأنسب (ظهر) : بُرِزَ بعد الخفاء (٢) . و (ظهر) على السر: إطلع عليه (٣) .

فيهذه الطائفة من الإستعمالات تفيد في عمومها أنَّ الظاهرة تجلى بجزء منها كآثارها ، وينتسب الجزء الآخر سبورة خبأ ، وذلك ما يتشكل العوامل ، إذ الغالب أنها تبقى خفية لا نعرف عليها إلا بالبحث ز الاستدلال .

لهذا المعنى يطلق على أي ظاهرة كونية كانت أو اجتماعية ، أو نفسية . لذا ورد تعريف الظاهرة في بعض المراجع الفلسفية بأنها (الأمر المبين المراد للناس) (٤) . والمعنى السابق متجلد ينطبق على (ظاهرة الكثيرون) التي لا يرى بشيء لها .

٢- المرجع الثاني.

الطائفة الثانية من مشتقات الجذر السابق تأتي بمعنى آخر ينفي الظاهرة والقوة والعلو . فقد ورد في تعريف الصحاح: ظهر على فلان، غلبه... و (الظاهر) ، التعاون (٥) . وهذا الأخير ينفي أيضاً معنى القوة والعلو . لأنَّ التعاون يشير القراءة والغلبة . لذلك سميت عشرة الرجل بـ (ظاهرة الرجل) (٦)؛ لأنَّ

(١) ابن مكتوم في ٨، ٣ ص ٢٧٦

(٢) محرف البيوعي : مسند الطلاقب ، ص ٤٥٤، ٤٥٦

(٣) نفس المعتبر : ص ٤٣٦

(٤) مصطفى يعقوبي: معجم الفلسفه ، ص ١٩٤

(٥) محدث بن أبي يحيى يكره به استخار البراء في هذه المقدمة السادس ، ص ١٧١

(٦) ابن مكتوم لسان العرب ، ج ٤ ، ص ٣٠٤

يُكتب النّورة والثّلبة بـها، وذكر ابن مطرور نَفْعه: طهير فلاس الجليل، إدا شالة (١). وهذا الوجه، الثاني يتجلى أيضًا في الشّاهرة الإجتماعية، بل ويعتبر من أهم خصائصها كـما سرّى بذلك.

٣. الوجه الثالث:

والدلالة الثالثة للسادسة السابقة تأتي بمعنى الرِّوال والنّتاب، وذلك حينما ينعدم المفظ به (عن) حسل قوله الشاعر أبو ذؤيب :

وغيرها الواتسون أني أحبها وتلك شكانة ظاهر عنك عارها (٢).

وهذا المعنى أيضًا يتضمن سمة من سمات الظاهرة الاجتماعية كـما سرّى .

ـ تعرّفنا الإصطلاحي لدى علماء الاجتماع :

قبل أن أشرع في تحليل الشّاهرة الإجتماعية، أشير إلى ملاحظتين:

١ - صوريه تحديد تعريف معين وإفراده بالدقة، دون غيره. وذلك يعود إلى طبيعتها الكيفية من جهة، وإلى حدائق البحث فيها خدالاته من ضيق علم الاجتماع.

٢ - أن تحديدي لمفهوم الشّاهرة الإجتماعية لا يعتمد فيه على المنبع التحليلي الاستباطي فذلك يرمي الساحب الاجتماعي. بل سأكتفي بإيراد بعض مفاسيم الشّاهرة لدى علماء الاجتماع ثم أعقبها بالنتائج التحليل لاستزاع عناصر التعريف «الجائع المائع» بـها الوقوف على أهم خصائص الظاهرة الاجتماعية الأخرى.

- تعريف دور كـايم للظاهرة الاجتماعية: لقد عرفها بقوله : ((هي كل ضرب من السلوك ثابتًا كـما أنم شير ثابت يمكن أن يباشر نوعاً من القهر اخراجي على الأفراد)) (٣). فهذا التعريف لا يتضمن ولا يشير إلى مصدر الشّاهرة الاجتماعية. لذا نجد دور كـايم يشير إلى ذلك فيصفها بـها : ((حالة من حالات الجماعة التي تتحقق لدى الأفراد)) (٤).

- ويعرفها على عبد الواحد وافي بقوله: ((هي النظم والتواحد والإتجاهات العامة التي يشترك في إتباعها أفراد

(١) ابن مطرور: لسان العرب، ج ٨، من ٢٧٣

(٢) نفس المصدر، ج ٥، من ٢٧٩ - ٢٨٠

(٣) دراسة الشّاهرج في علم الاجتماع، من ٥٧

٤٩

تشخيص ما وينتقلونها أساساً لتشخيص حيائاتهم العامة، وتشخيص الحالات التي تربطهم ببعضهم البعض (١).
ومنها أيضاً تجاه التعريف لا يقتصر الإشارة إلى مصدر هذه الظاهرة، وإنما التعريف ينطبق حتى على الأديان السماوية، وبذلك يكون الدين مجرد ظاهرة إجتماعية، الأمر الذي يؤكد أنه أنصار المدرسة الفرنسية في علم الاجتماع. لذلك لا بد من إضافة ضابط آخر للتعريف حتى يتسع الأديان السماوية من الدخول في التعريف، وهذا الضابط هو أن الظاهرة هي نتيجة تفاعل عوامل إجتماعية معينة. ويمكننا حينئذ أن نعيد ترسيم تعريف عالمني دقيقاً يحدد لنا منهجهما بدقة، وذلك بالتناقض لأسم خصائصها من مختلف التمارين السابقة مع انتسادنا على صياغة عبارة بادلوي (٢) فهي أقرب إلى الدقة في نظرى.

فالظاهرة الاجتماعية (هي توافق في السلوك بين أفراد مجتمع ما نتيجة تفاعل عوامل إجتماعية تؤدي إلى نظم وقواعد دينية وخلقية وتشريعية إزامية تتلاطم وظبيعة المتسق، تغير بتغير عواملها)،
بعد أن عرفنا الظاهرة الاجتماعية، بقى لنا أن نعرف مادتها التي تتجلى فيها.

يذكر العالمة دور كابيم بأن مادة الظاهرة الاجتماعية تتمثل في ((المجتمع السياسي بأسره، أو بعض ما يحتوي عليه من الطوائف الجزئية كالمذاهب الدينية والمدارس الأذنية والسياسية)) (٣).

ونما يحيينا من القول السابق في هذا البحث، هو اعتبار المذاهب الدينية والسياسية ظاهرة إجتماعية، وعلى، فإن الظاهرة الاجتماعية حينما تتجلى في الحياة الاجتماعية على شكل مذهب ديني أو سياسي، فإنها تؤدي حسب التعريف السابق الذي خلصنا إليه إلى نتائج هامة وخطيرة، تظهر على شكل آثار فكرية وسلوكية تحكم الأفراد في إطار ذلك النمط الدين أو السياسي للظاهرة الاجتماعية. ويمكننا أن نلخص تلك النتائج فيما يلي:

١- إنما تقييم قيم فكرية، وسلوكية لتكون على شكل فوائد دينية وخلقية إزامية وهذا ما سنلاحظه على ظهور الترقى الإسلامية بعد تبلور مبادئ كل فرقه.

٢- التعتسُب بين أفراد مجتمع أو فرقه، أو مذهب ضد الآخرين وهذا التعتسُب ينشأ عن الصراع (٤) الذي تمارسه جماعة أو فرقاً معينة من أجل نشرها، أو على المقل للتشفي من قوة الجماعة أو الفرقا الخصم.

٣- التواشق بين أفراد فئة معينة في الفكر والمشاعر.

(١) علم الاجتماع، ص ٥

(٢) السياسي والمستويات الاجتماعية، ص ٥٣.

(٣) نوادر التمهيد في علم الاجتماع، ص ٤٣.

(٤) المفرد، مدير سيد عبد الله: الإنتماءات المتصاينة، ص ٦٩ ، ٦٦

البحث الثاني: مفهوم التكثير.

التحليل اللغري لسادة (كـ- فـ- رـ).

داتماً قبل تحديدنا لمناهيم المصطلحات يلزمها العودة أولاً إلى الدلالات اللغوية وما تلمحه من اسحاقات معنوية للإنماط.

حيثما نتمنى أثر المعابر نجد أن سادة (كـ. فـ. رـ) تشتق منها كلمات، مشاربة السبني والمعنى إلا أنها تتغافل على مسميات كثيرة مختلفة. فمثلاً المشتق (كافر) يطلق على: الليل ، والبحر، والوادي العظيم، والسحب المظلم، والتراب، والقبر، والزارع، ولابس الدرع. ونحن حيثما نحاول كشف النقاب عن هذه تعلي هذا الإسم بتلك المسميات سوف نجد أن الدلالة واحدة. لانفاق تلك المسميات في صفة أو وظيفة شرارة.

وحيثما توسيع دائرة البحث في معاني هذا الجذر، بتناولنا مختلف الاستعمالات، فربما كثرتها فائضاً نجد أن الجذر لا يخرج عن المعاني الآتية:

١- الكثير (بالضم): حسد الإنسان (١). فهو ينفي الإنكار والتكذيب مقابل الإنسان الذي ينفي التسول والسمانق.

٢- ونرد الكلمة بمعنى الستر والجحود. وهذه الدلالة كثيرة الاستعمال، فيقال: كافرني فلان حتى إذا جحده حفه (٢). والكفر: بمعنى التغطية، فيقال: كثير الجهل على علم فلان، غطاءه (٣). وقال الليث: يقال إنساني الكافر كافراً لأن الكثير غطى ثراه كله (٤). وبهذا المعنى وضع لفظ (كافر) للدلالة على الليل والبحر، والوادي العظيم، والتراب والسحب المظلم.

٣- وقد ترد الكلمة بمعنى البعيد قال الليث: الكافر من الأرض ما بعد عن الناس لا يكاد ينزله أو يمس به أحد (٥). وكذلك التأثير فهو بعيد عن الله، وعن الحقيقة وبعيد عن الفوز والنجاة في الآخرة، وكذلك الكثير طريقه بعيد لا يمس به إلا من ضل.

(١) - عبد بن أبي يكرب بن عبد الفارس الرازي: مختار الصحاح ص ٢٣٩.

(٢) ابن سينا: لسان العرب، ج ١٢، ص ١٢١.

(٣) نفس المكان

(٤) نفس المصدر، ج ١٢، ص ١٢٠.

(٥) نفس المصدر، ج ١٢، ص ١٢١.

لها هنا تلاالت دلالات لغوية: الكذب والإنكار كما في الثالثة الأولى من الأمثلة، الستر والجحود كما في الثالثة الثانية، البعد والخروج كما في الثالثة الأخيرة، والكفر بالله يرد في الغائب وفي المسمى الثاني السابعة.

فالكفر به يكون بستر وحجج نعمه التي هي آياته. قال الأزهري: ((ونعمه آياته الدالة على توحيد). والنعيم التي سترها الكافر هي الآيات التي أبانت لذوي التسيير أن عالقها واسعد لا شريك له، وكذلك إرساله الرسل بالأيات المعجزة، والكتب المنزلة، والبراهين الواضحة، نعمة منه ظاهرة فمن لم يصدق بها وردتها فقد كفر نعمة الله، أي سترها وحججها عن نفسه) (1).

تلك هي مختلف معاني مادة (ن.ف.ر) بقي لها أن تشير إلى مشتق (تكفير) فهو على وزن (تنعيل) الذي يقيد التشديد والبالغة في الأمر ويساً أن الكفر قضية دينية لها ضوابط وقواعد شرعية لا يجوز بحال تجاوزها فإذا لم يتقيد أحد بهذه الضوابط في حكمه على غيره فقد تعسف في إساعدها وخرج عن ضوابطها الشرعية، فيكون الحاسم على غيره بالكفر دون ضوابط أحق بها منه لذا قال الرسول (صلى الله عليه وسلم): ((أيما أمرٍ قال لأخه يا كافر فقد باء بها احدهما إن كان كما قال وإن رجعت عليه)) (2).

إن ضوابط التكثير ليست مسألة فرعية يمكن إرجاعها إلى إجهادات العلماء والإستناد فيها إلى أصحاب المذاهب، وإنما هي أصل من الأصول الهمامة والخطيرة التي يجب أن تبني أساساً على التصور القطعية في الثبوت والدلالة. وستعرض لهذه الضوابط في الفصل الخامس بعد وصولنا إلى مرحلة بروز الشارحة بين الفرق الإسلامية.

(1) ابن هشام: لسان العرب، ج 12، ص 121

(2) صحيح مسلم، ج 1، ص 57

المبحث الثالث: فضـاءـ الفرقـة

لقد وردت نصوص كثيرة في القرآن والسنّة تحدّر من معبة الاختلاف في الدين ومن هذه النصوص ما رواه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ((إفترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقاً، وأفترقت الصيارى على الشتى وسبعين فرقاً، ولنفترق أنتى على ثلاثة وسبعين فرقاً)).^(١) مع أن الحديث قد طعن فيه العلماء كباب حزم^(٢)، والعلامة بن الوزير اليسني^(٣)، إلا أنها نجد شيئاً من متكلمي الشرق^(٤)، قد حصلوا الحديث على ظاهره -خطأً- فتعسّروا في ضبط الفرق ووسعواها بعدها، اعتقاداً منهم أن الحديث جاء محدوداً لعدد الفرق، على التفصيل، فأمسّقوا ذلك العدد على ما يظاهرون بهي عشرة. وكأن النص خاص بذلك الفترة ! مما جعلهم يتحكّسون في تصنيف الفرق على نحو يسمّى لهم تعيين العدد المذكور في الحديث.

ولوحن إذا سلمنا بصحة الحديث، فإن السراد منه ليس هو الكسم العددي، وإنما العدد هنا لبيان الكثرة، أي كثرة الإختلاف.

والسيّم أن ما يعنيه في هذا البحث هو تحديد معنى الفرقة، فهل أن كل إختلاف في الدين يعد اختلافاً ؟ وما هي مواصفات الإختلاف الذي يضرّر تفراقة ؟.

الاختلاف والإفتراق:

إن ظاهر النص السابق المتعلّق بإفتراق الأمة يوحّي بأن كل إختلاف يدخل تحت مضمونه، لكن ذلك يعارض الإجماع ((لأنه يلزم أن يكون المخالفون في سائل الشروع داخلين تحت إطلاق النطق، وذلك باطل بالاجماع))^(٥). فالاختلاف المؤدي إلى الإفتراق هو إختلاف معين لا كل إختلاف، فمعنى

(١) أورده البغدادي بستة النماذل وبطرق مختلفة في كتابه: الفرق بين الفرق، ص ٥ - ٧

وأخرجه أبو داود في سنن المصطفى ، ج ٢ ، ص ٢٥٩

(٢) ابن حزم، الفسل في العمل والأمراء والنقل، ج ٢، ص ٢٩٢. عن القرضاوي: المسحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق السنّم، ص ٥٣

(٣) محمد بن إبراهيم الوزير: العواسم والفواسم، ج ١ ص ١٨٦، عن القرضاوي: المرجع السابق ص ٥١، ٥٢

(٤) كما فعل البغدادي في كتابه: الفرق بين الفرق : والشهر ستانى في كتابه العمل والنجل

(٥) الشاطبي: الاستحسام، ج ٢، ص ١٩٤

لتها، وردت نصوص عن النبي ﷺ تصف الاختلاف المؤدي إلى الانفراق، ونعرفه بالتشليل، في مثل قوله تعالى، «وَلَا تَنْكِحُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَخَانُوا شَيْئًا كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدِيهِمْ فَرَحْنُونَ» (١). وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَخَانُوا شَيْئًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ» (٢).

يعلق الشاطبي على الآية بقوله: ((ومعنى <مساروا شيئاً> أي جماعات بعضهم فد فارق البعض، ليسوا على تاليف ولا تعاونة ولا تناصر، بل على ضد ذلك... وهذه الفرقاة مشعرة بتفرق التلوب المشعرة بالعداوة والبغضاء)) (٣).

وقال الزمخشري في الآية الأولى: ((جعلوه أدياناً مختلقة لاختلاف أهوائهم ... <كل حزب> منهم يرجح بذاته سروراً يحسب باطله حقاً)) (٤).

فمن خلال هذه النصوص وغيرها يمكننا أن نستخلص صفات الاختلاف الذي يؤدي إلى الانفراق في الدين فيما يلي:

١- أن يكون الاختلاف في أصل من أصول هذا الدين، لأن الاختلاف في جزئياته لا يعد تفرقا، لأن الصحابة أنفسهم قد وقع بينهم الاختلاف في مثل هذا النوع، والنوع ((إنسا تصير فرقاً بخلافها للفرقة الناجية في معنى كلٍّ في الدين، وقائمة من ثوابها الشرعي لا في جزئيات من الجزئيات)) (٥).

٢- أن يكون الاختلاف السابق ساتجاعن حركة الهوى بحسب آراء المفسرين في الآيات السابقة، والإختلاف، بداعي الهوى يؤدي إلى الإبتداع في الدين إذ يقول الشاطبي: ((بهذا يظهر أن الخلاف ناشئ عن الهوى السنبل لا عن نحرى فسد الشارع باتباع الأدلة على الجملة والتفصيل، وإذا حسار الهوى بعض مقدرات الدليل لم يسع إلا ما فيه اتباع الهوى)) (٦).

فحركة الهوى هي التي تدفع الإنسان إلى إتارة الجدل حول هذه القضايا الكلية، إذ الوازع الإنساني

(١) الرود: ٣٠ - ٣١.

(٢) الأنعام: ١٦٠.

(٣) الإعتقاد، ج.٢، ص ١٩٢.

(٤) الكشاف، ج.٣، ص ٤٧٩.

(٥) الشاطبي: المحدث الساقي، ج.٢، ص ٢٦٦.

(٦) المواقف، ج.٤، ص ٢٢٢، الإعتقاد، ج.٢، ص ٢٣١ - ٢٣٢.

يمنع الإنسان من الجدل فيها كما هو ثابت في سنة تاريخ الأديان والدحارات (١). تم إن الخلاف - حتى إن وجهة - حينما ينحصر عن نية صادقة، ومحاذيف نبيل، فإن ذلك لا يعد اختلافاً كما يرى الشاطئي (٢).

- أن يتشكل هذا الاختلاف في أطر سياسية وحزبية، وذلك ما تدل عليه كليسي (سبع) و (حزب) في الآيات السابقة، وهذا التكتل الجماعي أو الحزبي السياسي يجعل المختلفين في صراع مستمر تولد عنه -
- وفق توانيس خاصة في علم النفس الاجتماعي - أحکام وقيم لكل فرقة، تنظر من خلالها إلى الخصوم (٣).
- التصبّب للفرقة أو الحزب، وهو ما تدل عليه عبارة (فرحون) في النص. وهذا ما سلاّحظه على الفرق في بعض تضاعيا الجدل؛ فاحياناً ما يبني أنصار فرقة ما فكرة دون أن تنشأ عن دليل شرعي، وما يوردونه من أدلة وقرائن فهي مجرد تكليف يفرضه الجدل مع الفرق الأخرى لسد ثغرة منهجية (٤) لا أكثر.

شروط إسلامية للفرق :

درج متزح الفرق الإسلامية على حشر كل ما ظهر في تاريخ الحضارة الإسلامية من تيارات ومذاهب دخلة على الفكر الإسلامي، في دائرة الفرق الإسلامية دونها ضابط أو معيار، والحقيقة أن كثيراً مما يسمى بالفرق الإسلامية لا تزداد لها آية صلة معتبرة تربطها بالإسلام، حتى تلك التي نشأت داخل المجتمع الإسلامي، ومن خلال قضية من تضاعيده، لأن جذورها هي استداد لفرق يهودية أو مسيحية، أو فارسية أو هندية، أو هي خليط من هذا وذاك.

من هنا تأتي ضرورة وضع سوابيط ومعايير تقي بها الفرق الإسلامية من ذلك الوسط الذي يعج بالمذاهب والتيارات والنحل، وهذه الترابط بمتابة شروط إسلامية لفرق وهي :

- أن تكون مقرة بالأصول العامة للإسلام لكون السبا عادة (٥).
- أن لا ينادي رأيها في مسألة من المسائل إلى بدعة تحرجها من الإسلام، كبدعة الإمامية

(١) انظر سور هذه المكرا، مالك بن نبي : شروط الشهادة، ص ١٠٢ وما يدعا

محمد العبير : اتهاب الإمامي من للكفاف الإسلامي ، ص ٤١ - ٤٠

ابن رشد : فصل المصال وتقرير ما بين الحكمة والشرعية من انسان، ص ٢٦

(٢) انظر الشاطئي : الموافقات، ج ٤، ص ٢٢٠ - ٢٢١

(٣) وهذا ما يسمى : (المقولات المطلوبة) في حلم النفس الاجتماعي.

(٤) يتجلى ذلك، بوضوح في نقدنا للمشيعة في مسائلتي : للنص، والصلة.

(٥) وإن كانت الشهادة في شروط ذلك، انظر البشامي : الفرق بين الفرق، ص ٩ - ١٠

والفرقة، وكل فرقه تحالف في مبدأ من مبادئها، ملحوظاً من الدين بالضرورة لا يمكن عدتها من الفرق الإسلامية، حتى لا تخلط الأمور على الأمة.

ويع هذه الضوابط التي تعد معياراً دينياً أو فكرياً لتحديد الفرق الإسلامية، فقد اعتمدنا إلى جانب ذلك معيارين آخرين في اختياري للفرق التي تناولتها كعينة للدراسة في هذا البحث وهما :

أ- المعيار التاريخي، وذلك باعتماده على الفرق التي نشأت أعقاب الفتنة الكبرى مباشرة لأسباب مختلفة.

ب- المعيار الواقعي : أي الذي اعتمد على الفرق ذات التوأجذ السياسي أو الفكري - ولو بحسب منفأته وأشكال مختلفة - في الواقع المعاصر.

حيثيات البحث :

من حلال هذا الفصل، استطعنا بفضل تحليقنا للمصطلحات الواردة في عنوان الرسالة، أن نحدد نقطتين أساسيتين للبحث، هما :

أ- الإطار العام لوضع البحث، وهذه مسألة حادة وأساسية، لأن عنوان الرسالة بعناء العام قد يتحمل إطاراً أشمل مما تناوله الرسالة لذا كان تحديد إطار الموضوع أمراً ضروريَاً تفرضه متضيقات البحث العلمي.

ب- طبيعة موضوع البحث، وهذه النقطة لا يقل أهمية عن الأولى؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فإذا نستطع أن نحدد منهجاً علمياً للبحث دون تحديد موضوعه.

جامعة الأميرة نورة

الفصل الثاني

الجدور الأولية للاختلاف

- البحث الأول: وظيفة الإنسان

- البحث الثاني: طبيعة المعرفة الإنسانية

- البحث الثالث: الجذور النفسية للاختلاف

المبحث الأول : وظيفة الإنسان

إن كل شيء في هذا الوجود بتعلق وجوده بوظيفته وغاية معينة، ولا يتعلّق على الإطلاق أن نتصوّر وجود شيء ما بدون غاية، لأنّ الغاية مبدأ عقلاني ثابت. فلا يطأ - حينما - سؤال على فكر الإنسان حول وجود الغاية، أو عندها وذلك لبداهتها، وإنما الذي يطرح على الفكر حول الغاية، يتعلق بتحديد نوع الغاية لكل شيء لا الغاية في حد ذاتها. إذا تقرر ذلك تساءلنا حينما حول الغاية من وجود الإنسان؟.

مِنْهَا كَادَ مِنْطَقُنَا فِي الإجابة عَنْ هَذَا السُّؤَالِ، فَإِنَّ الْجَاهَةَ تَتَحَدَّدُ مِنْ خَلَالِ مَا يَتَبَيَّنُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَنْ غَيْرِهِ، ثَامِنًا كَمَا تَحْدُدُ وظَافَاتُ كُلِّ عَظْوَلِ الْجَسْمِ مِنْ خَلَالِ مَا يَشَرِّدُ بِهِ مِنْ تَمَيِّزَاتٍ، فَمَعْرِفَتُنَا لِلْإِنْسَانِ هِيَ الَّتِي تَسْعِي بِبَابِ الْجَوَابِ عَنِ السُّؤَالِ. لِمَا يَشَرِّدُ الْإِنْسَانَ عَنْ شَيْءٍ؟

إِنَّ كَاسِ مُتَسَبِّبِ بِالْعَذَابِ، وَالْعُقْلُ مُدَكَّنَةُ لِلتَّشَكُّرِ وَالْحَثْ وَالتَّأْمِلِ؛ غَايَةُ الْعِرْفَةِ، لِذَلِكَ تَجْدُدُ فِي الْأَسْنَةِ الْيُونَانِيَّةِ اسْتَعْلَمُوْهُمْ عَلَى تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ بِأَنَّهُ (جِيَوَالِ نَاطِقٌ)، أَيْ أَنَّهُ مُفْكِرٌ يَسْعِي إِلَى الْعِرْفَةِ .
يَانَثُرُ إِلَى طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ . لِتَسْتَعِي أَنْ وَجْودُهُ عَلَى خَرْفَتِيْزِ (عَاقِلٍ) يَجْدُدُ لَنَا وظِيفَتِهِ وَهِيَ وظِيفَةُ الْمُنْتَهِيِّ (الْمُعْرِفَةِ) . وَسِيمَا نَسَرَ إِلَى الْقُرْآنِ تَجْدُدُ قَدْ حَدَّدَ وظِيفَةَ سَيِّدِ الْإِنْسَانِ اصْطَلَحَ عَلَيْهَا (بِالْعِبَادَةِ) . يَقُولُ سَاحِنَهُ وَنَعَيْهِ : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي » . لِهِلْ أَنْ هَذِهِ الْآيَةُ تَعْلَمُنَا عَنْ قَرْنَاهِ؟

لِلْجَاهَةِ مُفْهُومُ الْعِبَادَةِ، فَسَاجِي الْعِبَادَةِ؟

الْعِبَادَةُ هِيَ ((غَايَةُ الْمُذَلِّ، اللَّهُ تَعَالَى بِغَايَةِ الْخَبَرِ لَهُ)) وَخَصَّنَا عَنْ طَوَاعِيْةِ لَأَيِّ شَيْءٍ دَلِيلٌ عَلَى مَعْرِفَتِنَا لَهُ . وَلَا أَدُلُّ عَلَى مَعْرِفَتِنَا لَهُ مِنْ حِبَّنَا لَهُ، أَذْكِرُ فَيُحَصِّلُ حِبَّنَا لِشَيْءٍ وَلَمْ يَعْلَمْ لَهُ لَأَيْ شَيْءٍ؟! فَالْمَعْرِفَةُ التَّامَّةُ هِيَ الَّتِي تَسْتَعِي لَنَا عَمَّا يَرْعَبُنَا لَهُ وَيَحْبِبُنَا إِلَيْهَا . إِذْ فَهِيَ الَّتِي تَوْلِدُ عَنْهَا الْحُبُّ، وَهُوَ يَوْلِدُ الْطَّاعَةَ . وَبِذَلِكَ تَكُونُ الْمَعْرِفَةُ أَسَاسُ الْعِبَادَةِ لَهَا وَجَدْنَا بَعْضَ عُلَمَاءِ السَّلْفِ مِنْ يَقْسِرُ الْآيَةَ بِقُولِهِ : ((... إِلَيْهِ فُونِي...)). إِنَّ وَمِنْ ثُمَّةَ كَانَتْ سُرْفَةُ اللَّهِ شَاهِيْةُ السَّالِكِينَ وَالْمُزَاهَدِينَ .

مِنْ خَلَالِ التَّحْلِيلِ السَّابِقِ عَرَفْنَا بِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَسْعِي إِلَى الْمَعْرِفَةِ مُطْلَقاً . لِكَثِيرِنَا بِالْمُوْرَدَةِ إِلَى الْآيَةِ السَّابِقَةِ تَجْدُدُنَا قَدْ حَدَّدَتْ لَنَا مَضْسُوْلُهُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ وَهُوَ (اللَّهُ).

إذ الله ذات عيـا لا سبيل للإنسـان إلـيـها إلـىـعـن طـرـيقـهـ الاستـدـلـالـ . وـاـذـتـتـ لـدـيـهاـ حـسـبـ اـصـطـلاحـ الـفـلـاسـفـةـ أـنـ اللهـ هـوـ عـلـهـ الـوـجـودـ فـسـعـرـ وـنـاـ لـهـ ثـانـيـ منـ بـابـ مـعـرـفـةـ الـعـلـةـ بـالـعـلـوـ . وـالـمـؤـثـرـ بـالـأـثـرـ .

وبـاستـهـبـارـ الـوـجـودـ كـمـهـ أـثـرـ عـنـ اللهـ بـعـرـفـهـ تـبـاعـيـ تـكـونـ عـنـ طـرـيقـهـ الـبـحـثـ فـيـ هـذـاـ الـوـجـودـ .

نـعـودـ إـلـىـ الـبـاحـثـ (ـالـإـنـسـانـ)ـ . لـتـقـدـيـمـاـ :ـ أـنـ الـإـنـسـانـ حـيـوانـ نـاطـقـ (ـمـفـكـرـ)ـ فـهـيـهـ الصـفـةـ كـمـاـ

حـدـدـتـ لـنـاـ الـمـعـلـيـهـ الـدـينـيـهـ لـلـإـنـسـانـ (ـالـعـادـةـ)ـ . فـيـهـ تـعـكـسـ لـنـاـ مـنـ جـيـهـ أـخـرـيـ حـاـصـيـهـ نـفـسيـهـ لـهـ ،ـ وـهـيـ :

الـرـيـشـةـ الـمـلـحـتوـيـ الشـوـقـ الـدـائـمـ وـالـتـطـلـعـ الـمـسـتـقـرـ لـلـسـعـرـفـةـ الـحـقـيـقـةـ .ـ وـعـلـيـهـ فـيـنـ الـإـنـسـانـ لـاـ يـهـدـأـ لـهـ بـالـ وـلـاـ يـرـفـقـ

عـنـ سـرـازـ إـلـاـ إـذـاـ وـصـلـ إـلـىـ حـالـةـ مـنـ الـعـرـفـةـ الـكـافـيـهـ وـالـإـنـكـشـافـ الـكـلـيـ (ـلـلـحـقـيـقـيـهـ)ـ .ـ وـعـذـاـ مـاـ يـعـصـفـ بـهـ الـقـرـآنـ

الـإـنـسـانـ فـيـ غـرـلـهـ ،ـ تـعـالـيـ .ـ وـوـشـانـ الـإـنـسـانـ أـكـثـرـ شـيـءـ جـدـلاـ .ـ وـتـصـورـهـ لـنـاـ فـيـ قـصـةـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـعـ

الـخـيـرـ .ـ وـكـذـلـكـ قـصـةـ اـبـرـاهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ حـيـساـ طـلـبـ مـنـ اللـهـ أـنـ يـكـشفـ لـهـ سـرـ إـحـيـاءـ

الـمـرـقـيـ .ـ

كـلـ هـذـاـ يـبـيـنـ لـنـاـ خـصـيـةـ فـيـ الـإـنـسـانـ وـهـيـ :ـ الرـغـبـةـ فـيـ الـإـسـتـحـوـادـ عـلـىـ الـكـلـ .ـ فـتـيـ شـيـالـ الـلـعـمـ يـسـعـ

لـلـإـحـاطـةـ بـالـحـقـيـقـيـةـ .ـ وـفـيـ مـحـالـ الـمـادـيـاتـ يـكـشـفـ لـنـاـ مـلـوكـ الـإـنـسـانـ عـنـ رـغـبـةـ مـلـحـةـ جـسـعـ كـلـ شـيـءـ ،ـ إـنـهـ لـاـ يـقـسـعـ

أـبـداـ تـحـمـيـلـهـ .ـ فـقـدـ مـاـ تـكـدـيـ مـحـاسـبـ الـمـادـيـهـ .ـ يـقـدـرـ مـاـ تـزـدـادـ رـغـبـهـ فـيـ الـجـمـعـ أـكـثـرـ .ـ وـتـلـكـ غـرـيـزةـ فـيـ

الـإـنـسـانـ .ـ وـهـذـاـ مـاـ يـشـيرـ إـلـيـهـ تـعـالـيـ فـيـ قـوـلـهـ :ـ (ـوـتـحـبـونـ الـمـالـ حـيـاـ جـمـاـ)ـ .ـ وـكـذـلـكـ الـمـحـدـيـثـ الـذـيـ روـاهـ

أـنـسـ قـالـ :ـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ (ـعـلـيـهـ الـسـلـامـ)ـ ((ـلـوـ كـانـ لـاـبـنـ آـدـمـ رـاـدـيـسـانـ مـنـ مـالـ لـاـ يـتـفـيـ وـاـدـيـاـ

ثـالـثـ))ـ .ـ وـعـذـاـ غـرـيـزةـ إـذـاـ لـمـ تـضـيـطـ بـصـوـابـطـ مـعـيـةـ فـيـ نـهـاـيـةـ الـسـعـيـهـ إـلـىـ الشـذـوذـ عـنـ سـنـةـ الـحـيـاةـ ،ـ إـذـ

أـنـ اـسـاعـبـ يـكـونـ عـلـىـ حـسـابـ أـحـيـهـ الـإـنـسـانـ فـتـعـمـ الـفـوـضـيـ وـالـاضـطـرـابـ .ـ فـيـلـكـيـةـ الـإـنـسـانـ يـحـبـ أـنـ تـكـونـ

مـنـظـمـةـ ؛ـ بـالـتـالـيـ مـحـدـدـةـ لـاـ مـطـلـقـةـ

نـعـودـ إـلـىـ رـغـبـهـ فـيـ الـإـحـاطـةـ بـالـلـعـمـ الـكـلـيـ .ـ فـهـلـ أـنـ ذـلـكـ أـمـ مـمـكـنـ أـمـ لـاـ ؟ـ

المبحث الثاني : - طبيعة المعرفة الإنسانية.

للإجابة عن السؤال السابق لابد أن نتبع - بشكل عام - مجهودات الإنسان منذ القديم في حركته الفكرية وسعيه الدائب نحو هذه الغاية لنرى إن كان قد وصل إلى الحقيقة المتعلقة ببعض الأشياء أم لا ؟

لقد إنكب فلاسفة قديماً للبحث عن حقائق الأشياء ، كل حسب اختصاصه، فتوصل كل واحد منهم - بناء على منهجه المعرفي - إلى نتيجة معينة، تناقض أو تختلف نتيجة الآخر، وكل واحد يزعم أن الحقيقة هي ما توصل هو إليها (١) ! . وهذا التعارض - أو التناقض في بعض الأحيان - بين فلاسفة عصر معين يدفع بالخلف إلى قراءة نقدية لفلسفه السلف . فيكتشفون جوانب الخطا فيها. كما يتبيّن لهم بعض جوانب الصواب . فيولد عن ذلك تصور آخر ومفهوم جديد . وهكذا يستمر الخلاف بين فلاسفة العصر الواحد فيما بينهم . كما يحدث بينهم وبين مفكري عصور أخرى ، فلا نجد مفهوماً ثابتاً للحقيقة ، لأن ((الحقيقة ليست شيئاً محدداً حتى يمكن امتلاكتها أو حيازتها كامتلاك المال أو حيازة الأرض وبالتالي حتى يمكن الحديث عنها بصورة جازمة ... فضلاً عن أنها عندما تحدث عن امتلاك المال أو حيازة الأرض ، فإننا نقصد بذلك امتلاك بعض المال وحيازة جزء من الأرض ، لأنه لا أحد يملك كل المال ويحوز على كل الأرض . وكذلك الحال بالنسبة إلى الحقيقة . فلا أحد يملك بها كلها بصورة تامة ، وإنما قد يحوز على جزء منها شخص معين أو عقيدة معينة أو مذهب فكري محدد ، كما يحوز على جزء آخر منها شخص آخر ومذهب فكري آخر ، أو عقيدة أخرى ، وهكذا دواليك)). (٢) والسبب في ذلك هو أنها ((قد نظر إلى الحقيقة من جهات مختلفة وبوجهات نظر متفاوتة وتكون كلامها صحيحة بحد ذاتها لأن أيها منها لا يعبر تماماً عن الحقيقة ككلها)). (٣) لذلك وجدنا الفيلسوف الألماني كارل ياسبيرز يقول : ((إن الحقيقة ليست ملكاً لأحد وإنما البشر جميعاً هم ملك للحقيقة)) (٤) ويقول أفالاطون : ((إن الحق لم يتبه الناس في كل وجوهه ، بل أصحاب منه كل إنسان جهة)). (٥)

فمن خلال ما سبق ذكره ، ندرك أن إمكانية إحاطة الإنسان بحقائق الأشياء حلم جميل ، لكنه محال التحقق (٦).

إذا تقدرت لدينا استحالة الوقوف على حقائق الأشياء في عالم الشهادة ، فاستحالت في عالم الغيب من

(١) انظر : مهدي فضل الله : آراء نقدية ، 25.

(٢) المصدر نفسه : ص 23.

(٣) نفس المكان

(٤) نفس المكان

(٥) نفس المكان

(٦) انظر محمد عبد الله : رسائل المتنبي ، ص 67.

باب أولى: لأن العقل يكون أمام خالق لا سبيل له إليه .

بعد أن عرّفنا استحالة المعرفة المطلقة على الإنسان . فما تنصيه منها ؟

لغير ابتداء لا تستطيع أن تفهم الإنسان بالجحيل المطبق بالوجود . كثيراً يعتقد السفيهون . إذ المسائل في علم الإنسان يجد أن لها بعض المعلومات حول الأشياء ، والدليل على ذلك أن الناس يتذمرون على أوصاف بعض الأشياء من خلال ما يجدون به : فهو يعرف أن هذا ماء . وهذه نار . وذاك إنسان ... يعرف كل ذلك معرفة ظاهرية . لكن أن يدرك حقيقة تلك الأشياء فذلك أمر مُستَعِن . قال تعالى : **﴿وَمَا أَوتَيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾**^(١)

دور العقل وتجاله في المعرفة :

المعروف أن لكل حاسة من حواسنا مجالاً محدوداً فللعين مجالاً الذي لا يتجاوزه . وللسماع مجاله . وكذلك البصر . وكلها تجاوز حاسة من الحواس مجالاً الوظيفي كلما عجزت عن الإحساس . أو أخطأت في نقله . وباعتبار العناية بجمع المعلومات من تلك الحواس ليقوم بعملية تفسير معلومات الإحساس ، فإنه لا يتجاوز مجال الحسوسات . وإنما ن Abel عليه عن طريق الاستدلال . وربما على ذلك يمكننا أن نقسم المجال الذي يتحرك في إطاره العقل إلى قسمين :

أ- قسم المحسوسات الخصبة : وفيه يستعين بالحواس . ويعتمد عليها أساساً فتكون معرفته في ذلك معرفة حسية تصويرية . أي شكله من تصور المعارف الحاصلة . كمعرفته لشلان من الناس . ونوع معين من الحيوانات .. وهكذا .
ب- قسم المعمولات : وهي المعرفة التي يتوصل إليها عن طريق الاستدلال بانطلاقه من المعارف المحسوسة . ثُم يتوصل بها جسراً لإثبات المعمولات . كمعرفته بوجود شيء من خلال أثر من آثاره . ومن ذلك الاستدلال على وجود الله . فما هي حدود المعرفة هنا ؟ .

إن هذا النوع الأخير من المعرفة هو شبه معرفة فلا الإنسان أحاط بعناصرها ، أو حتى بعض عناصرها . ولا هو يجهل وجودها مما يجعل الإنسان في حالة من التردد الذهني . والقلق النفسي تشرقاً إلى الإخلال الكامن عليها . ومع ذلك فإنه لا سبيل له إليها غير طريق الاستدلال . والإنسان في هذه الحالة في أمس الحاجة إلى وسيلة أخرى يتوصل بها إلى هذا العالم العجيب عنه (عالم الغيب) . كما تحتاج اليه إلى آلة لتصفح إلى الأشياء المعيبة عنها . وهذه الوسيلة بالنسبة إلى العقل هي (الوحسي) . ودور الوحسي تجاه العقل هو أن يمدّه بمعلومات وبيانات حول عالم الغيب . وحتى استعانته بالوحسي تكون محدودة لأن للعقل طاقة محددة لا يقوى على تجاوزها تماماً كما هو الشأن في الحواس . وكلها حاول العقل أن يتجاوز ذلك الحدّ كلما أوقفه الوحسي ليلزمها

نحوه، وهذا ما حذرت سعى سوسي عليه السلام حبسا طلاق، فربما اذا تعدد في حدود طلاقه، تم بروجها، ويرتكبها إلى ميادين اختصاصه كما قال تعالى : ﴿ قُلْ انظروا مَاذَا نَفِي السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ (٢) ورقائق : ﴿ لَئِنْ سَبَرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظروا كُبِيْرَهَا بَدَا الْخَلْقُ ﴾ (٣).

ويربط تحمل المعنى بناهه صلة بالتكليف الإنسان العقلية فيقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ تَقْوِيلَهُمْ مَا لَا تَنْعَلِّمُونَ ﴾ (٤)، ويوجهه للنظر في الأشياء من خلال ماهه صلة بالتكليف فيقول تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَقْرَبِ تَلَهُمْ هُوَ أَنْبِيَّتُ النَّاسِ وَالنَّبِيُّهُمْ ﴾ (٥).

فالمعرفة الجردة عن الأثر العقلاني لنور وشذوذ، وطلب معرفة مالا يبني عليه عدل تجويف وخروج عن الحكمة من حياة الإنسان، وذلك ما من شأنه في جذل الفرق الإسلامية.

إلى هنا نستطيع أن نقول بأن معرفة العقل معرفة نسبية، حتى في مجال عالم الشهادة، فمهما زعم المسلمون أنهم يكتسبونها من حواسهم، فهذا لا ينعدو أن تكون مجرد تركيب لمجموع الانطباعات الحسية، فمعرفة الإنسان إذا مهدودة كمتى وبوشا، وبقاء على ما سبق ذكره تستخرج سائلي :

١- إن طرق المعرفة لدى الإنسان قسمان :

أ- شئم يستقبل فيه العقل بقدراته الذاتية وبوسائله الخاصة (الحس والاستدلال).

ب- قسم يتنفس فيه على الوحي من حيث الإمداد بالمعلومات، إما إنشاء كلام الخبر بالسماعات، أو تشكيله كلام الخبر عن الله لا من جهة وجوده ولكن من جهة التعريف بصفاته، وكذا من حيث الإرشاد والتجويه إلى سبيل الحياة العقلية.

٢- إن المعرفة التي يسعى إليها الإنسان هي معرفة عملية

٣- أن عليه بالأشياء علم نسبي .

٤- إن الوحي ضرورة إنسانية، ليشبع رغبة الإنسان النظرية في الإطلاع .

٥- الانقطاع عن حسوبيات الوحي، واجب ترعي؛ لأن تحالفاته عصيان الله، وهو ضرورة منهجمية؛ لأن تجاوزه أعطاه العتبة خروج عن الموضوعية

٦- أن الناس يضايقون أحيانا في ادراكهم للأشياء، ولذلك يختلفون في تحديدها.

(١) الاعتراض : (١٤٤)

(٢) يوسف : (١٠١)

(٣) المنبر : (١٩١)

(٤) سبأ : (١)

(٥) البقرة : (١٨٨)

المبحث الثالث : الجذار التفسية للإختلاف :

بناء على ما توصلنا إليه من الاستنتاجات السابقة، فمن ظاهرة الاختلاف نبدأ في التفاصيل والامتصاص حينما يعتمد العقل على الوحي في معارفه ونوجيهها، والإنسان في هذه الحالة يعتمد على العقل (المنظم) في حاله، ويكل الأمر إلى الوحي خارج نطاقه. فكذلك إحتكم الإنسان إلى العقل في شرطه هدي الوحي وإرشاده كلها أصحاب الحق، وبذلك يتسلل الناس إلى حالة من الوحة الفكرية والتصريرية حول قضايا الوجود.

ومع هذا فإننا حينما نمعن النظر في الواقع سنجد أن ظاهرة الاختلاف تعم غالباً إلى كل الدوائر : نجدها بين أتباع الدين الواحد إذ تختلف الآراء باختلاف الفرق والمذاهب، بل ونجدها حتى بين أنصار الفرق أو المذهب الواحد وإن يكون للإختلاف سبباته الشرعية وأسبابه العملية، فذلك لا يخرج عن الصواب، بل لا يهدى حتى إختلافاً كما يرى المحققون

والذي يهمنا هنا هو الاختلاف الناتج عن الخطأ والإخراط عن الحق. وهذا ما يدفعنا إلى السؤال عن مصدر الخطأ والإختلاف.

بالنظر إلى مصادر المعرفة السابقة فإن مصدر الخطأ إما أن يعود إلى الوحي أو إلى العقل، وإما أن يكون سادراً عن عدم الالتزام بهما أو أحدهما !.

فالإحتمال الأول متسع لأن الوحي يصدر عن صاحب العلم المطلق سبحانه وتعالي : **﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ** من بيん يديه ولا من ثلثه تنزيل من شئيمه .

نقى الإحتمال الثاني، لكن القول به يدفعنا إلى التناقش مع ذراراتنا. لأننا سلمنا أن العقل ملكة للتشييز بين الخطأ والصواب، خاصة حينما ينضبط بترجيحات الوحي له. هذا فضلاً عن أن الوحي ذاته يحاكم الإنسان إلى عقليه **﴿أَنَّا لَا نَنْهَاكُمْ﴾**. فلا يمكن أن يدفعنا الوحي إلى الإعتماد على مصدر الخطأ ! . فورجح نقينما اد نبحث عن مصدر آخر للخطأ

كتير ! ما يزيد الإنسان يقترب بضار شيء ما ثم يفعله، كالمدمن على الخمر مثلاً أو المدخن. إن العقل هنا

برئي ؛ لأنَّ صِحَّتِهِ تُسْدِرُ بِقَبْلِ ذَلِكَ، وَالذِّي يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ يُنْهَى إِلَى مُخَالَفَةِ الْعُقْلِ هُوَ الْمُؤْمِنُ (١). وَمِنْ دَلَالَاتِ تَأْثِيرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْعُقْلِ، أَوْ بِالْأَخْرَى عَلَى الْإِنْسَانِ ((أَدَمَ الْمَسَاجِنِيَّ) يَحْوِي مَدِيقَ حَمِيمَ لَا يَشَدِّدُهُ الْمَرءُ مِمَّا كَانَ تَشَدِّدَ فِي الْمَجْرِيِّ، وَهَذَا مَا يُسَمِّي بِالْخَدَاعِ الْذَّاتِيِّ، وَمَعْنَى خَدَاعِ النَّفْسِ : أَنْ يَقْرُمُ الْإِنْسَانَ بِمَحْضِ مَشِيقَتِهِ، يَتَسَعَ بِسَرْبِ الْحَقِيقَةِ إِلَى دِمَاغِهِ) (٢).

أَنَّ الْعُقْلَ يَسْعَى إِلَى اِدْرَاكِ الْأَشْيَاءِ عَلَى مَاهِيَّةِ عَلَيْهِ، لَكِنَّ الْمُؤْمِنَ قَدْ يَسْعَى إِلَى تَشْوِيهِ الْأَشْيَاءِ، لِكَيْفَ الرَّاقِعُ فِي نَطْرِ الْعُقْلِ وَفَتْرِ رَغْبَاتِ النَّفْسِ. اِنْظُرْ مُشَكِّلاً فَسُولَ الْمُشَرِّكِينَ وَهُمْ يَسْرِرُونَ عَبَادَتِهِمْ لِلْأَصْنَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّمَا تَنْسِيَهُمْ إِلَّا لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زَلْفِي» (٣). وَكَذَلِكَ فَقْهَةُ الْمُغَرَّةِ بَنْ شَعْبَةَ فِي اِتْهَامِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِالْمُسْحَرِ (٤) ثَانِيَةً الْمُقْلِيَّ التَّرَيِّيَّ أَوْصَلَهُ إِلَى حَقِيقَةَ عَلْمِيَّةٍ وَهِيَ : أَنَّ الْقُرْآنَ لِيَسْعَى مِنْ قَبْلِ مَا يَعْرِفُونَهُ بِهِ لِكَنْ النَّوْمُ حَرَّكَهُمْ نَوَازِعَ الْمُؤْمِنِ فِيهِ لِتَحْجِبِ نُورِ الْعُقْلِ وَتَعْتَلُبُ عَلَى قَرَارِهِ. مِنْ هَذَا يَتَسَعُ لِنَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ هُوَ مَقْتَدِرُ الْخَطَا الَّذِي قَدْ يَفْعُلُ فِي الْإِنْسَانِ، وَهَذَا مَا تَبَيَّنَ عَلَيْهِ نَظَرِيَّةُ الْبَحْثِ فِي الْمَطْرَقِ الْإِسْلَامِيِّ، وَ(الْمُنْتَهِيُّ فِي كُلِّ الْمُنْتَهِيَّ) فَكَرَّةُ الْمَطْرَقِ الْإِسْلَامِيِّ الْأَسَاسِيَّةُ الَّتِي تَفَرَّعَ عَنْهَا رُؤْيَيُّ الْإِسْلَامِ فِي الْمَطْرَقِ وَمَنَاهِجُ الْبَحْثِ... فِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ الشَّهْوَاتِ يَنْهَا السَّلَمَ، وَمُخَالَفَةُ الْمُؤْمِنِ وَسِيَّلَةُ مُتَرْفَهِ الْحَقِّ، وَأَنَّ الْبَشَرَ لَا يَتَكَوَّنُ الْعَلْمَ وَالْحَقِّ إِلَّا لِتَابِعِ الْمُؤْمِنِ) (٥). وَلِعَلِيٍّ ذَلِكَ هُوَ السُّرُّ فِي نَهْيِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْقَاسِيِّ أَنْ يَقْطُنِي وَهُوَ فِي حَالَةِ الْعَتَّابِ إِذْ قَالَ : ((لَا يَنْتَهِي حَائِثُهُ بَيْنَ الْتَّيْنِ وَهُوَ غَنْشَبَانِ)) (٦). مِنْ هَذَا جَاءَ الْوَحْيُ لِيَحْلِمُ الْإِنْسَانَ مِنْ اِتَّبَاعِ الْمُؤْمِنِ وَبِأَمْرِهِ بِالْأَحْتِكَامِ إِلَى الْعُقْلِ فِي مَثَلِ الْآيَاتِ التَّالِيَّةِ. قَالَ تَعَالَى : «فَلَا تَتَبَعُوا الصَّهْوَانَ أَنْ تَعْدِلُوا» (٧) وَقَالَ : «وَلَا تَتَبَعُوهُمْ فَيَغْلِبُوكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» (٨) وَقَالَ : «فَلَا تَطْعُمُ مِنْ أَغْذِلَنَا قَلْبَهُ مِنْ ذَكْرِنَا وَأَنْبِيَّرْ قَوْكَادَ...» (٩).

(١) انْتَرُ - تَكْثِيرُ شَيْئَيِّنَ الْمُسْرِسِيِّ - الْمَنْظُوقُ الْإِسْلَامِيُّ صِ ١٧٤

(٢) الْمُخَسِّرُ الْمُسَبِّبُ - صِ ١٠١

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ :

(٤) انْتَرُ، أَبْنَى كَثِيرَ : تَفْسِيرُ الْفُرَانِ الْعَظِيمِ، جِ ٤، صِ ٤٣

(٥) تَكْثِيرُ شَيْئَيِّنَ الْمُسْرِسِيِّ : تَكْثِيرُ شَيْئَنَ

(٦) مُسْبِحُ الْبَخَارِيِّ : جِ ٨، صِ ١٠٩-١١٠

(٧) سُورَةُ الْكَهْفِ : ١٣٤

(٨) سُورَةُ الْكَهْفِ : ١٣٥

(٩) سُورَةُ الْكَهْفِ : ١٣٦

ويشير أن أسوى متصدر كجل عسال لشبول : « قُلْ لَا أَتَبِعُمْ أَنْهَا وَكُمْ لَنْ تَفْلِتُ إِذَا وَمَا أَنْسَمْتُ الْمُسْتَدِيرَ » (١). واسع المدى مخالفة للعلم فأن تعانى . « وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاهِهِمْ بَعْدَ الذِّي جَاءَكُمْ مِّنَ الْعِلْمِ مَا لَكُمْ مِّنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٌ » (٢). كما أن اتساع المدى هو انحراف عن الحق قال تعالى : « وَلَا تَنْتَبِهِ أَهْوَاهُهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِّ » (٣). ومسيرة المدى يفضي إلى احتلال الروايات الكونية وفساد من فيها قال تعالى : « وَلَا أَتَبِعُهُمْ أَفَرَأَهُمْ لِنَسْدِدَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمِنْ لَنْيَسِنَ » (٤). رجال الناس يتضليل بسبب المدى قال تعالى : « وَإِنْ سَتَّرُوا لِيَغْلُلُوا بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ » (٥). والمدى هو أكبر سبب لتكذيب الرسل فأن تعانى . « أَفَبَثَلُلُهَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَاتَّهُوِي أَنْفُسُكُمْ أَسْتَعْكِبُرُتُمْ » (٦).

وبما أن المدى هو متصدر كل خطيئة يقع فيها الإنسان. جاءت الرسالات السماوية لتحرير العقل من متصدر المدى. ومن تشخيص الشهوات قال تعالى : « أَفَوَالَّذِي بَعَثْتُ فِيهِ الْأَمْمَيْنَ رَسُولًا فَنَهَمُوا يَتَّلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَبِزَكْرِيَّهِمْ وَبِعِلْمِهِمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لِغَيْرِ هَذَا هُنَّ مُبَيِّنُونَ » (٧)، لأن التركيبة توفر الملاعِرِ الرُّوحِيِّيِّيِّن لنشاط العقل السليم . وفي ظل ذلك يكتسب الإنسان العلم والحكمة ، وب بدون تركيبة يكتوون الإنسان في خلال سين . رغم حضور العقل . لأن يكون في حالة شلل إذ المدى يشل حركته . أما الإيمان فيشط حركة العقل . وعنيه فإن الإيمان بعد ضرورة منهجة لضمائر ما يسمى في مناجي البحث بد (الروح العصبية) .

فالتركيبة يتحرر العقل . وبه يحصل العلم . وبالتالي يتحسن الإنسان الخطأ الذي يؤدي إلى الاختلاف . فتسرع حد بالذك المتصدر والرؤى من خلال تفاعل العقل مع الروحي في خلل الإيمان . وهذا ما تشير إليه الآية في قوله تعالى : « كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ بِشَرِيكِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مِنْهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَبَيِّنُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ » (٨). وب مجرد أن يغيب الإيمان يجعل المدى فينشأ الاختلاف

(١) سورة النساء : ٣٢

(٢) سورة البقرة : ١١٩

(٣) سورة العنكبوت : ٣٥

(٤) سورة المؤمنون : ١٢

(٥) الأعراف : ١٣٠

(٦) التوبة : ٤٥

(٧) الحسدة : ٣

(٨) البقرة : ٢١٤

و التنازع كما سرى في نهاية الخلافة الراشدة ، لذا جاء الأمر بالرجوع إلى الوحي في حالة التنازع من خلال تحريك جذوة الإيمان فقال تعالى:

"إِن تَنَازُعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا". النساء: 13.

جامعة الإمام عبد القادر للعلوم الإسلامية

جامعة الفضل الثالث

مظاهر الاختلاف

- المبحث الأول : مظاهر الاختلاف في عهد النبوة .
- المبحث الثاني : مظاهر الاختلاف في عهد الخلافة الراشدة.
- خلاصة بحدلية الأحداث

المبحث الأول: ظاهرة الإختلاف في عهد النبوة

لقد عاش العرب كغيرهم من الأمم ردها من الرسم في حالة من الاختلاف والشكري، والغوص في الإحساسية، بالصادر القبلي على أنه الأسباب، فلأنه أمر بدب الخلاف، ويشد الزراع، وتشبب حرب طريله، كما ذلك نتيجة طغيان الموى، والكسار سلطان العقل، وقد تبلغ الإندثار بالعقل والإستخفاف به إلى درجة أضيق الإنسان ينزله الحجر الأصم، ويعبره راهب السياق، والمادي إلى المثير .. فنقدم له التراثين طاعة رب العالمين.

ثم خلى هذا الواقع المؤدي بعث الله سبحانه (صلى الله عليه وسلم). فكانت أول مهمته - كبداية تصحيحه للتعظيم - أن يعطي العدل ليرجعه قورنه ونشاطه فقال تعالى : **إِنَّا أَنْزَلْنَاكَ بِالْحُكْمِ فَإِذَا هُوَ فِي أَمْرٍ فَقُلْ إِنَّمَا أَنْزَلْنَاكَ بِالْحُكْمِ فَإِذَا هُوَ فِي أَمْرٍ فَقُلْ إِنَّمَا أَنْزَلْنَاكَ بِالْحُكْمِ** .
ويسر شربه يومئذ الموسي قال تعالى : **إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِيمَنِهِ وَسَرِاجًا مُنِيرًا** . ويجتاز كل بدور المخراش المستلة في شهوان الإنسان. وهي مصادر كل خطيئة، بعد تحمل الموى أليبيسي حيسا انتصر على الله تعالى. **إِنَّا خَيْرُ صَنْعَاتِنَا** .، كما أوقع ابن آدم في أول خطيبته على الأرض حيسا قتل أخاه بداعي الإنسانية وحب الذات (4).

يائلاً لذلة في حين كفل ذلك ركز الرسول (صلى الله عليه وسلم) لي شعوره على الجانب التزبيدي لتركيبة النفس لما يتصف بالإنسان. وبعديهم بالإيمان الذي يرجع للعدل سلطاته ونشاطه. قال تعالى: **إِنَّمَا الظِّلُّ مَنْ يَنْهَا** . وإشارة إلى ذلك وضي الرحمي الأسس المهيجة والمادى المتعلقة للعقل حتى لا يحصل على ذلك بعد أن حسنه من ضغوط الموى - في أحكماته. لقد حدد كل ذلك في مثل النصوص التالية:
إِنَّمَا زَرْبَةُ الْحَمْرَةِ الْمُسَيَّأَةُ . والحقائق العجمية فقال تعالى : **فَوَلَا تَنْقُشْ هَا لَيْسَ لِكَبِيهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمَمَ وَالْبَصَرَ وَالظَّوَادَ سِلْ أَوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا**

اعتماد الشك المنهجي في قوله تعالى : ﴿وَإِنَا إِلَيْا سَمِّلُونَ هَذَا أَوْ نَفِيْهُ فَتَلَوْبَ مَبْيَن﴾ (١). ونلخص ذلك
أيضاً في قصيدة براهم علية السلام في خاتمة تعبده الكواكب (٢).

³ الإيمان بالنسبة العلمية في قوله تعالى : «وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» (3).

ـ محاكمة الآراء ـ مهما كانت ـ إلى البرهان والدليل فتال تعالى : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرَوْنِيهِ مَاذَا خلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرْكَفٌ فِي السَّمَاوَاتِ إِيَّاكُمْ يُبَشِّرُونَ بِكِتابٍ مِّنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَشَارَةً مِّنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ بِمَا دُعِيْنَ (4)﴾

(٥) أي ((أنكر هكم على قبره، وأنتم معرضون عنها)) (٦).

وبعد هذه التسويات فجأة له مجال البحث فقال تعالى: «قل انظروا ماذا في السموات والأرض» (٧).

وبهذه التوجيهات أخرج الإنسان من خلمات الجهل والشوى إلى نور العلم والاتيان.

فمن خلال خرير العقل، وإرشاد الروحي تحول الصحابة إلى حالة من الانسجام الروحي لإنكسار سلطان المخواة، والتوافق الذهري، لسداد العقل، والوحدة التصورية لكل قضايا الوجود الكبرى. وهذا التحول الجذري في حياة الصحابة جعلهم يصلون إلى درجة التسليم الكلى للوحي في كل ما يشيره من قضايا؛ فقد كانوا يصدقون النبي (صلى الله عليه وسلم) حتى فيما لا ينطهر بهائم، كما حدث للصادق (رضي الله عنه) في حادثة الإسراء إذ قال حينما أخبر بنيا الإسراء والمعراج: ((... إن قالا فلقد صدق)) (8) أي مصدقاً للرسول (صلى الله عليه وسلم).

هذه هي حالة الصحابة - الن Cassidy والفكريـة - في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) (بقي أن نسأل : إن كانت هذه الحالة قد مرت بغيرات الحـلـاف بين الصحابة أم لا؟).

٢٤ : سورة سهرا

⁽²⁾ انظر سورة الانعام: 76-79.

(3) الأسراع : سورة العنكبوت .

(٤) سورة الأحقاف : ٣

٢٨- سورة مونا

(٦) المراغي : تفسير المراغي، ج ١، ص ٢٧.

۱۰۱ : سورہ ۵ یونس (۷)

(8) إنظر : البوطي : نظم المسير ، مص . ١٤٧

إذ تتبع حياة الصحابة في عهده النبوة، تصادف بعض المواقف تعكس حالات من الخلاف فيما بينهم. كيف وقع ذلك الخلاف؟ ولماذا؟ وما طبيعته؟ ذلك ما نظرناه في هذا البحث.

مظاهر الاختلاف في هذا العهد:

من خلال قراءتنا لحياة الصحابة مع الرسول (صلى الله عليه وسلم) يمكننا أن نلاحظ بعض مظاهر

الخلاف بينهم:

١- الاختلاف حول صلاة العصر في غزوة بني قريطة :

(عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم) يوم الأحزاب : لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريطة. فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيها. وقال بعضهم : بل نصلى ولم يرد منا ذلك فذكر ذلك النبي (صلى الله عليه وسلم) ((فلم يعنف واحدا منهم)) (١).

من خلال قراءتنا لهذه الحادثة نخلص إلى الملاحظات الآتية:

- محل الخلاف كان حول موضوع تعبدى وهو الصلاة .

- أن المخالفين هنا في حالة من الإنبطاط العسكري، إذ هي سرية فلا بد لها من أمير، فالخلاف قد يكون مرجحاً باعتبار وجود قيادة عسكرية، ومع ذلك لم يتوتّ عليه أي أثر سلبي .

- أن الصحابة بعد احتكامهم إلى الرسول (صلى الله عليه وسلم) (وإقراره للطرفين لم يلح أي طرف على الرسول (صلى الله عليه وسلم) من أجل أن يبين مراده من ذلك الأمر .

في هذه الملاحظات تكشف لنا عن نفسية الصحابة، حيث الروح العلية، والمرونة في الأراء، وعدم التعصب الممنكرة والتصلب في الرأي.

في هذه الحادثة أبرزت لنا ثور ذجا للخلاف الذي يقع بين أصحاب التزعة التصبية والتي يفرضها الطابع الانساني، والثور في إثبات الأوامر الشرعية، وبين أصحاب التزعة المتصادمة (مفهوم البعض) التي يفرضها المحرص على التزام الأوامر الشرعية على الوجه الصحيح والأكمل. ومن هنا فإن كلام من الرأيين مبني على حججة شرعية. وبداعي نية صادقة وبرئته من نزعات الهوى لذلك لم يتوتّ على الخلاف أي تعصب أو اتهام أو نزاع. فالرسول (صلى الله عليه وسلم) لابد وأنه قد قصد أحد الأمرين دون الآخر، لكنه بالنظر إلى

السلوك الحسنة لکلا الفريقين، وإلى النتائج المترتبة على الخلاف، وطبيعته وأسلوبه، نظراً لـك ذلك أقر المؤسون (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) التأريخيين.

في هذه دلالة على أن الخلاف بهذا الشكل، وبهذه الروح لا مشاحة فيه، مادام له مبرراته الشرعية ومنطلقاته البوئية.

2- اختلافهم حول قراءة القرآن :

((عن الزرال بن سمرة قال: سمعت عبد الله بن مسعود قال: سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من رسول الله خلافها، فأخذت بيده، فأتت به رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ... فقال : كلاماً كما محسن. قال شعبة : أظنه قال : لا تختلفوا فإن من قبلكم إختلفوا فهيلوكوا)) (1). وهنا نسجل الملاحظات التالية:

- محل الخلاف حول أوجه القراءة في القرآن الكريم.

- الاختلاف طبيعي وبديهي، لأن القرآن نزل على سبعة أحرف، والإمام البخاري نفسه أورد الحديث في باب ((نزول القرآن على سبعة أحرف)).

يدو أن الاختلاف كاد أن يشتد بينهما من خلال الاحتكام إلى الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأسره ثم بعدم الاختلاف.

فالرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لم ينبهما عن الخلاف في القراءة في حد ذاتها، بل نهاهما عن جعل ذلك سبباً للخلاف والتسارع فيما بينهما، لذلك قال لهما: ((كلاً كما محسن)) بالنظر إلى أوجه القراءة، وفي نفس الوقت قال: ((لا تختلفوا)) بالنظر إلى ما ترتب على الاختلاف من اعتقاد كل طرف بأنه على حق والآخر على خطأ.

فالخلاف هنا صار إختلافاً بناءً على اعتقادهما، وكأنه أراد أن يقول لا تختلفوا باتهام بعضكم البعض بالخطأ إذا تغيرت أوجه إدراك الحقيقة بينهما.

ويشبه الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) طبيعة الاختلاف المنهي عنه بإختلاف أهل الكتاب، وبالعودة إلى فحص القرآن حول إختلاف أهل الكتاب نفهم طبيعة الاختلاف عما لهم فقد وصفه القرآن في أكثر من موضع مثل قوله تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مَنْ بَعْدَمَا جَاءَهُمُ الْعِلْمَ بِغَيْرِ مَا يَبْيَنُونَ ﴾ (2).

(1) ابن حزم الاحتفاظ بأصول الأحكام، ج ٥ ، ص ٥٥

(2) سورة آل عمران ١٩

3- خلاف في الرأي بين الشيفيين:

((عن ابن أبي مليكة قال : كاد الخيران أن يهلكنا، أبو بكر وعمر(رضي الله عنهم) رفعاً أصواتهما عند النبي (صلى الله عليه وسلم) حين قدم عليه ركب بنى قيم، وأشار أحدهما بالأقرع بن حابس (رضي الله عنه) ... وأشار الآخر ب الرجل آخر ... فقال أبو بكر لعمر (رضي الله عنه) : ما أردت إلا خلافي، قال عمر: ما أردت خلافك، فارتعدت أصواتهما في ذلك فأنزل الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا ترْفَهُوا أَصواتَكُمْ لَنْوَقْ صوتَ النَّبِيِّ وَلَا تجسِّرُوا لَهُ بِالْقُولِ كَجَرٍ بِخَضْكِمْ لَبِعْنَرٍ﴾ (١)).

يتأملنا لهذا النص ينكحنا أن نلاحظ ما يلي:

- الإختلاف هنا حول مسألة في إطار السياسة الشرعية، وتمثل في اختيار الأمير، فلا مشاحة في الخلاف في مثل هذه القضايا. فالاختيار الرجال يكون بناء على مواصفات معينة، وإتصاف الناس بها أسر نسي، فلا يمكن أن يكون رجل ما محل إنشاق بين الذكر.
- أن الإختلاف هنا أخذ بعدها نفسياً عاطفياً، وذلك من خلال ما ترتب عليه من ظلم وإتهام وغلظة في التعامل.

- كما نلاحظ أن الله تعالى لم يتهم عن الخلاف في حد ذاته، - لما له من مبررات معقولة- لكنه نهاه عن أسلوب الإختلاف. فالسبب الجوهرى للخلاف هنا هو تحرك سازع الذاتية في نفوس الصحابة، لذا جاء الرحي فحرك مشاعر الإنعام بندانه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ لتخروا تلك السازع فيبقى الخلاف بريئاً مشرعاً.

4- اختلافهم حول الأنفال يوم بدر:

((عن عبادة بن الصامت قال : خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فشهدت معه بدر، فالتقى الناس، فهزم الله العدو، فانطلقت طائفة في آثارهم يهزمون ويقتلون، وأقبلت طائفة على العسكر يحوزونه، وأحدقت طائفة برسول الله (صلى الله عليه وسلم) لا يصيب العدو منه غرة، حتى إذا كان الدليل وفاء الناس بعضهم إلى بعض، قال الذين جنعوا العنان : نحن حربناها فليس لأحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب العدو: لستم بأحق به مما نحن منعنا عنه العدو وهزمناهم، وقال الذين أحدقوا برسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ختنا أن يصيب العدو منه غرة فاشغلا به- وفي رواية

(فتشاهدوه) فنزلت : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنَ الْأَنْذَارِ ... * فَتَسَمَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» (١). نلاحظ على هذه الحادثة ما يلي :

أن عمل الخلاف يدور حول مسألة فقهية (الأولى في تقسيم الغانم).

سبب الخلاف هو غياب النص الشرعي لما فتح الباب للإجتهد.

منطلق الإختلاف هو الدفاع عن حق شرعي.

إن الخلاف هنا - رغم غياب النص - لا يبرر ما يبرر، لأن الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بإعتباره مشرعاً وقادراً عسكرياً بين أهلهم، فوجب الرجوع إليه في كل أمر، إلا أن الصحابة تنازعوا فيما بينهم على الأنفال، وهذا ما يدل على تحرك المحوى في نفوس بعضهم (٢) - رضي الله عنهم أجمعين -، وقد شعر أحدهم بذلك فقال : ((... اختلفنا في النفل وساعت فيه أخلاقنا...)) (٣) لذا عقب القرآن على الحادثة بقوله تعالى : «فَنَاتَقُوا اللَّهُ وَأَطْلَمُوا ذَاتَهُ بَيْنَهُمْ وَأَطْبَعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ هُوَ مُنَيِّنٌ» (٤) فهذا كان منطلق الخلاف هو الدفاع عن الحق الشرعي، لكنه تطور ليأخذ بعداً نفسياً، ولإزالة آثاره لابد من تحرير الإيمان الذي يذيب كل حركات المحوى.

٥- اختلافهم مع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في صلح الحديبية:

لقد كان في عقد صلح الحديبية من الشروط المبحفة بال المسلمين ما جعلهم يعترضون على الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - خاصة عمر - بكل صلاحيه، حتى أنهم قسّموا برأيهم رغم ملاطفة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لهم، وتبشيره أيامهم بالنصر، فما أستجابوا له لما أمرهم بالتحلل فقال لهم : ((تومروا فانحرروا ثم أحلقوا)، فما قام أحد حتى قال ذلك مراراً، فلما لم يقم أحد منهم دخل على «أم سلمة»، فذكر لها ذلك فقالت : يا نبي الله أخرج ولا تكلم أحداً منهم حتى تتحرر بدنك، وتحلق شعرك، ففعل فلما رأوا ذلك قادوا فتحروا وحلقاً) (٥).

^١ سورة الأنفال: ١.

(١) ابن شير: تفسير القرآن العظيم، ج ٢ ص ٢٨٣.

(٢) ونفس ما حدث تكريباً في فتحت لغائم غزوة حنين، النظر صحيح البخاري، ج ٤ ص ٢٢١-٢٢٢.

(٣) ابن شير: نفس السبان

^٤ سورة الأنفال: ١.

(٥) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٢ ص ١٣٩.

ومن هذه الأئمة تستخرج مailyi:

﴿وَتَنْهَى عَنِ الْخَلْفِ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرِيعَةِ﴾.

سبب الخلاف هو تغافل الإجتهاد - في نظر الصحابة والحقيقة أنه وحي (١) للأصول الثابتة وسبب اصرارهم على ذلك هو تعق قلوبهم بالكعب، والرغبة الجامحة لتحقيق مرادهم، والإثناء عنه إنكasaة وإنهزام معتبري (٢).

تجسد الخلاف في موقف عسلي للصحابة.

انه بالنظر إلى موضوع الخلاف وطبيعة منطلقاته، وما آل إليه من مواقف، كاد أن يفضي إلى ترد الصحابة عن قائدتهم، وعصيانهم له، ويحدث ما قد حذر الله منه : ﴿وَلَوْ كُنْتُ فِظًا غَلِيظًا لَقَدْ لَمَضُوا مِنْ حُولِكَ﴾ (٣). كل ذلك كاد أن يقع لو لا وجود ما يعصم الصحابة من ذلك، وهو النبي (صلى الله عليه وسلم). ونقرته، المسيرة في سياسة الأمر وفق ما يتحقق الهدف. ويختفي على التوتر والخلاف.

٦ - إخلاؤهم في مرض النبي (صلى الله عليه وسلم) :

عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: ((ما أشتد بالنبي (صلى الله عليه وسلم) مرضه الذي مات فيه. قال : إيتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تصلوا بعدي. فقال عمر (رضي الله عنه) : إن رسول الله قد غلبه الوجع حسينا كتاب الله. وكثر اللعنة فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : قوموا عنني لا ينبغي عندي النزارع. قال ابن عباس : الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم)) (٤).

واما نلاحظه على هذه الحادثة مailyi:

عمل الخلاف حول إجتهاد الرسول (صلى الله عليه وسلم) في أمر الرعي.

سبب الخلاف تقديرهم حالة الرسول (صلى الله عليه وسلم) النفسية.

هذا الخلاف لم يترتب عليه أي أثر سلبي.

(١) يعلن الدكتور رمضان البوعظي على ذلك بقوله: ((إذانت النبوة المطلقة هي التي توجهه وتلهمه وتوحي (يد) نفسه المسيرة ص ٣٢٢).

(٢) انظر حول قول عمر في ذلك، عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام، ص ٢١٣.

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) الشهير بـ: التحمل والتخل، ج ١، ص ٢٢.

وانظر صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٣٧-١٣٨.

وخلاله هذا الموقف للصحابية نعدد القرآن التي كانت توحى بدنوا أجل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من ذلك : نرول سورة التبر، وكذا خطبة حجّة الوداع.

ولما استند المرض عليه تأكيد الصحابة من ذلك، وعلموا حبنت بأن رسالة الإسلام قد اكتسبت، ودور الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد إنتهى لذلك قال في حجّة الوداع : ((ألا هل بلغت؟)). قالوا: نعم. قال: اللهم أشهد (ثاتاً) (١). فلم يعد الصحابة ينتظرون منه تشریعاً جديداً لأن الشريعة قد اكتسبت. فلما أشار بما سبق ذكره، اعتقد بعض الصحابة أن ذلك لا يعدو أن يكون مجرد اجتهاد منه، وحاله النفسية لا تسمح له بالتفكير السديد. لذا أمسك الصحابة عنه فسكت، وحينها تأكدوا من ذلك التأويل بعد أن وجدوا منه السكوت وعدم الإلحاح. بل أمرهم بالانصراف، فلو كان أمر هذا الكتاب ذا بال لما تراجع عنه وفي رأيي أن موقفه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هنا يعطي لنا دلالة معينة، وهي أنه كان شديد الحرص على الصحابة، ويشتند لهذا الحرص حينما يدنوا أجل المракب. فرغبتهم الشديدة في إرشادهم دفعته إلى نصحهم حتى في أشد الحالات.

أسباب حضور الخلاف في هذا العهد :

تبين لنا من خلال دراستنا لمظاهر الخلاف في عهد النبي، أن الخلاف كان نادراً وعذوراً، وحتى حينما يحدث فإنه سرعان ما يتوقف وينتهي بهم إلى الوحدة والتآلف دون أن يتطور ليأخذ أبعاداً سياسية أو أخلاقية أو عقائدية. فالسؤال الذي يطرح هنا، لماذا قل الخلاف في هذا العهد؟ ولماذا لم يتطور ليأخذ أبعاداً أخرى كما حدث في العصور المتأخرة؟.

إن الإجابة على هذه الأسئلة تدفعنا إلى البحث عن الأسباب الكامنة وراء هذه الظاهرة لجعل الخلاف بهذه الصورة. والبحث في ذلك -بلغة علم الاجتماع- هي دراسة ظاهرة إجتماعية ثقافية، وكل ظاهرة إجتماعية هي نتيجة تفاعل جملة من العوامل الذاتية المتعلقة بالأفراد، والموضوعية المتعلقة بالبيئة العامة. وباستثنائنا للحياة الاجتماعية في هذا العهد بشكل عام، نجد أن هذه الظاهرة كانت نتيجة جملة من العوامل والأسباب، تكمن أن نصنفها -منهجياً- إلى صفين من العوامل :

عوامل ذاتية تتعلق بالأفراد، وأخرى موضوعية تتعلق بالحيط الاجتماعي والثقافي المؤثر في الفرد :

أ- العوامل الذاتية :

إن كل ظاهرة إجتماعية مهما كان نوعها هي نتيجة مباشرة لتفاعل الإنسان مع البيئة الاجتماعية،

رسالة مسيرة القاهرة وإنها سلماً وإنها حسب طبيعتها شخصية الإنسان. أعني الحالة النفسية له. نأخذ مثلاً الشر كحالة إجتماعية يعيشها كثير من الناس. فالشر هنا كعامل إجتماعي لا يعطي أثراً وإنما من كل الأفراد. بل بحد ذاته يحسب الحالة النفسية للفرد. وكل واحد يحاول أن يتكيف مع هذا الواقع بأسلوبه الخاص، فالبعض يواجه هذه الحالة بالسرقة والنهب والإحتيال. وأخرون بالصبر والإحساب. وغيرهم يرثى في ظلسة اليأس والقهر وشكراً. وكل عامل يحدد ذاته من خلال الحالة النفسية للإنسان (١). من هنا تدرك السر في تركيز الرسول (صلى الله عليه وسلم) على الحالة النفسية للصحابة. لقد اهتم الرسول (صلى الله عليه وسلم) بذلك ليوفر العوامل النفسية الملائمة لميلاد المجتمع الإسلامي (٢).

إن القرآن في معرض حديثه عن طبيعة الإنسان يقرر صفة من صفاته النظرية، وهي تزوعه الدائم إلى المسؤول والجندل المختلط إلى الاختلاف، وهذا الأخير يقول بدوره في حالات معينة - إلى النزاع والتاحر، والمشكلة هنا ليست «مشكلة خلية عصبية». يمكن حلها بوضع قواعد لتنظيم عملية التفكير. إلا أن الخاتمة: إن المشكلة هي مشكلة نفسية. قبل أن تكون عقلية. ولذلك فنحن بحاجة إلى معالجة النفس البشرية. قبل أن تتسع ثوابعه لعقله. وتنظيم فكره (٣). لذلك يعث الأنبياء والمرسلون لصقل النفس وضبط العقول حتى لا يقع الناس في الاختلاف والتاحر. قال تعالى : **عَلَّمَنَا النَّاسَ أُمَّةً وَاهْدَاهُ فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّيْنَ مُبَشِّرِينَ وَمُذَرِّبِينَ وَأَنْزَلَ مِنْهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيُحَكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلُوا فِيهِ** (٤).

فكلما تهدى النفس بالإيمان، وأنضبط العقل - منهجياً - بالروح، كلما ساد الإستقرار الذهري، والإنسجام الروحي بين الناس. وبحدث العكس حينما يضعف الواقع الإنساني، إذ تتحرك نوازع النفس لينتفخ العقل. فتبدأ فتنـاـ الاختلاف والجدل. لذا حظ قوله تعالى : **لَا يَشْوِفُونَهُمْ أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ هُنَّ آيَاتٌ مُّمْكِنَاتٌ هُنَّ أَمْ الْكِتَابَ وَآخَرُ مُتَشَابِسَاتٌ هُنَّا الَّذِينَ لَمْ يَلْتَهِمْ زِيَّرٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ** أبناء الشفاعة وأبناء تأويله وما يعلم تأويلاً إِلَّا اللَّهُ (٥). مكاناً كلما إنطلقت حرارة الإيمان كلما شرك العقل بعيداً عن منطلقات الإيمان. وتوجيه الروحي. إذ أن أصحاب المسوى **لَا يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ**

(١) مما نص ما يذهب إليه النصارى النفسيون الإجتماعية وحسن راضيهم دررناوية.

(٢) انظر: مالك بن نبي: ميلاد مجتمع: ص ٢٣، ص ٤٠-٤١.

(٣) الطهري: المنطق الإسلامي، ص ١٣٧.

والنظر حافظ جنبي: في النقد الذاتي ص ١٥١.

(٤) البقرة: ٢٢١.

(٥) إن ميراثنا

ابتهاء الشفقة». وبذلك تحول النبأ من تفاصيل شعر ربي نفسي حتى إلى جدل عقيم، لا يهدأ العدل - حيث إن لا بعد أن يثير كل السائلات حول قتل شخصية، مع العلم أن العدل لا يملك السيطرة الكافية على الذات في حال، تنسور الإيمان ((لأن النفس البشرية قد تستأثر بإرادة الإنسان وتوجهها إلى حيث تحرك أهواها)) (١). فلا يكون العقل حيث يقدر ما أنه يتحول إلى وسيلة يرسل بها لإرضاء المهوى ((ونلك سنة الجماعة الإنسانية)) (٢).

ويتحدث الله عن ظاهرة الاختلاف لدى الأمم السابقة في كثير من الآيات، فيقرر أن الاختلاف يمتد من مجيء العالم والبيانات، وذلك اشارة ص�بية إلى الوحي. والسر في ذلك، في رأيها هو أن الله تعالى حاطب بكلمة المسلم باعتباره مؤمناً مستسلماً لله، لا باعتباره ملحداً منكراً وأسلوب الكلام مختلف بين الحالتين من حيث المسلطات التي ينطلق منها المحاطب. ففرق بين أن تتحدث مع أمي في شرقي علم الرياضيات، وبين أن تتحدث مع عالم فلسفها، لأن القاعدة الفلسفية التي يتكلها الثاني يجعلها تماماً الأول.

ولذلك فالمسلم كلما نظر إلى الآيات المشابهة باعتباره مجرد إنسان كلما وجده صعوبة في تفسيها، إذ الأساس الذي يبني عليه الخطاب - الإيمان - مختلف. وكلما نظر إليها باعتباره مؤمناً مستسلماً لله كلما وجده يخواهباً بين عقله ومشاعره وبين خطاب الله تعالى، فلا يسأل عيناً هو خارج عن نطاق عقله لأنه مطمئن إلى المتكلم (الله) ثم يقول حيث إن **﴿آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنَدَ رَبِّنَا﴾** (٣) هذا من جهة.

ومن جهة ثانية فإن المؤمن منشغل بمسألة الإنقاذ والإمتثال لله، وذلك ما يجب أن يكون عليه المؤمن، حتى لا يقع في الجدل العقيم فيقتضي به إلى الاختلاف والشقاق كما حدث لأهل الكتاب من قبل. قال تعالى : **﴿وَمَا تُنَزَّلُ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَمَا أَنْذَلْتُ عَلَيْكُمْ مِّنْ كِتَابٍ وَمَا أَمْرَأْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الَّذِينَ يَنْفَعُهُمْ وَيَنْفَعُونَ الْمُنَافِعَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾** (٤).

من هنا كانت عنابة القرآن في العهد المكي بتشييه الإيمان أولاً، لأنه يجعل العقول المؤمنة في حالة من الوحدة التذكرية والتصريرية، فكلما برزت شبهة على مستوى الذهن إحتستها الإيمان بالتسليم **﴿وَالرَّاسِخُونَ لِيَهُ الْعَلَمَ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنَدَ رَبِّنَا﴾** (٥) وإلى هذا المعنى يشير حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم)

(١) المترسسي، المنطق الإسلامي، ص ١٨٧.

(٢) محمد البهبي : الجانب الالهي من التغيير الإسلامي، ص ٤٠.

(٣) إبراهيم شمران :

(٤) سورة البقرة : ٤-٥.

(٥) سورة الرعد : ٧.

فيقول للصحاباة : ((إقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فتوموا)) (1).

ويتحدث محمد البهـي عن الحالة النفسية للمسالم أثناء ضعف الرازع الإيماني فيقول : ((والتحلل من المسئولية، وإدخال عنتـر الشخصية في الإنقـاد والتسلـيم مظهـران لـلتـفهم والتـحرـج أو لـلإيمـان الـضعـيف)) (2).

وفي نفس المعنى يقول ابن رشد : ((إن الصدر الأول صار إلى الفضيلة الكاملة والتقوى، باستعمال هذه الأقاويل دون تأويـلاتـ فيهاـ، ومنـ كانـ وـقـنـ علىـ تـأـوـيلـ لمـ يـسـرـحـ بـهـ، وأـمـاـ مـنـ أـتـىـ بـعـدـ هـمـ فـيـاـهـمـ لـمـ اـسـعـمـلـواـ تـأـوـيلـ قـلـ تـقـواـهـمـ، وـكـثـرـ اـخـتـالـهـمـ، وـارـتـفـعـتـ مـعـبـتـهـمـ وـتـفـرـقـواـ فـرـقـاـ)) (3) ولعل هذا المعنى هو المراد من قول الفيلسوف كانتـ : ((اـضـطـرـرـتـ أـنـ أـوـقـنـ الـعـرـفـ كـيـ آـخـذـ مـكـانـاـ لـلـإـيمـانـ)) (4).

فـسـمـاـ سـبـقـ يـكـنـىـ أـنـ لـلـخـصـ العـوـاـمـ الـنـفـسـيـةـ لـلـكـلـ الـظـاهـرـةـ فـيـاـ يـلـيـ :

1- سيطرة الرازع الإيماني على نفوس الصحابة، وانشباط عقولهم بتعجـياتـ الـروحـيـ.

2- إلتزامـهـمـ بـأـدـبـ الـخـلـافـ، وـتـحـلـيـهـمـ بـالـرـوـحـ الـعـلـيـةـ.

3- شـعـورـ الصـحـابـةـ بـقـوـةـ التـغـيـيرـ فـيـ ذـوـاتـهـمـ، وـتـقـدـيرـهـمـ لـفـضـلـ هـذـاـ الـدـينـ عـلـيـهـمـ فـطـغـتـ عـلـيـهـمـ التـزـعـةـ العـلـيـةـ، وـأـقـبـلـوـاـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ الـأـحـكـامـ الـعـلـيـةـ فـيـ شـفـقـ وـحـبـ، وـتـعـرـيفـ غـيرـهـمـ بـهـاـ لـتـشـيـتـ تـعـالـيمـ الـإـسـلـامـ الـجـدـيدـةـ.

4- اقتـاعـهـمـ بـالـاحـسـاسـ الـبـلـاغـيـ، وـالـتـصـورـ الـبـيـانـيـ لـلـآـيـاتـ الـمـتـعـلـقةـ بـصـفـاتـ اللهـ وـأـفـعـالـهـ، فـهـمـ أـصـحـابـ ذـوقـ بـيـانـيـ؛ وـلـمـ يـكـونـواـ أـصـحـابـ تـأـمـلـ عـقـليـ، فـهـمـ ((يـفـهـمـوـنـ مـقـصـودـ الـقـرـآنـ فـيـاـ بـيـنـهـمـ، وـتـلـجـ صـدـورـهـمـ بـالتـصـرـيـحـ، وـالتـلـوـيـ، وـالـإـيـعـاءـ مـنـ حـيـثـ لـاـيـشـعـرـوـنـ)) (5).

بـ-ـالـعـوـاـمـ الـمـوـضـوعـيـةـ :

وتـشـتـلـ هـذـهـ الـعـوـاـمـ فـيـاـ يـلـيـ :

1- نـهـيـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) عـنـ السـؤـالـ : لـقـدـ وـرـدـتـ نـصـوصـ كـثـيرـةـ تـهـيـ عـنـ كـثـرةـ السـؤـالـ وـتـحـذرـهـمـ مـنـ تـنـاجـ ذـلـكـ : قـالـ تـعـالـيـ : ﴿ إِنَّمـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ لـاـ تـسـأـلـوـاـ مـنـ أـشـيـاءـ إـنـ تـبـدـ لـكـمـ تـسـؤـكـمـ وـإـنـ تـسـأـلـوـاـ عـنـهـمـ هـيـنـ يـفـزـ الـقـرـآنـ تـبـدـ لـكـمـ عـفـاـ اللـهـ عـنـهـاـ وـالـلـهـ غـفـورـ حـلـيمـ ﴾ (6).

(1) صحيح سلم ج 8 ، ص 57

(2) الجانب الإلهي من التفكير الإسلامي . ص 3

(3) فصل المقال، ص 62

(4) عن محمد البهـي : المـهـدـيـ السـابـقـ حـصـ 41

(5) الدـهـلوـيـ : الـإـنـصـافـ فـيـ اـسـبابـ الـإـقـتـلـافـ . صـ 22

(6) سورة المسالدة : 103

والحال أنّ رسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ((دَشْوَنِي مَا تَرَكْتَكُمْ، إِنَّمَا دَلَّكَ مِنْ كِتابٍ حَبَّدَكُمْ بِسِرَّاً وَمِنْ وَاسْتِنْدَارِكُمْ شَارِي أَسْبَابَهُمْ، فَلَمَّا دَبَّرْتُكُمْ لَمْ تَرَكْتُكُمْ، وَإِذَا أَسْرَرْتُكُمْ بِأَسْرَرِ شَارِي مَنْ مَاسَّتْلَمْتُمْ)) (١).
وقال : ((إِنَّ أَنْظَرْتُ الْمُسْلِمِينَ جُرْعًا، مِنْ سَأْلٍ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَحْرُمْ فَحُرْمَ مِنْ أَجْلِ مَسَالَةٍ)) (٢). ومن حكمه
نهيه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) القبحابة عن السؤال - في نظره -، الرغبة في إسراع أفراد المجتمع لتجسيد
الأحكام عملية، فكثير بذلك الواقع التي تشكل الأسباب الواقعية لنزول الوحي، فتحدد الأحكام الشرعية
بعسب الواقع السلي للمجتمع، مما يصنفي عليها صفة الواقعية، بخلاف لو كان الوحي يتنزل فقط بحسب
النماذج، المدلية، فستأتي الشريعة مبنية لواقع مثالية إلتراتجية.

٢- تقطيعية مقدار التشريع الإسلامي آنذاك (القرآن والسنّة) : فالقرآن في العهد النبوي هو الحكم في كل
ما يحدث من وقائع، وهو النصل في كل ما يشار من شبكات وما يطرح من نماذج، لذلك إنّمَّا التحابة
التيست. لأن القرآن هو المرجع في كل شيء، سواء في الأحكام التقنية أو التحديات الدينية، قال
 تعالى : ((وَلَا يَبْلُغُنَّكُمْ بِمَثَلِ الْجِنَاحِ بِالْعُقْلِ وَآتَيْتُهُنَّ تَفْسِيرًا)) (٣). وتصدي القرآن لكل ذلك دون أن
يتحقق الحال للتحابة له المبررات التالية :

- لأن القرآن يرسّس لتشريع جديد، فلا مجال لاجتياح البشر في عملية التأسيس.

- تعدد ثقافة انتسابه على مواجهة تلك الشبيمات، لا يفهم، مع عدم اكتمال استيعابهم للتصور الإسلامي.
- لرسّم منهج التشريع، ولتحديد منهجه محاورة أصحاب الأديان، فكما كانت تلك القواعد التشريعية
أصولاً للتحدي، بعد عصر النبوة للإسباط والقياس في مواجهتهم للمشكلات العملية، كذلك كانت تلك
المحاورات أسلوباً ثوذاً جيداً للمتكلمين لمواجهة المشكلات الفكرية النظرية.

٣- ارتباط تفسير القرآن بأسباب النزول مما لا يدع مجالاً للتأويل، إذ أن النص ينزل في مناسبة معينة، فيدرك
التحابة المتعدد الأساسي له (روح النص) فلا يلتقطون إلى ما يحسن في النص من إشارات ومعان قد تجعل
النص من انتسابه بل يكتفون بالمعنى العام الذي يشكل روح النص، كما توقف عمر (رضي الله عنه) عن
فهم كلامه (الباب) (٤) وأكتفى بالمعنى الإيجابي المستناد من السياق وهو (نعم).

٤- البيئة الثانية : ومن المعاوّل التي جعلت المخالف يستقر في هذه المرحلة هو طبيعة البيئة الثانية، ذلك

(١) سعفان البخاري . ج ٨ ، ص ١٤٢

(٢) نفس المصدر

(٣) مورع تفسيره . ١٠

(٤) انظر، ابن حزم . تفسير القرآن العظيم . ج ١٧، ص ٤٧

كانت الحركة الثقافية لا تتجاوز صناعة الشعر، وسياسة النشر بالحكم والأمثال. هذا مع عدم وجود المساخ الفكرى الذى يساعد على الحركة الثقافية. كل ذلك جعل العقل المسلم -آنذاك- يميل إلى الإتباع وتقليد الأصول بدل الإبداع وتفصيل الفروع، مما جعل الفكر الإسلامي في هذا العهد يتسمى بمحاجة العقل.

5- طبيعة التدرج في نشأة العلوم : إن ضمور الخلاف في هذا العهد أمر طبيعي في دنيا العلوم. فباعتبار الإسلام بداية جديدة لكثير من العلوم الدينية، فمن البداية أن لا تظهر آنذاك تناحيل العلوم، ودقائق مسائلها - وهي التي ستكون سبباً للخلاف في عصر التشريع والجدل -- ((والسبب في ذلك أن الملة في أولها لم يكن فيها عالم ولا صناعة لمقتضى أحوال السذاجة والبداءة. وإنما أحكام الشريعة التي هي أوامر الله ونواهيه، كان الرجال ينقلونها في صدورهم)) (١). فكل علم ينشأ يبدأ بالمبادئ العامة والأصول الكبرى له، ثم يأخذ في التدرج، فتتفرع الأصول. وتتوصل الفروع. وحيثما تبرز مسائل الخلاف. فهذا خط عام لجميع العلوم.

6- العزلة الثقافية : عاش الصحابة في هذا العهد عزلة ثقافية، لعدم تسرب عناصر الثقافة الأجنبية التي تدفعهم للرد على الأفكار الشاذة والتلاسنـة. أو إثارة مسائل التشابه بين الإسلام وغيره من الأفكار، وهو الأمر الذي سيحدث حينما تعرض لنشأة الفرق الإسلامية.

هذه الأسباب، وغيرها - قد تكون خطيرة - قل الخلاف، وانحصر في تلك الواقع، ولم يتسلر ليأخذ أبعاداً أخرى. بل يقى مجرد آراء عابرة، وموافق نادرة سريعة الذوبان في إطار الروح الجماعية لدى الصحابة.

المبحث الثاني : ظاهرة الاختلاف في عهد الخلافة الراشدة.

لسعنا في المبحث السابق مثلاً في الإختلاف في عهد البوة، فغيرنا أسبابه ونتائجها، وبذلك استطعنا أن نحدد طبيعته وحجمه. بقى الآن أن نتساءل عن الظاهرة نفسها بعد عصر البوة وبالتالي في عهد الخليفة الراشدة. هل أنها بقيت بنفس الصورة والحجم؟ أم أنها تغيرت طبيعتها ونتائجها؟ وما هي الأسباب الكامنة وراء ذلك؟

وللإجابة على مثل هذه الأسئلة لابد لنا من قراءة استقرائية أيضًا لواقع الخلاف البارزة بينهم. لقد اختلف الصحابة (رضي الله عنهم) بعد مفارقة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في مسائل اجتماعية كثيرة، وساندوا منها الخلافيات ذات البعد السياسي لما خا من أمر مباشر في تطور الخلاف إلى خلافيات دينية، في مرحلة نشوء الفرق. ويتذكر حصرها في المظاهر التالية :

- ١- استئثارهم في الإمامة :

ان أول خلاف معترض (١) بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم). وكانت الأمة أن تتشتت بسبه شهر احتدامه في من يخلف النبي (صلى الله عليه وسلم) في منصبه السياسي (١). ولقد وردت عدة روايات حول حادثة السقيفة، متفقة في خور ما العادم مختلفة في بعض تفاصيل الحادثة.

((عن ابن عباس قال : قال عمر ... إله كان من خبرنا حين توفي الله نبيه (صلى الله عليه وسلم) أن الانصار خالبونا. فاجتمعوا بأبا شرائهم في سقيفة بني ساعدة. وتخلف عنا علي بن أبي طالب والزبير بن العوام ومن معهما. واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر. فقللت لأبي بكر : انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الانصار. فانطلقتنا ترثيم ... حتى أتيتهم في سقيفة بني ساعدة ... فلما جلستنا تشهد خطيبهم فأثنى على الله بنا صر له أهل . ثم قال : أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام. وأنتم يا معاشر المهاجرين رهط منا. وقد دفت دافه (٢) من قومكم. قال : فإذا هم يريدون أن يعذروها من أصلنا ويغصونا الأمر. فلما سكت أردت أن أدخله وفدي زورت في نفسي مقالة قد أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر ... فقال أبو بكر : على رسلك يا عمر! ذكرت أن أغضبه. فتكلمه ... قال : أما ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له، ولن تصرف المرء هذا الأمر إلا لهذا الحجي بن قويث : هم أوسيط العرب نسباً وداراً. وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين أيهما شئت. وأحد بيدي وبيدي أبي عبدة بن الجراح وهو جالس بيننا، ولم أكثره شيئاً مما قال

(١) هي ملاحظة أن الخلاف حينئذ لم يكن في طبيعة الأمة، وإنما هو امتداد لمنصب النبوة أو لمنصب الإمامة

(٢) سقطة ، الجماعة تأثر من البداية إلى المتأخرة . عبود العبدالله ، ماروك : تمهيدية مسرية بـ مسلم بن عيسى ، ١

غيرها. قال والله أن أقدم لفتشرب نسي لا يشربني ذلك إلى أنه أسب إلى من أن أساس على قرم فيهم أمر يكروه. فلما سئل ثالثاً عن الأنسار: أنا جاذبها أهلك وعذبها الموجب (١) هنا أمير ومنحه أمير يا بعده

فَانْ : فَكِشَ الْبَعْطَ، وَارْتَهَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى تَخَوَّفَتِ الْإِخْتِلَافُ. فَقَلَّتْ أَبْسَطُ يَدِكَ يَا أَبا بَكْرٍ.
فَبَسْطَ يَدِهِ، ثَمَّ بَيَّنَهُ، ثُمَّ بَيَّنَهُ جَرْوَنْ ثُمَّ بَيَّنَهُ الْأَنْسَارُ وَزَرَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ سَهْلَمْ :
قَلَّشَ سَعْدٌ بْنُ عَبَادَةَ. فَقَلَّتْ : قَتْلَ اللَّهِ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ) (2).

لهم حلال در استناداً لـ دارية المسائدة تجد أن الصحابة التقىوا إلى طرفين :

٣- طرف، الانتصار لمثلهم سبابين عبادة، وعماد حجتهم : أن نصرة الإسلام جاءت على أيديهم، ولم تتحقق

بـ علـىـتـ الـمـيـاجـرـيـنـ . وـيـشـلـيـهـ كـلـ مـنـ أـلـيـ بـكـرـ وـعـسـرـ . وـعـيـادـ حـجـتـيـهـ فـيـ ذـلـكـ : الأـسـقـيـهـ فـيـ الدـيـنـ . وـالـتـبـرـ عـلـىـ لـيـتـ دـلـيـلـ أـيـامـ الشـدـةـ . وـكـوـنـ النـيـنـ (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) مـنـ يـطـلـيـهـ (4ـ).

هذا ما يبلو عليه الإنقسام في القاهرة، لكنه بقليل من التأمل داخل هذين الطرفين نلاحظ نوعاً من الاختلاف الداخلي. فطرف المهاجرين لم يكن كتلة موحدة في هذه الحادثة لرجوز خلاف حاد بين أنسار على (رسى الله عت)، وجمهور المهاجرين (٥).

اما حرف الاسرار فهو ايضا منقسم على نفسه لوجود خلاف حاد بين المخرج وعلسي رئيسهم سعد بن شداده، والآخرين، فعلى رئيسهم أسد بن حبيب (ثا).

وَتَامِنَةٌ فِي تَجْمِيلِ الْأَرْضِ وَإِنَّهُ نَسْتَعِنُ بِهَا لِنَعْلَمُ

١- أن يدعى عَلِيُّ الْخَلِفَةِ بِدُورِ حَوْلِ فَخْيَةِ سِيَاسِيَّةٍ (أَخْيَارِ الْخَلِيفَةِ).

(١) النهرين : تسلق جبل، وهو نزد يناسب للازم تحمله، وتمريخ إبيه، والعرب تشرب به المثل للرجل يستطرى برأيه، والتحقيق : تسلق عنق، وهي التخلص، والمرجع : الذي تمس إنما جانبه دعامة لكثرة حمله وعزه على أمره، وهو مضرب به المثل للرجل الشريف العليل.

٣١٦-٣١٧ - دیوان الحسن بن سالم

• 333-333-3333 • 333-333-3333 • 333-333-3333 • 333-333-3333

228 von 250 Seiten

١٨-٢٤) نسبت، الایمنی، انسانیت، ایمان

224 — *On the History of the English People*, Vol. I, p. 231.

٢- سبب الخلاف هو ثياب النسق التشيريبي، مع تعارض القرآن وتعدد المبررات لكل مرشح.

٣- بروز بعض التزاعات الفضفاضة، مثل ما صدر من سعد بن عبادة، وتكلل الصحابة إلى منهاجرين وأنصار.

٤- غلة وسيطرة الوازع الإيماني على التزاعات الأخرى.

٥- الغورية الشرعية في تعين الخليفة.

إن اختلاف الصحابة في هذه المسألة كان نتاجاً طبيعية، يمكن أن يترافقها كل متأمل للحالة التي تركها عليها الرسول (صلى الله عليه وسلم). فلاحظ ما يلي:

١- عدم التكالب، الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يختلفه، الأمر الذي جعل البعض فيما بعد يعتقد بعدم وجود الإمام، (الخوارج وبعض المعتزلة).

٢- تعدد الكتاءات المؤصلة لهذا المرتب لئن الصحابة.

٣- نقاء بعض بنيات الشعور الفيلي في نفس قلة قليلة من الصحابة، ليثار فيما بعد انتطلاع للترشح.

٤- عدم بروزهم لوفاته (صلى الله عليه وسلم)، الأمر الذي دفع عسر إلى أن يتفق خير الوفاة! فمع هذا، الواقع السياسي للصحابية استقبلوا مشكلة الخلافة، ولأول مرة يتخلصون مسوؤلية أمر من هذا النوع.

وإذا ما أردنا أن نعرض أكثر لمعرفة خلقيات الخلاف فلا بد من تحليل ظاهرة التافس بين الصحابة على الخلافة. إذ لا يمكن أن نعطي لما تقدروا طابوراً كما لو كانوا من رجاع الناس! ففسرنا لسلوك أي فرد تفسيراً علمياً يجب أن نظلل فيه من طبيعة شخصيته.

إن الصحابة، فوجنوا بمقارنة أحب الناس إليهم، ونظراً لشدة تلقفهم به، اندهسوا يتنافسون على وظيفته السياسية جراءه، وللسهل الذي كان يؤديه، شبع كل واحد ليس من كُلّ ما يحب.

وما يسجل على هذه المسألة أيضاً هو أن الصحابة واجهوا مشكلة القراء الغائبيين من الناحية الثانية للبيت في قضية الخلافة وما زاد الأمر تعقيداً هو تقديم عامة الأنصار بالمبادرة، مما جعل حبات العقد تناشر بين العامة، والأمور في الغالب حينما تنشلت عن قضية النخبة تسير في طريق الفوضى والإرباك، وذلك ما أكاد يقع، لو لا موقف عسر (رضي الله عنه). فالسرعه في البيت هي الأسلوب الأنجع، وإلا ركب الأمر رجاع الناس، وما كان أبو بكر وعمر ليسلكا هذا الموقف لو كان الأمر عادياً، لذلك قال عسر (رضي الله عنه) ((إن بيعة أبي بكر كانت فلتة)).

فالظروف الواقعية كان لها دوراً كبيراً في صياغة الخادنة، إن لم نقل فرضت نفسها على النخبة من الصحابة ليسلكوا سلوكاً في نافذة الريب والطريق لدى النخبة العائبة التي لم تتعain المشكلة لتقدر الموقف

المحد حتى ولو كان الإختيار خلاف الأولى كما سذكره فيما بعد. فعدم تقدير الموقف بالمعاينة، مع

وتجدد التباينات النسبية في شعور المسلمين، يجعل فيه ثمن أثني بعد ذلك يعطي لولاه أبي بكر من طرفه عدم

ولم ينتهي هذا الامر من طرف ابي بكر للisser ذاتياً، وما كان ذلك ليحدث لو كان الإيمان وثقة الأخوة
لناسين، في هذه الملامسات التي تجت حادثة التقبّة سيكون لها الأثر الخطير على مستوى الحياة الذكرية
والسياسية للأمة، بعد أن يضعف الإيمان وتش محل روح الأخوة.

٢- اختلافهم في قتال ماتعى الركأة :

((قال أبو هريرة (رضي الله عنه) : لما توفي الرسول (صلى الله عليه وسلم) واستخلف أبو بكر،
وكان من كفر من العرب قال عيسى : يا أبا بكر كيف تقاتل الناس ؟ وقد قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) :
أعدت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله. فمن قال لا إله إلا الله عصم من ماله ونفسه إلا بمنف
وحسناه، على الله. قال أبو بكر (رضي الله عنه) : والله لأقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة)) (١). و قال عبد
الله بن سعيد : ((لقد قمنا بعد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) متاعاً كذا نهلك فيه لو لا أن الله من
عليها بأبي بكر، أخينا على أن لا تقاتل على ابنة مخاض وابنة ليسون وأن نأكل فري غربة ونعبد الله حسنه
يائياً اليقين، فلزم الله لأبي بكر على ثباتهم)) (٢).

والذين قاتلهم أبو بكر لم يكونوا مرتدين على الحقيقة، إذ لو كانوا كذلك لما جاز الخلاف بشأنهم.
ويوضح الشوكاني حقيقته بما نقله عن الخطاطي يقوله : ((أهل المدة كانوا اصحابين : صنف أرتدوا عن الدين
وتركوا الله وعادوا إلى الكفر... والصنف الآخر الذين فرقوا بين الصلاة وبين الزكاة، فأنكروا وجوبها
وزوجوب أدانها إلى الإمام وهزلاء على الحقيقة أهل البغي)) (٣). ومن هذه الواقعية نستنتج مايلي :
أ- موطن الخلاف يتعلّق بحكم من ذكر معلوماً من الدين بالتشريع.
ب- سبب الخلاف التعارض بين الأدلة.

ج- لم يترتب على الخلاف أي أمر، لزول الكل عند رأي أبي بكر، لوضوح رأيه وقوّة حجّته،
وما يمكن أن تسجله هنا هو سيادة الروح الجماعية التي جعلت من خلافهم تالفاً ومن اخاللة في
الآراء إلى البرحة في الموقف السياسي. فهو هذه هي صورة الخلاف حينما تزول المطلقيات والعقد النفسية بين
أفراد المجتمع الإسلامي، كانت تلك نتيجة الخلاف هنا رغم خطورة القضية.

(١) المسیح البخاری . ج ٤ . ص ٥٠

(٢) ابن المبارك . المکمل لشیعی المکاریج . ج ٣ . ص ٣٦١

(٣) الشوكاني : أثيل المؤطمر . ج ٤ . ص ٦٧٦

٣ الاختلاف في شهاد عسر (رثي الله عنه).

حيثما أتى عبد الرحمن أبا يكر ((دخل عليه المهاجرون والأتراك حين بلغتهم أنه استخلف عمر فقلوا : نسأل الله استخلافك علينا عسر . وفهد عسر الله . وعندما سأله برالتف فلما رأى وانت بين أظهرنا فكيف إذا ولدت عنة؟)) (١). وفان أهل الشام : ((فإن كان عمر هو الولي فليس لنا بصاحب، وإنما نرى خلعة)) (٢). وفان رجل لسر بعد توليه : ((... لكن والله أدرني ما فيه، أمرته عام أول وأمرك العام)) (٣).

إن ما نلاحظه من خلال هذه الروايات مايلي :

- سب الاختلاف يعود إلى طبيعة شخصية القيادة الجديدة (الحزم والقوة).

- نلاحظ بدأبة ظهور الخلافات التنسية لدى الرعية.

- عدم ارتياح العامة للقيادة الجديدة.

إن قراءة بسيطة لما يكتنز على السنة الرعية في هذا العهد يتبين ببداية تغير في نفسية الفرد المسلم. حيث أن (شبكة العلاقات الاجتماعية) التي تربط أفراد الأمة برابط الإيمان وثقة الأخوة بدأت بعض أوتارها ترتعش. ومثل هذه التغيرات المترفة هي ترجمة لتنفس بدأت تفقد الروح الجماعية والإتزان وفي ظل ذلك تحول الأحكام والظنون إلى آراء وموافق. وهذه تطور إلى مبادئ يتخذها أصحابها كقواعد للحكم على الآخرين (٤). إذ أن ((العلاقة الناسدة في عام الأشخاص لما نتج عنها السريعة في عالم الأفكار)) (٥).

٤ الاختلاف في شهاد عثمان (رضي الله عنه) :

لقد تجلى الاختلاف في عدة مظاهر أحسنها :

أ- اختلفوا (رضي الله عنهم) حول من يخلف سيدنا عسر :

لذكر الروايات أن عمر (رضي الله عنه) قبيل وفاته قد رشح ست شخصيات - لما لها من وزن

(١) ابن سيرين : الاسلام والسياسة . ج ١ . ص ٢٩ - ٣٦
والنظر ابن الأعرج : الدليل في التاريخ . ج ٢ . ص ٢٩٢

(٢) ابن حبيب : مصدر السائل . ج ١ . ص ٦١

(٣) المصادر السابق . ج ١ . ص ٥٥

(٤) معاذ بن جبل : شهادة شهارة . ج

(٥) ملك ابن طه . ميلاد مجتمع . ص ٤٢

سيسي واعتبار ديني - وهم على التوالي: علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف⁽¹⁾ وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله. لعين هؤلاء ليختاروا خليفة من بينهم، وبعد مداولات معينة اختاروا ابن عوف رئيساً لمجلس الشورى، وبعد مشاورات طويلة التسمى بالدقة والإخلاص لتحقيق مراد الأمة جمعاً آل أمر الخلافة إلى سيدنا علي وعثمان. فجع بن عوف الناس في المسجد للفصل النهائي، قام عمار بن ياسر فقال : ((إن أردت أن لا يختلف الناس فبائع عليا). فقال المقادير بن الأسود: صدق عمار، إن بايمنت عليا قلنا سمعنا وأطعنا. فقام عبد الله بن أبي سرح وقال : إن أردت ألا تختلف قريش فبائع عثمانا... فقال عبد الله بن ربيعة : صدق عبد الله، إن بايمنت عثمانا قلنا سمعنا وأطعنا. فشتم عمار ابن أبي سرح وقال له : متى كت تتصح المسلمين))⁽²⁾ (فقال سعد بن أبي وقاص : ((يا عبد الرحمن، أفرغ قبل أن يفتئ الناس))⁽³⁾.

بعد أن عين عثمان (رضي الله عنه) على الخلافة قال علي لعبد الرحمن: ((ليس هذا أول يوم ظاهرت فيه علينا، فصبر جيل، والله المستعان على ماتصنعون. والله ما وليت عثمانا إلا ليرد الأمر إليك، والله كل يوم هو في شأن))⁽⁴⁾.

فنفي هذه المشكلة نقف على الملاحظات التالية :

- موضوع الاختلاف يدور حول الإمامة.
 - سبب الخلاف غياب النص، مع تفاوت عقول الصحابة في تقدير المصلحة.
 - توتر الجدل، وبذلة التisper بالأحكام، وتبادل الاتهام.
 - تزداد انتقاد الإجماع على إمامية سيدنا عثمان (رضي الله عنه)، وذلك بمعارضته سيدنا علي وأنصاره.
- فنحن هنا لقف أمام بداية الإنقسام في المعاشرة السياسية، ويختتم الجدل بدافع الرغبة في تحقيق المصلحة العليا، وسرعان ما تصلب المواقف، ويتبادل البعض الاتهامات والشتائم. وما كان ذلك ليقع، لو سيطر الوازع الإيماني. وما يلاحظ أن المسلمين كلما طال بهم الزمن عن عهد النبوة كلما اتجهت عقوفهم إلى الإنحراف بالرأي.

فعدم اطهان البعض إلى بيعة سيدنا عثمان ستجعل سياسته في حالة حرجة سرعان ما تأرجح لأنفه

(1) نظر، ابن قتيبة، الإمامة والسياسة، ج 1، ص 36

(2) الطبرى ، تاريخ الرسل والملوك ، ج 5، من 34-36. عن حسن ابراهيم حسن : تاريخ الإسلام ج 1، من 256

(3) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج 3، ص 37

(4) الطبرى : نفس المصدر، ج 5، ص 37. عن حسن ابراهيم حسن : نفس المكان

بـ إـسـتـلـاـفـيـهـ حـوـلـ سـيـاسـهـ سـيـدـنـاـ عـشـيـانـ (رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ) :

بعد أن أخذت الفتوحات تامر بدرانها على المسلمين في عهد عمر (رضي الله عنه) وبذلت العناصر الأجنبية تندى إلى الإسلام فهو جحا ورشا أو رعيا مما جعل للنعم سلطانا على نفوس المسلمين وسبلا إلى قلوبهم، (١) فرأفقت هذا الحال أن تولى سيدنا عثمان، صاحب النائب الخسروي، ففتح أبواب العم على المسلمين رحمة وشلة بهم فتحول المسلمين بذلك من حال إلى حال من الإيشار في الدنيا إلى الأشرة في العصبة، وهي حالة إيشار الشلة إلى سيطرة الطغون على القلوب، وأصبح الرأي العام مزيجا من عناصر أجنبية مدمومة، وأخرى إسلامية وما يدخل الإنعام في قلوبهم، وهؤلاء وأولئك الذين أفسدوا أنفسهم بالسياسة الغربية المحاربة بشرع عن الكتب والمداراة، ولما جاءت سياسة عثمان المتميزة عن السابقة باللين والشدة، وجدوا فيها سنداما لكتير تائبه، فانهسرت كالسائل المزارف، وتسللت رغبات الدنيا في نفوس تلك الفتنة، فقليل الروع، وكثير المثال على الدنيا، فحدث الأمير الوجيد الذي كان يخشاه النبي على الأمة ويترقبه حيما قال لهم : ((إن الله ما الفقر أحشى عليكم، ولكني أحشى أن تسيءون عنكم الدنيا كما بسطت على من قبلكم فنافسونها كما نافسوها وتبكلونها كما أهلكتهم)) (٢).

تم أن عثمان (رضي الله عنه) جمع بين الين والشدة (٣) من خير أن يوازن بينهما، مما جعل الناس يطمعون في لينه، ويتقرون من حزمه، لأساد لينه بالساحل وشدة في العالم مع ولاته، يحسن الظن في ما يأخذات الرسية، الأمر الذي سهل على المغارفين أن يبدوا الدسائس ضد ولاته، فيما لا يخشونه لليوته، وهو لا يتحرجي المدققة في الأخبار المتعلقة بولاته لغلة حسن الظن لديه (٤)، فاكتسبت تلك الفتنة الفامضة قسوة إجتماعية مما سكنته من صناعة الرأي العام وتجسيده، ونحن نعرف ما للرأي العام من الأشر على النفوس، والتآثر على الأحداث، وبناء التناقضات .

ذلك هي الحالة الاجتماعية التي حكم فيها سيدنا عثمان بطبيعة شخصيته تلك، وقد سبق أن أشرنا إلى العلاقة بين الأفكار والواقع، سلبا وإيجابا، وبالتالي فإننا نستطيع أن نعرف إلى حد ما ملائمة سلبية

وإسقاط الأحكام التي يسيطر عليها المجتمع. وحيث أنها ملة المعاشرة، فالنسمة المعنونة لا تبني إلا أذكاراً متعنته. لنقل النظرية الآن على المذاهب إن معن بمعنها - التي انطلقت منها المعاشرة ضد عثمان (رضي الله عنه). ولقد ملخصها ابن العربي فيما يلي :

1- سرقة عثمان حتى فتقر أسماءه ولا ين سعد حتى كسر أسلائمه ومنعه عطاءه (!). 2- ابتداع في جمع القرآن وبالتاليه، وفي حرق المصاحف. 3- حمي الحمي. 4- أجلى إما ذر إلى الربدة. 5- أخرج أبا الدرداء إلى الشاد. 6- رد الحكم بعد أن نقاد الرسول (صلى الله عليه وسلم). 7- أبطل سنة التصر في القبلات في المسن. 8- ولـ معاوية، وعبد الله بن عاصم بن كثير. ومروان. ولـ الوليد بن عتبة وهو فاسق ليس من أهل الولادة. 9- أخطى مروان حسن الخليفة. 10- كان عسر يضرب بالدرقة، وضرب هو بالعصا. 11- علا على درجة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقد امتحن عنها أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما). 12- لم يحضر سرازير يوم أحد وغاب عن يوم الرضوان. 13- لم يقتل عبد الله بن عسر بالضران. 14- كتب مع عبد عاصي شـلـ كتاباً إلى ابن أبي سريح في قـلـ (ـ ذـكـرـ فـيـ)

في هذه المسائل كلها لا يخرج عن قضايا الإمارة والسياسة التي هي من صلاحيات الخليفة تحضى لا جتهاده وتقدير المصحة.

وبتأملنا لهذه المطاعن يمكننا أن نصنفها إلى ثلاثة :

أ- بعضها كانت أخطاء لعثمان (رضي الله عنه). ثم فيها خسون من حيث المبدأ، لكنهم خطئون في كيفية المعاشرة له. مثل قوله، أقاربه وهم ليسوا أهلـ للولادة و ((الآباءـ هـ مـ يـ نـ ظـرـ إـ لـ الـ أـمـورـ بـ عـيـنـ الإـسـلامـ)). ويستشعر الأصولي روح الإسلام. أن يقرر أن تلك الثورة في عصرها كانت فورة من روح الإسلام ... إنه لمن الصعب أن ننتهي روح الإسلام في نفس عثمان، ولكن من الصعب كذلك أن ننتهي من الخطأ) . الذي هو خطأ المساعدة السياسية في ولاته الخلافة.

بـ والبعض الآخر من المذاهب كانت مذاهبـ تافـيةـ وهيـ كـاثـلـ لـ الـ اـعـجـابـ بـ الـ رـأـيـ وـ الـ تـعـصـبـ لـ الـ ذـاتـ. حتىـ أنـ العـقـادـ أـصـطـلـحـ عـلـيـهـ ((أسـاسـ وـلاـ أـسـابـ)) . ومنـ ذـلـكـ عدمـ حـسـنـورـهـ بدـراـ، وـ غـيـابـهـ عنـ بـعـدـ الرـضـوانـ، وـ ضـرـبـهـ بـ الـ عـصـاـ. وـ عـلـوـهـ عـلـىـ دـرـجـةـ رسـوـلـ اللهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ فـيـ الـ مـنـورـ، وـ إـبـطـالـهـ سـنةـ القـصـرـ. رـابـتـهـ بـ جـمـعـ الـ قـرـآنـ!ـ وـ إـنـهـ لـ مـنـ الشـرـابـهـ أـنـ لـ تـكـونـ حـادـهـ المـاخـذـ فـيـ تـفـاهـتـهـ سـبـاـ لـ ثـورـةـ المـجـسـعـ عـلـىـ

النار في المقسيب، لـ«كه، فساد الفتوح»، والكتاب الذي يذكر فيها الخصم حزير الذي

ج ويعتنى بالآخرين، الآخر يكتبه كلما مهدى بها ما يشتهي، وهي الموارد التي أشعلت نار الفتنة، والقتصرة التي أخافت الكأس، كأنه ابن أبي سرح بقتل ابن أبي بكر ومن معه! وكذا فتح أمعاء عمار وكسر أسلان ابن

[مستورد]

فكان هذه المأخذ كان كأثر لذوي في التفوس على هستوى الأفراد، ويشير العقاد لذلک بقوله: «إن العسر الحق ما من شيء ينبع على أن الأحداث السياسية تبع للحالة النفسية ومقاييس الفكر والأخلاق»⁽¹⁾ و«تقدير هذه الحالة النفسية أئم من إحسانه من مرات الحوادث والأقوال التي أخذرت إليها من تلك الفترة، لأن الحوادث والأقوال لأنهم يعبرون عن تلك الحالة النفسية، ولعل تلك الحالة في كثير من الأحيان هي صبعث الحوادث وأقوال القائلين فيها»⁽²⁾.

ومن شخص القرآن: أن ظهوره في عهد عثمان بالذات كان بسبب تغير أحوال المسلمين حين كانت عليه في العهد السابقة وهو أنه سبب في نظري «وسر نفسه على قوه ومهابته قد أحسن في آخر نيات أبايه وطأة الاختلاف بين العيود»⁽³⁾. فعثمان (رضي الله عنه) قد يصلح لعهد سابق، أما هنا العيود منه بكل من الأنسب أن يتولى مثل عمر ليلزم التفوس مالم تلتزم، ويعتني بما تطبع فيه، ويقطع دابر كل أذىاته أثير، وقد ذهب عثمان نفسه إلى ذلك حينما قال لخصومه: «فليذروا الله عبدهم على بما أفررتم لابن الخطاب بمنته، ولكنه وطنكم برجله وضربكم بيده، وقمعكم بلسانه، فدعتم له على ما أحببتم أو

[كتابه] ⁽⁴⁾.

وقد نتج عن سياسة عثمان (رضي الله عنه) انقسام المسلمين إلى ثلاثة طوائف:

أ- طائفة موالية لعثمان لا يختارين :

1- ذريوس طاغة الإمام وموالاته (كمبر شواعي).

2- يختارونه السياسي (كمبر سياسي ثابت)

ب- طائفة معارضة لسيبهين :

1- أخطاء عثمان (رضي الله عنه) الواقعية، وهذا كان منطلق الناشرين، واقتصر بها الرعاع المغفلون

1) العقاد، المصادر، سابق، ٦٩.

2) نفس المصدر، ص ١٢٦.

3) نفس المصدر، ج ٣، ٧٩.

4) نفس المصدر، ج ٣، ٧٥.

2- وجود خلفيات خفية غامضة، تست高中生ها من كتاب عثمان المرعوم إلى ابن أبي سرح وكذا ينفي المأورات بين علي وعثمان (رضي الله عنهما) (1).

3- طائفة ثالثة إلترمت الحياد والتسمى وعلى رأسها سيدنا علي (رضي الله عنه).

5- اختلافهم حول مقتل عثمان (رضي الله عنه) :

لقد كانت طريقة قتل سيدنا عثمان أكبر من أن يتحملها صبر الأتقياء فضلاً عن الأقارب !

لقد قطوه أشر قتلة (2). فيما أن يسع بها أحد إلا وتتفزز نفسه، وتحرك عواطفه، ويهتز كيانه، وتزداد الجريمة بشاشة بتوزع دمه بين عناصر محيولة، فالقتلة أخذوا يتسللون لرواذه، ولم تقف أي جهة أو أي فرد لشئ هذه الجريمة على الأقل. فإذا بدماء صاحب جيش العزة، ومن تسحي منه الملائكة تسيل ندائي.

ودون أي جريرة تحملها ! وعلى يد أعداء أجلاف تافهين، لا وزن لهم في التاريخ، ولا قيمة لهم في الإسلام.

فأمام هذه الحادثة نقف أمام اعتماد الأحداث في تاريخ المسلمين، إذ أن عقد شبكة أسبابها شديدة الكثافة، لا يكاد يوقف لها عن بداية، ولا يغسر لها عن تفسير، لأنها مستورة الدوافع، ملقطة الواقع، غامضة الأهداف.

مواقف المسلمين بعد مقتل سيدنا عثمان (رضي الله عنه) :

رأينا كيف اختلفت مواقفهم من سياسة (رضي الله عنه)، فكيف أصبحت بعد مقتله؟.

لقد انقسم المسلمون في مواقفهم من مقتله إلى ثلاث طوائف :

أ- طائفة إنعتقدت أن عثمان (رضي الله عنه) قتل مظلوماً، والواجب الشرعي أن ينفذ القصاص في حق القتلة، وهذا الإتجاه إنقسم إلى جناحين بسبب الاختلاف في كيفية التنفيذ :

1- جناح يرى وجوب التوري للقصاص بكيفية تشبه الأخذ بالثار والإنتقام الفوضوي، وهذا الجناح تشنل في معسكرين : معسكر عاشنة، ومعينا طلحة والزبير (أصحاب الجبل)، ومعسكر معاوية، ومعه عمرو بن العاص (أصحاب صفين).

2- أما الجناح الثاني فكان يرى وجوب التسامي من القتلة لكن بعد توفير الجلو السياسي باستباب الأمان، والحصول على الشرعية القانونية باقامة البيعة لعلي. وتوليه الشسانات والإحتياطات القضائية بالتحقيق الدقيق لتنفيذ القصاص، حتى لا يتحول إلى حرب أهلية. وهذا الجناح تشنل في جيش علي وأنصاره.

(1) انظر : سائق عرون ، عثمان بن عثمان . ص 163 - 167

(2) انظر : حمل العادلة ، ابن شير البدرية والنهاية . ج 7 . ص 184 وما بعدها

بـ والطائفة الثانية اعتقدت أن عثمان كان ظنناه فسلاه واجب، إلا أن أصحاب هذا الرأي أفسروها موقفهم وتسللوا في جيش علي (رضي الله عنه). وهذه الطائفة هجينة من المخططيين للنفحة من أصحاب عبد الله بن سبا. وبعض الأعراب المتشددين بطبعهم وهي الذين صاروا بعد ذلك خوارج.

جـ أما الطائفة الثالثة فقد التزمت الحياد، وهم بعض الصحابة الذين غالب عليهم طابع الرهود والعزلة للنفحة، وعلى رأسهم أبو موسى الأشعري، وعبد الله بن عمر.

المطالقات الشرعية لكل فريق :

أـ أصحاب الجمل : تذكر الروايات أن هؤلاء كانوا متعلقين بطلب تفيد القصاصي. لقد ساهم عمار بن ياسر ما تطلبوه؟ ((قالوا : نطلب دم عثمان. قال : قتل الله في هذا اليوم الباغي والطالب للحق بغير الحق)) (1). و موقفهم هذا يرجع إلى أحد السببين : إما لظنهم في علي بأنه تواطأ مع القتلة - وهذا في نظري بعيد - وإما لاعتقادهم أن علي قد عجز عن السكوت عليهم فانتدبو أنفسهم تطرعا. وهذا أقرب بحسب الرواية التي أوردها ابن كثير حول مفاؤضة الفقاعة لعائشة وصاحبيها إذ قال لهم : ((إن هذا الأمر الذي وقع دواؤه التسکین فإذا سکن اختلجنوا، فإن أنتم بايعتمونا فعلامة خير وباشر رحمة. فقالوا : قد أصبتوا وأحسنتـ فزاربـعـ ثـيـانـ قـدـمـ عـلـيـ وـهـوـ عـلـيـ شـلـ رـأـيـكـ سـلـيـعـ الـأـسـرـ)) (2).

موقف علي من أصحاب الجمل :

أجمعـتـ الروـاـيـاتـ عـلـيـ أـنـ عـلـيـ رـغـمـ كـلـ مـاـ حـدـثـ مـنـهـمـ كـانـ يـسـعـيـ دـائـماـ إـلـىـ حـقـنـ الدـمـاءـ وـإـجـراءـ الصـلحـ. فـيـذـكـرـ ابنـ كـثـيرـ أـنـ عـلـيـ (لـمـ بـلـغـ) قـصـدـ طـلـحةـ وـالـزـبـيرـ الـبـصـرـةـ حـطـبـ النـاسـ وـحـشـيـمـ عـلـىـ المسـيرـ إـلـىـ الـبـشـرـةـ لـيـسـعـ أـوـلـكـ منـ دـخـوـهـاـ ...ـ وـكـتـبـ إـلـىـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ ...ـ آـنـهـضـواـ إـلـيـنـاـ فـالـإـصـلـاحـ نـرـيـدـ لـتـعـودـ هـذـهـ الـأـمـةـ (خـوانـاـ)) (3) وـقـالـ لـمـ سـالـهـ أـحـدـهـ عـنـ مـرـادـهـ : ((أـمـاـ الـذـيـ نـرـيـدـ وـنـتـوـيـ فـالـإـصـلـاحـ)) (4).

(1) ابن اعربي : العواسم من المفاصد . ص ١٤٩-١٥٠

(2) البداية والنهاية ، ج ٧ . ص ٢٣٨

(3) نفس المصدر : ج ٧ . ص ٢٣٤-٢٣٥

• ملاحظات حول حادثة الجمل :

١- تحل الخلاف يتعلق بقضياها الإمارية وهو (تنفيذ المحدود).

٢- سبب الخلاف هو سوء فهم، أو سوء ظن من طرف جيش عائشة في حق علي (رضي الله عنه). والطرفان لم يختلفا في أمر القصاص لذلك نزل الطرف المتردد إلى التصالح بعد أن عرف الحقيقة من سيدنا علي. وهكذا يكون الفريقان قد عادا إلى ما كانا عليه من الوحدة. وحسنظن، وبهذا يتجلّى لنا براءة الفريقين من فتنة واقعة الجمل، فمن ذا الذي نفث شرها؟

حيثما ارتدى علي (رضي الله عنه) للقاء أهل الجمل على التصالح احتاط لفتنة ((فأمّا لا يرتكب معه أحد أئمّة على قتل عثمان بشيء من أمور الناس)) (١). واجتمع الفريقان للتفاوض على الصلح ((وبات الناس يخافون ليلاً، وبات قتلة عثمان يشربون، وأجتمعوا على أن يشروا الحرب من العرسان فنهشوا من قبل طلوع الفجر ... فهجموا عليهم بالسيوف ... فشار كل فريق إلى ملاجه ... ولا يشعر أحد سببها بما وقع الأمر عليه في نفس الأمر)) (٢).

فاليد الحافية التي دبرت قتل عثمان أرادت أن تحكم خطتها وتبلغ هدفيها فكررت ضربتها بيد ((قوم طلبوا الدنيا ... وأرادوا رد الإسلام والأشياء على أدبارها)) (٣).

بـ- المتكلّمات الشرعية لأصحاب صفين (معسّر معاویة) :

رأينا سابقاً كيف أن مقتل عثمان (رضي الله عنه) قد تحركت له العواطف، والتّهّب المشاعر وإندفعت الجنابير بقيادة معاویة للإنتقام. وهذه هي البداية الظاهرية لفتنة صفين. بعد أن تفاصلت الأحداث بعث علي (رضي الله عنه) جریر بن عبد الله إلى معاویة ((يعلمه باجتناب المهاجرين والأنصار على بيته، ويذيره بما كان في وقعة الجمل، ويدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه الناس ... فأبوا أن يبايعوا حتى يقتل قاتل عثمان، أو أن يسلم إليهم قتلة عثمان)) (٤). فالطلب الوحيد لمعاویة -هنا- هو تنفيذ القصاص لغير.

وحينما نزل علي الكوفة في رجب (٣٦هـ) بعث إليه مرة أخرى يدعوه إلى الجماعة والطاعة. ففرد عليه، قائلاً : ((إنكم دعوتوني إلى الجماعة والطاعة. فاما الجماعة فمعنا هي، وأما الطاعة. فكيف أطيع رجالاً

(١) ابن شير: البداية والنهایة، ج ٧، ص ٢٥٩

(٢) نفس المصدر: ج ٧، ص ٢٤٠

(٣) نفس المصدر: ج ٧، ص ٢٥٩

(٤) نفس المصدر: ج ٧، ص ٢٥٤

اعن علی فتن عثمان وهو يزعم أنه لم ينتبه،) (١). تم بعث معاوية وفدا إلى علی فقالوا له : ((إن عثمان بن عثمان كان خليفة شهيداً، عمل بكتاب الله، وثبت لأمر الله، فاستثنتم حياته، واستبطأتم وفاته، فسدت به عليه فقتلته)). فادفع إلينا قتله إن زعمت أنك لم تقتل، ثم اعتزل أمر الناس ليكون أمراً هم شورى بينهم)) (٢).

لها نحن هنا نقف على مطالب جاهيدة معاوية غير التي حددتها في البداية .

في هذا التطور في المطالب يشعرنا بأن مطلب القصاص ساهم إلا متعلق بهدف آخر (٣). وما يكشف لنا أنها معاوية أكثر تأويله لحديث عمار بن ياسر (٤) حينما ذكره به عبد الله بن عمرو، فيما كان رده إلا أن قال : ((إنا قاتل عماراً من جاء به)) ! (٥). فماي دلالة على فساد البة أقرى من هذا التكلف والتعسف في تأويل النصوص تأويلاً بعيداً جداً !

ويمكنا أن نسجل هنا أول بداية لطريقة التأويل البعيد للنصوص تبريراً لاتجاهات سياسية. فالمأذف السياسي هنا أصبح أصلاً وصيّر النصوص الشرعية إلى وسائل مونة لتدعم الموقف السياسي ! ..

* سبب الخلاف :

إنه بالنظر إلى ملامسات الحادثة وتطوراتها يصعب علينا أن نقنع بما ظهر من مبررات لشن عصبة الأئمّة وذلك للملحوظات التالية :

- ١- تغير مطالب معاوية ومتطلقاته. ففي كل مرة يرفع مطلباً جديداً كمارأينا من قبل.
- ٢- تهافت حججه وأدلة، فيما يذهب إليه، ولا أدل على ذلك من تأويله لحديث عمار بن ياسر الآنس الذكر. ويبلغ به الأمر إلى درجة لا يكاد يطيق سماع الحق من عبد الله بن عمرو فيقول لعمرو بن العاص : ((ألا تبني مجتونك هذا؟)) (٦).

(١) ابن كثير : الهداية والنهاية، ج ٧، ص ٢٥٨

(٢) نفس المصدر : ج ٧، ص ٢٥٩

(٣) انظر أبو زهرة : تاريخ الجدل، ص ١٠٠

(٤) عن أبي سعيد الخيري رضي الله عنه أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال لحمار : (تفتكك الفلة الباغية) وقد ذكره ابن كثير من طريق عدة شهادة وشهادة، ج ٧، ص ٢٦٩-٢٧١؛ وقال عنه الترمذى (هذا حديث حسن صحيح). جامع الترمذى، مجلد ٤، ص ٣٤٥

(٥) ابن كثير : المسند السابق، ج ٧، ص ٢٧٠

(٦) نفس المصدر : ج ٧، ص ٢٦٩

٣- موقفه من عيسرو بن العاص : روى جابر بن شحنة أكثراً بشرى له، لعيسرو بن العاص حينما أشار عليه أن يمارز شيئاً في معركته، فلما رأى ذلك أبا عبد الله عليهما السلام قال : ((إذك لعلك أن لم يمارزك رجل فقط إلا قتله، ولكنك طمعت فيها بعدي)) (١).
٤- حتى لو افترضنا جدلاً نزاهة أغراض معاوية فإن مطالبه بالتصاص تبقى بدون سند قانوني، لأن تنفيذه مطلبها (القصاص) من صلاحيات الأمير الذي هو علي (رضي الله عنه).

٥- أن معاوية يتهم علياً - وقد بادل نصحه وولده - بالقصیر تجاه عثمان. ومعاوية نفسه استنصره عثمان ولم يبته حرضاً على ولادته (الشام). لذلك قال علي (رضي الله عنه) ردًا عليه : ((لماينا كان أعادى علياً... أمن بذل نصرته فاستبعدوه واستكنته)) (٢) أم من استنصره فتراخي عنده. وبث المuron إليه حتى أنس قدره عليه (٣) (٤).

من خلال ما ذكرنا فإننا لا نجد تفسيراً لسبب هذه الفتنة سوى الرغبة السياسية الخفية، وحتى هذا الأخير لا يهدّ سبباً حتىّاً في منطق القرآن. بل ما هو إلا نتيجة لسبب خفي، وهو غياب الوازع الإنساني وطغيان المورى قال تعالى: **فَوَمَا اخْتَلَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا يَأْتِيهِمُ الْعِلْمُ بِغَيْرِ بَيْنَ أَنْفُسِهِمْ** (٥).

مشكلة التحكيم :

من خلال التصراع بين الإتجاهات المتبعة عن مقابل عثمان (رضي الله عنه)، تولدت فكرية سلبية (التحكيم والصلح) لإنتهاء النزاع بين النّات المقاتلة. وهذه الفكرة في الحقيقة هي لغم آخر لنفجير سابق من الكتل السياسية الموحدة على شكل إنشطارات متواالية. كل كتلة تقسم على نفسها وهكذا...
نذكر الروايات التاريخية أنه لما أشرف جيش الشام على الملائكة جلوا لرفع المصاحف ((فوق الرماح
وقالوا : قد فني الناس فمن للثبور؟)) (٦).

خطوة رفع المصاحف وأبعادها :

ذكر ابن كثير نقاً عن الطبرى أن الذى أشار بذلك الرأى على معاوية هو عيسرو بن العاص حيث قال : ((رأى أن نرفع المصاحف وندعوهم إليها، فإن أجابوا كنلهم إلى ذلك برد القتال، وإن اختلفوا فيما

(١) ابن كثير : النهاية والنهاية، ج ٧، ص ٢٧٢

(٢) سعدت أبو زهرة : تاريخ الجدل ، من ١٠١

(٣) سورة آل عمران ١٩٧

(٤) ابن كثير : المحدثون السابقون، ج ٧، من ٢٧٣

بيانهم ... شملوا)) (1). ويعلق العلامة المؤذن ديني سعيد كلام شمرز بن العاص بقوله : ((ويعنى هنا صراحة أنها كانت مجرد خدعة حربية، ولم يذكر المتصدر شيئاً أصلًا تحكمه كتاب الله)) (2).

* الموقف من التحكيم :

من خلال تصریح عمرو بن العاص المتعلق بالهدف من رفع المصاحف، وما آلت إليه مواقف الصحابة، ندرك أن رفع المصاحف كان مؤامرة حثنا، فالهدف الذي سيطره عمرو قد تحقق فعلاً. فقد اشترى سعکر علي (رضي الله عنه) على سوقتين :

1- موقف علي (رضي الله عنه) : لقد رغبنا في المذهب وقال : ((ما رفعوها إلا خديعة ودهاء ونكارة)) (3) وكان معه في هذا الرأي أهلية من جيشه.

2- موقف أغلبية انصار علي : قالوا - وقد ملوا من الدماء وأشفقوها على الأمة - : ((فأبى إلى كتاب الله ... فيما يسعنا أن ندعى إلى كتاب الله فرأينا أن نقبله)) (4) وحاول علي (رضي الله عنه) أن يلزمهم برأيه بعد أن أكد لهم سمعته طباعهم وطبائعهم لكن بدون جدوى. فقالت له جماعة ((من القراء الذين صاروا بعد ذلك حوارج : أجب إلى كتاب الله إذ دعيت اليه، وإلا دفعناك برمتك إلى القوم أو نفعل بك ما فعلنا بسابين عفسان)) (5).

فحينما هددوه بالتمرد عليه، نزل عند رأيهم، خوفاً من الفتنة، فبعث إلى قائد هذه الأشارة أن ((اقبل إلى فإن الفتنة وقعت)) (6). فاتفق بعدها أغلبية الفريقيين على التحكيم وفق مايلي :

1- اختيار حكميين يمثلان الفريقين.

2- المذهب من التحكيم : الاتفاق على ما فيه مصالحة المسلمين جميعاً.

3- أساس التحكيم : النظر في كتاب الله، وإلا فالسنة العادلة الجامعية.

(1) نفس المكان

(2) اخلاقية والمعك بص 88

(3) ابن كثير : المصادر السابق، ج 7، ص 273-274

(4) نفس المصدر : ج 7، ص 274

(5) نفس المكان

(6) نفس المكان

وبعد، تعاور وتشاور دار بينهما، إنفذا على : ((أن يخلعا معاوية وعليها ويتراكتا الأمر شوري بين الناس)) (١).

* خدعة التحكيم :

بعد أن أعلن أبو موسى الأشعري ما اتفقا عليه، قام عمرو وقال : ((أنت صاحب معاوية فإنه ولـي عثمان بن عفان، والطالب بدمه وهو أحق الناس بمقامه)) (٢).

إننا حينما نتتبع هذه الروايات، ونذهب إلى كل التأريخات الممكنة، فلن نجد للتحكيم منطلقاً أو هدفاً شرعياً من جهة معسكر معاوية، سوى أنه كان منارة سياسية لتحقيق هدف عسكري.

ويعلق المودودي على مشكلة التحكيم بتوله : ((إن الرجل المنصف حين يقرأ ما حذر منه، رفع الصحف وإلى ما انتهى إليه التحكيم، يصعب أن يقبل كل ذلك على أنه اجتهاد... ولكن أصبح خطأ الكبار إجتهاداً نظراً لعلو مكانتهم وعظم قدرهم، فكيف لنا أن نمنع من يأتون بعدهم من إرتكاب مثل هذه الإجتهادات؟... لا يمكن أبداً أن نسمى الخطأ المرتكب وفق خطأ مدبرة إجتهاداً بأي حال من الأحوال)) (٣). ثم يسجل ملاحظاته القائلة على الحكم فيقول :

((إن الإجراء ذاته كان يخالف تماماً اتفاق التحكيم. فلقد ظن هذان الصحابيان - خطأً - أن من اختصاصهما عزل علي ... ثم افترضاً - خطأً أيضاً - أن معاوية قام في وجه علي بطلب الخلافة، في حين أنه كان - إلى وقت التحكيم - يطلب عدم عثمان لا الخلافة)) (٤).

وإضافة إلى ذلك فإن تنفيذ هذا (الاجتهد) ينفرد إلى أبسط أخلاقيات السلوك الإنساني، فضلاً عن مواثيق الإسلام وقداسة حفظ العهد وشروط الصلح حتى مع الكفار.

وهذه الحادثة كانت سبباً مباشرًا في استفزاز مجموعة من أنصار علي (رضي الله عنه)، فشكروا جناحاً عسكرياً جديداً، إنحدر من التحكيم مطلقاً خنادياً للخروج عن طاعة الإمام علي (رضي الله عنه) ومحاربتها، ليبلور ذلك الموقف إلى جملة من المادي التي تشكل الإطار النكرى والمذهبى لما يعرف بالخوارج فيما بعد.

(١) نفس المصدر : ج ٧، ص ٢٨٤

(٢) ابن كثير : المعشير السابق، ج ٧، ص ٢٨٤

(٣) المودودي : الخلافة والملك ، ص ٩٠

(٤) نفس المصدر ، ص ٩١

* الآثار السياسية والفكيرية للفتن الكبيرة :

لقد كان للفتنة في تفاعل أحداثها وتطورها آثاراً وخيمة على مستوى حياة الأمة الروحية والسياسية والفكيرية، وما يهمنا من تلك الآثار ما يلي :

- 1- إهتزاز كيان الخلافة - لأول مرة في تاريخها - في وجودها الشرعي والواقعي. تمثل ذلك الإهتزاز فيما يلي : أظهر مسألة (وراثة الإمامة) كفكرة اعتمدت كحجج لتدعيم موقف السياسي حيث قال عصرو بن العاص مدافعاً على أحقيته معاوية في الخلافة : ((... فإنه ولد عثمان بن عفان ... وهو أحق الناس بمقامه)) (1).
- ب- حدوث انقسام سياسي. كبداية لتبلور مشكلة الفرق الإسلامية تمثل ذلك في :
 - جناح الوحدة السياسية الشرعية، ويمثلها علي (رضي الله عنه).
 - حزب المعارضة التمرد، ويمثله كل من عمرو ومعاوية.
 - حزب المشقين الثائرين على علي (رضي الله عنه)، والخارجين على الأمة وهم الخارج.
 - وإلى جانب هؤلاء وأولئك تردد فئة ثالثة، إما تورعاً والتراماً بنهي الرسول (صلى الله عليه وسلم) ووصيته لهم (2)، أو حيرة (3)، وهؤلاء هم (معتزلة الفتنة).
- 2- الضعف العام للإيمان وغياب الوازع الديني (4)- وهو عماد سلطة الخلافة - (5) الذي يعطي للأخلاق الإسلامية (كالحب، وحسن الفتن، والإشار، والتسامح) حيويتها الاجتماعية، ولنشاط المسلم فعاليته السياسية.

وهذا الضعف كان نتيجة حتمية للنزاع الذي طالما حذرهم القرآن من عواقبه، قال تعالى :

﴿وَلَا تُنَازِعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَذَهَّبُ رِيحُكُمْ﴾ (6).

(1) ابن شيران نهاية والنهاية، ج 7، ص 264

(2) انظر أحاديث النهي عن المشاركة في الفتنة صحیح البخاری، ج 5، ص 92. وحديث حذيفة، ج 8، ص 93

(3) انظر ابو زهرة: تاريخ الجدل، ص 175

(4) انظر حول لفكرة محمد باقر الصدر : أهل للبيت، ص 88

(5) انظر مالك بن نبي : وجهة العالم الإسلامي، ص 26 و 28

(6) سورة الانفال : 47

خلافية بحدلية الأحداث :

ما نقله باختصار هو أن جدلية الأحداث سارت على النحو التالي :

بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) واجهت الأمة فراغاً قانونياً يتعلّق بالخلافة، وهذا الفراغ فتح باباً للجدل والنزاع، فتحرّكت بعض الرغبات (الفطريّة) في نفوس بعض الصحابة، إلا أن الجدوى الإيمانية لا زالت مقتادة، فانتسبت المسلمين بوازع الإيمان وقوّة السلطان - وهما أساس النظام الإسلامي - إلا أن عدم الانسجام بينهما في عهد عمر (رضي الله عنه) - لسياسة التقشّف والحاكمية - جعلت الفئات الضعيفة الإيمان تشعر بشيّق نحو الخلافة، وكان من سوء المصادفة أن جاء عهد حبيش للسابق، الأمر الذي جعل النّفوس تندفع من القيود الصارمة في عهد عمر إلى الحرية في عهد عثمان، فانتقلت الأمة من حالة الزهد والعزيمة والحرم، إلى حالة الإقبال على نعم الدنيا والترخص، فبدأ سلطان الإيمان يتضاعف، ليحل محله تدريجياً سلطان العقل فالغرائز (١)، وبدأت الدولة تسير خلافة بدون رعایاتها (٢).

وفي ظل هذا الوضع، ولسوء الحظ يقع الخليفة الصالح التقى الورع في بعض المؤشرات السياسية والإدارية، فيستغلها (منافق عليم اللسان). وطبعي حبّيت أن تحول الرعية المقبولة على الدنيا إلى معارضة، فتضطرب الأمة الحاضرة في موقفها من الخليفة الصالح وقد أخطأها!، ومن الثانرين الرعاع الفسقة، وهم محقون في بعض ما يطلبون!.

وأمام هذه العاصفة السياسية تزل الصاعقة، وهي مقتل عثمان (رضي الله عنه). فتنظر الأمة إلى انتخاب أمير المؤمنين على بطريقة عفوية أبضاً لشعوره الطرف، ثم تسحر المعارضه بشعار ظاهري (القصاص)، فتشتعل الفتنة بحدوث فتنة أخرى، تصل بأحداثها إلى عقدة العقد (الحكيم)، فتفجر الأمة على نفسها وت分成 إلى جهات متصارعة، ويتطور هذا الصراع، من سياسي إلى عسكري، ثم تبلور عن ذلك - وفق قوانين في علم النفس الاجتماعي - مبادئ وقيم وقناعات، أو بالأحرى تعصبات فرقية تزول إلى رسم حدود فكرية مبنية بين تلك الجهات السياسية أو العسكرية.

وحينما وصلت الأمور إلى إنقسام الأمة، أخذ كل إنجيّاه يوصل منطلقه ليثبت مرجعيته الشرعية، فيتكلّف في إكتشاف الأدلة والقرائن الشرعية المطلقة لوقفه السياسي - باعتبار السياسة تحبيداً عملياً لمقتضيات العقيدة -. ويصدر أحکامه العقدية حبّيت على المخالفين، وبذلك تحولت تلك التكحالات السياسية

(١) انظر، مالك بن نبي، شروط النهضة، ص ١٠٣.

(٢) انظر، العقاد، عثمان بن عفان، ص ١٤٦، ص ١٥٥.

إلى فرق دينية عقدية.

فالذين صاروا شيعة قالوا مثلاً بطاعة الإمام مطلقاً وبعنتسه، لأن الأئمة في تصورهم لو اطاعت الإمام ما وقعت في الفتنة، وما رأته المعارضة خطأ هو عين التواب.. وما كانت لتفع في ذلك لو تصورت عقيدة الإمام، تماماً كما حدث للصحابة في صلح الحديبية، فلو لا شعورهم بعنتسه لما عادوا إلى الطريق وحدثت الفتنة.

والذين صاروا خوارجاً قالوا مثلاً بوجوب خلع الإمام أو قتله، وبتكلفه مرتكب الكبيرة لأن سبب الفتنة - في نظرهم - هم الأباء، ولو تم خلع علي ومعاوية، بل وخدمان في نهاية خلافة، أو قتل الآخرين (عني ومعاوية) ما وقعت الفتنة، ولما تجرأ أحد الحكماء مرة أخرى على الإنحراف، لذا تبلورت نظريتهم في هذا الإتجاد.

والذين صاروا مرجحة هم الزهاد والمتورعون عن النساء - لأسباب مختلفة - إذ المشكلة عندهم ناتجة عن محاولة الأطراف المتصارعة إثبات الحق جهة دون أخرى، وهذا ما يجعل الصراع يستمر. ومن جهة أخرى فإن محاولة معرفة الحق هو طلب للسجال، لأن ذلك من شروط أخلاقه. ومن خلال هؤلاء وأوائلهم تولدت فكرة جديدة - وفق قانون الجدلية - توصلت الإتجاهين، وهذا الإتجاه تجسد في تيار المعتزلة. وستنعرض في الفصل اللاحق لكتينية إنشاق الفرق الإسلامية من خلال تلك الأحداث وتطوراتها.

الفصل الرابع

نشأة الفرق الإسلامية

- المبحث الأول : ظهور الخوارج على مسرح الأحداث
- المبحث الثاني : الخلافية التاريخية للفكر الشيعي ومنظلمقاته
- المبحث الثالث : نشأة المعتزلة ومنظلمقاتها الإصلاحية
- المبحث الرابع : نشأة الأشعرية ومنظلمقاتها المنهجية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْقُرْآنُ كِتَابٌ
أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكُم مِّنْ رَّحْمَةِ رَبِّكُمْ
وَإِنَّا نَزَّلْنَاهُ
عَلَىٰ قَوْلَكَ
لِئَلَّا يَكُونَ عَلَيْكُمْ
عَلَيْهِ حِلٌّ
وَلِئَلَّا يَكُونَ
عَلَيْكُمْ
عَلَيْهِ حِلٌّ

٢ - الخروج الثاني إلى النهروان :

((ما بعثت علي أبا موسى... إلى دومة الجندل. اشتد أمر الخوارج وبالغوا في الكفر على علسي وصحراء بكفره... وتعرضوا علي في خطبه، وأسمعوا السب والشتم والتعریض بأيات من القرآن)) (٢).

كما تذكر الروايات ((إن علينا لما بعث أبا موسى لإنذار الحكمة، اجتمع الخوارج في مستزل عبد الله بن وهب الراسيي، فخطبهم خطبة بلية... ثم قال : فاخربوا بنا إخواننا من هذه القرية الفالم أهلها)) (٣) وتدارلوا على الخطب في ذلك الموضع وبعدها ((كتبوا كتابا عاما إلى من هو على مذهبهم ومسلكهم من أهل البصرة ونثروا وبعثوا به إليهم ليواهفهم إلى النهروان ليكونوا يدا واحدة على الناس)) (٤).

وحينما ظهرت نتيجة التحكيم، زعموا على تخزي جهنم إلى النهروان. كتب إليهم ((يعليمهم أن الذي حكم به الحكيمان مردود عليهما، وأنه لما عزم على الذهاب إلى الشام لم يلسو حتى نجتمع على قيامهم. فكتبوا إليه :

أنا بعد فإنك لم تغتصب لربك، وإنما غتصبت لنفسك، فإن شهدت على نفسك بالكفر، واستقبلت التوبه نظرنا فيما بيننا وبينك، وإن فقدناك على سواه)) (٥).

فلالاحظ أن مثل هذه المواقف تتفق مع معتقدهم المبني على التشكيك بظواهر النصوص بكل صرامة وحدية. ثاتوا لهم لعلي بالغتصب للذات دعوى ظلية لا دليل لهم عليها، فلساذا لم يقروا عند ظاهر قوله تعالى ((اجتنبوا مكثيرا من الذلة)) (٦) كما وقروا عند قوله تعالى ((إن العنكبوت إلا لله)) (٧)، ثم إن الشامل لخطبهم هذا يدرك جليا غياب متعلق العقل والشرع. وإن لما رفضا دعوته وقد وافقت ما يسعون إليه بأنفسهم؟ ولماذا يشرّطون عليه أن يشهد على نفسه بالكفر وقد صرخ برجوعه إلى الموقف الأصلي؟ ومع

(١) انظر، السادس التقسيموري: المستشرق، ج ٢، ص. ١٥٠ ، عن عزت عطية: البدعة ، ص. ٣٢٨.

(٢) ابن شير : البداية والنهاية ، ج ٢، ص. ٢٥٥.

(٣) نفس المستشرق : ج ٢، ص. ٢٨٣-٢٨٦.

(٤) " " : ج ٢، ص. ٢٥٧.

(٥) نفس الفعلان

(٦) سورة الشورى : ١٢.

(٧) سورة يوسف : ٤٠.

ذلك فإنه حتى لو صرخ بذلك فإنهم سيظلون في الامر⁽¹⁾. و بعد هذا الخروج إشتد أمرهم ، فأعلنوا الجihad في حق كل من لم يسمه اليهـ. ثارتـ كـروا الجـرانـه البـشـدةـ في حقـ الصـحـابـهـ حتـىـ أـنـهـمـ ذـحـراـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ خـيـابـ . و ذـهـبـواـ زـوـجـهـ الـحامـلـ وـبـقـيـواـ بـطـنـيـاـ عـنـ ولـدـهـ (1).

أسباب الخروج :

حيـنـماـ تـنـفـ علىـ هـذـهـ الأـحـادـاثـ المـتـسـارـعـةـ ، وـنـلـاحـظـ تـسـلـسلـ الـأـحـادـاثـ فيـ تـطـورـهـاـ يـبـدوـ لـنـاـ لـأـولـ وـهـلـهـ أـنـ السـبـبـ الـوحـيدـ لـهـذـهـ الـخـوارـجـ هـوـ قـبـولـ عـلـيـ بالـسـحـكـيمـ .

إـلـأـنـ هـذـهـ التـسـيـرـ لـاـ يـسـجـمـ مـعـ مـرـفـقـ الـخـوارـجـ مـنـ عـلـيـ (رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ)ـ ، بـعـدـ ظـهـورـ نـتـيـجـةـ السـحـكـيمـ حـيـثـ أـعـلـمـهـمـ بـاـسـتـنـافـ الـحـربـ ضـنـدـ مـعـاوـيـةـ . فـقـدـ رـفـضـوـاـ الإـنـضـامـ إـلـيـ (2)ـ مـعـ زـوـالـ الـمـوقـتـ الـذـيـ كـانـ ظـاهـرـيـاـ سـبـباـ لـخـروـجـهـمـ . وـرـغـمـ دـحـلةـ الـهـدـفـ فـيـسـاـ بـيـنـهـمـ (فـتـالـ مـعـاوـيـةـ)ـ ! فـمـوـقـعـهـمـ هـذـاـ يـنـتـيـ آـنـ يـكـونـ السـحـكـيمـ هـوـ السـبـبـ الـحـقـيقـيـ لـخـروـجـهـمـ . بـقـيـ لـنـاـ أـنـ بـحـثـ عـنـ سـبـبـ آـخـرـ لـخـروـجـهـمـ .

إـلـهـ مـنـ الصـعـبـ أـنـ يـتـوـصـلـ الـبـاحـثـ إـلـىـ إـثـبـاتـ سـبـبـ آـخـرـ غـيرـ مـاـ أـعـلـمـهـمـ لـغـيـابـ الـمـسـتـدـاتـ الـمـوـضـعـيـةـ لـإـثـبـاتـ . أـيـ اـفـرـاضـ ، وـمـعـ ذـلـكـ فـيـانـهـ يـمـكـنـتـاـ إـثـبـاتـ اـفـرـاضـ آـخـرـ كـسـبـ لـظـهـورـ الـخـوارـجـ باـعـتـمـادـهـ عـلـىـ مـاـ يـلـيـ :

1- الـرـوـحـ الـعـامـةـ لـلـأـحـادـاثـ فـيـ هـذـهـ الـمـرـحلـةـ . وـمـقـادـهـاـ أـنـ هـنـاكـ تـغـيـرـاـ عـامـاـ حـالـةـ الـجـمـيعـ فـيـ وـظـيفـهـ الـدـينـيـةـ . الـأـمـرـ الـذـيـ يـفـرـضـ - وـفـقـ سـنـةـ اللـهـ فـيـ التـغـيـرـ - حـرـكـةـ اـصـلـاحـيـةـ لـتـغـيـرـ الـوـاقـعـ لـيـعـودـ الـجـمـيعـ الـإـسـلـامـيـ إـلـيـ وـظـيفـهـ الـمـعـيـرـةـ سـابـقاـ .

2- طـبـيـعـةـ الـبـادـيـ الـقـيـاسـيـاـ الـخـوارـجـ فـيـسـاـ بـعـدـ رـسـيـباـ .

فـيـالـنـظـرـ إـلـىـ هـذـاـ وـذـاكـ يـمـكـنـتـاـ الـوـسـوـلـ إـلـىـ السـبـبـ الـحـقـيقـيـ لـخـروـجـهـمـ ، وـهـوـ شـعـورـهـمـ بـتـبـدـلـ حـالـ الـمـسـلـمـيـنـ بـذـهـابـ الـإـيمـانـ وـظـهـورـ رـدـةـ سـيـاسـيـةـ عـامـةـ . وـذـلـكـ دـلـيلـ فـيـ نـظرـهـمـ - عـلـىـ الـأـخـرـافـ الـعـامـةـ . وـعـلـىـ رـأسـهـ الـقـادـةـ (3)

شـوـقـ الـخـوارـجـ إـذـاـ لـيـسـ مـوـقـعـهـ سـيـاسـيـاـ كـمـاـ يـبـدوـ فـيـ ظـاهـرـهـ . بلـ هـوـ مـوـقـعـ دـيـنـيـ أـخـلـاقـيـ أـعـتـدـ عـلـىـ مـنهـيـ الـثـرـةـ لـلـتـغـيـرـ الـسـيـاسـيـ كـمـدـخـلـ لـإـحـادـاثـ التـغـيـرـ الـجـلـنـدـيـ حـالـةـ الـمـسـلـمـيـنـ ، وـالـدـلـيلـ عـلـىـ ذـلـكـ

(1) انـظـرـ : ابنـ شـيـرـ : الـمـصـنـرـ السـابـقـ . جـ 7ـ ، صـ 288ـ .

(2) انـظـرـ ، ابنـ شـيـرـ : الـمـصـنـرـ السـابـقـ . جـ 7ـ ، صـ 287ـ .

(3) انـظـرـ . عـارـ الطـالـبـيـ : اـرـاءـ الـخـوارـجـ الـكـلـيـبـيـةـ . صـ 83ـ - 84ـ .

أليس أعادوا النظر في مشكلة إيمان الأمة، فالمشكلة عنددهم ليست سياسية محضة، بل هي دينية (١) أساساً، لذا فالملاحة لا يترافق على المستوى السياسي ، بل يجب أن يتطلّق من قضية الإيمان بتجدد ملتهبة، أولاً ثم تجسيده في الواقع بكل صرامة .

وإضافة إلى السبب السابق ، هناك سبب آخر يمكن عده سببا ثانويا ، ويتمثل في طبيعة شخصية الخوارج ، إذ أن أغليهم من الأعراب البدو الذين يتسمون بالغلظة في التعامل والشدة والصرامة في المواقف والبساطة في التفكير (2). فهذه السنوات النظرية لهم إنعكست على سلوكاتهم الدينية والأخلاقية. إذ عرفوا بالردد والإجتياح في العبادة . والإلتزام الصارم بظاهر التبرؤ .

نائب المخرج:

ان لفظة المخروج تناول مختلفة . سواء على المستوى النكري أو الاجتماعي أو السياسي لكن الذي يهم هنا هنالك الإفرازات الفكرية لها، والمتمثلة أساساً فيما يلي :

١- تبني الخارج - رسمياً - لتكفير كل من عادهم، وننسح ذلك من خلال خطبهم حينما اجتمعوا في بيت ابن وهب الراسي. وتجلى أكثر في ردتهم على علي (رضي الله عنه) وهم في النهروان، وما فعلوه في المخالفين من القتل وإيذحة الدماء (٣).

ب - تبلور مواقفهم السياسية والعسكرية إلى اتجاه فكري له مبادئ محددة ومنهج متميز، وأهم مبدأ لهم في ذلك يتعلق بمفهوم إلا يأن. ومن خلال تحديدتهم له أرسوا عليه أحکامهم على الأمة تأسياً منطقياً صوريًا (٤)

ج - تطور انقسام الأمة على نفسها. من انقسام سياسي عسكري إلى انقسام فكري ديني.

- البادىء العامى لهجوى ارج فى هذه المى حللة :

من خلال تبعنا لسلسل الأحداث ، وما أفرزته من نتائج على مستوى حياة الأمة السياسية ثم الفكريّة، بحد الموارج - إلى حد الآن- . قد بدأت المعالم الأساسية لفرقهم ترسم كمبادئ تميّزهم عن سائر

(١) فصلنا بين (الديني) و (السياسي) فصل شكلي إن الحقيقة أنه لا يشرف بيتها في التصور الإسلامي.

(2) انظر حول ذلك : ابو زهرة : تاريخ الحديث ، سن . ١٤٢ ، مـ ٣٧٦ هـ

⁽³⁾ انظر : ابن عثيم : المحدث للسان ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٤١ .

(٤) ومister أخطائهم الفكرية إنهم كانوا يعتقدون في استدلالاتهم أسلوب الفياس المسوبي واستدلال المزوم في فهمهم لأيات التكفيير . انتظر أبو زمرة : المعتبر السابق، ص. ١٥٣ وانتظر مناظرته السابقة بين عبارتين .

الأمة، وتشتت فيما يلي :

- ١ - وجوب الخروج على الأمة . ((لخرجوا من بين الآباء والأمهات والآخوال والمخاللات وفارقوا سائر القرابات)) (١) .
- ٢ - وجوب تكفير كل من شارك في التحكيم أو رضي به على الأقل (٢) ، لأن ذلك خيانة لله ورثون للظالمين وتحكيم لغير الله .
- ٣ - وجوب تكفير من لم يقتل بهذه المادتين أو لم يتضم إليهم (٣) .
- ٤ - وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وما يتسمون به في هذا المبدأ - وهو مبدأ إسلامي - هو اعتقادهم على العسل المسلح لإفراط المعروف ، وتغيير المنكر (٤) .
- ٥ - الخروج على الأئمّة الحانّر ، ووجوب عزله قوّة ، أو قتله (٥) .
- ٦ - وجوب تكفير مرتكب الكبيرة (٦) .

(١) ابن كثير : البداية والنهاية . ج ٧، ص ٢٨٧

(٢) انظر البخاري : الفرق بين الفرق . ص ٥٠

(٣) انظر المصادر السابق ، من ، ٥٥

المستهير سباتي : الملل والنحل . ج ١، ص ١٢١

(٤) ابن كثير : المصدر السابق . ج ٧، ص ٢٨٦

(٥) المستهير سباتي : المصدر السابق ج ١، ص ١١٥

(٦) نفس المكان

المبحث الثاني : المخلفية التاريخية للنكر الشيعي ومنظلماته السياسية :

إن البحث المتعلق بالشيعة يفرض علينا منهجاً معاكساً (١) لما اعتمدناه في التحليلات السابقة، وذلك بحكم أن فرقة الشيعة بمفهومها الكلامي تبلورت أفكارها في أجواء السرية، وفي ظل ذلك اعاد أنتشار علي (رضي الله عنه) قراءة الأحداث من منطلق سياسي معين، وأطلقوا تفسيراً دينياً على بعض الأحداث التاريخية منذ عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى مقتل الحسين (٢) (رضي الله عنه)، وأعطوا لها بعداً تشريعياً، يعنى أن النظرة الشيعية المعروفة حول تلك الأحداث لم تتكون إبتداءً من تلك الأحداث، وإنما جاء تأويلها من طرفهم متأخراً عنها، إذ أن ذلك التأويل للتاريخ صيغ في العهد السري لهم (العهد الأمسي والعباسي).

إن حياة الإضطهاد والسرية جعلتهم يعيدون قراءة الأحداث التاريخية بنوع من التأمل المشحون بالحزن والغيظ، وهذا التأمل في جو من الحزن، والمشاعر المشبوبة سيكون ذا أثر فكري عميق، ففي الوقت الذي اتبعته انتظار خصومهم (الأمويون، والعباسيون من بعدهم) نحو مستقبل سلطانهم، وانشغلوا بواهبيهم السياسي العسلاني، اتبعته انتظار الشيعة نحو الماضي لتأصيل خطفهم السياسي، وأخذوا يحللون الأحداث التاريخية، ليستبعوا منها مادتهم النكرية، وذلك لما للتاريخ الديني من قداسة (٣) وسلطان على التلرب، وأثر في النفوس لهذا استسست آراؤهم بالعاطفة.

إن التطور التاريخي لكيفية تشكيل فرقة الشيعة يثبت لنا بأن هذه الأخيرة هي نهاية لتطور تكتل سياسي حول سيدنا علي (رضي الله عنه) وكانت بداية هذا التكتل مجرد مشاعر ودية تفضيلية يكنها بعض الصحابة له لأسباب فطرية واجتماعية . من هنا نجد أن كل خصوصيات الفكر الشيعي تتعلق أولاً وأخيراً بالإمامية ، وبالتالي بشخص علي (رضي الله عنه)، باعتباره بداية دور الإمامية في نظرهم، وعليه فإننا سنقتصر في تحليلنا التاريخي لتشكل خصوصيات الفكر الشيعي على شخص الإمام علي (رضي الله عنه) وبالتحديد إبراز المحنكات التاريخية له، والتي يمكنها الشيدة في إثبات مبادئهم . وستساوئها وفق التدرج التاريخي على البحر التالي :

(١) وذلك بأن انتلقي من المفردة لتحديد مناسباتها التاريخية التي تمثل (جذور الوجдан الشيعي) ، وكان المنهج السابق يفرض علينا عكس ذلك، بأن نستقرى التاريخ بغض النظر عن كونه يمثل مناسبة لفرقه أو لا أخرى .

(٢) يعتبر مقتل الحسين بداية لتبلور التيار الشيعي ، وللنشاط السري لهم .

(٣) انظر جوينت سعيد : حتى يغروا ما يائسهم . مس. 179

- علي (رضي الله عنه) في عهد النبوة.
- علي (رضي الله عنه) في عهد الخليفة.
- علي (رضي الله عنه) في خلافته : (توليتها - مواقفه من الأحداث - وصيته)

* علي (رضي الله عنه) في عهد النبوة والنص على الإمامة :

يعتمد الشيعة (الإمامية) على جملة من الأحاديث والأحداث المتعلقة بشخص الإمام علي في هذا العهد .
وساركز على أهمها وأقواها عندهم :

- 1- حديث الدار : وفيه قال الرسول (صلى الله عليه وسلم) لعشيرته بعد أن جمعهم في بداية الدعوة : ((فلما يناديكم يوازرنى على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصي وخليفي فيكم ؟ فاحجج القوم وقلت : [الراوي علي (رضي الله عنه)] : أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه. فأخذ برقبتي ثم قال : إن هذا أخي ووصي وخلفي فيكم. فاسمعوا له وأطهعوا)) (1).
- 2- حديث المنزلة :

لما استخلفه الرسول (صلى الله عليه وسلم) أشاء خروجه لغزوة تبوك على أهله، أرجف به المنافقون، فالتحق علي (رضي الله عنه) بالرسول (صلى الله عليه وسلم). وأخبره بمقابلة المنافقون أمره (صلى الله عليه وسلم) بالرجوع وقال له : ((أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ إلا أنه لا نبوة بعدي)) (2). قال له ذلك بعد أن اعرض عليه علي رضي الله عنه بقوله ((خلقتني في النساء والصبيان)) (3)

- 3- حديث غدير خم :
- ثبت في كتب التاريخ أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) بعد عودته من حجة الوداع توقف عند غدير خم ، وخطب الناس وقال : ((من كنت مولاً له لي مولاً . اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه)) (4).
باتأملنا لمن (5) هذه النصوص، وبوضعنا لها في سياق الحديث التاريخي (سبب الورود) تتجلى لنا

(1) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج 2، ص. 41-42 ، وقام بتخرجه صاحب المراجعات ص. 145-147

(2) صحيح مسلم ، ج 7، ص. 120

(3) نفس المكان

(4) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 7 ، ص. 335 ، ص. 345 ، وما بعدها

(5) أما التحقيق في السنّد فهو بحر لا ساحل له، وقد أعني أرباب هذا الفن، فأعراضنا عن تحقيق السنّد سببه عدم الإمكان، فنكثنا بالفقد الموضوعي للنصوص .

خصوصية دلالة هذه التصوّس. أما الإعتماد على دلالتها اللغوية - كما يفعل الشيعة - فستجعلنا أمام معانٍ لا يحسر لها، وكل محاولة لشخصيّس دلالة معيناً تبقى محاولة ظنيّة، لإحسان غيرها من المعاني، فلا ترتفق إلى مستوى ثباتات أصل من أصول الدين (الإمامية). لتساؤل الآن كل حديث على حدة :

حديث المدار :

الحاديـث كـان عـند بـدايـة الـانتـار (الـبـهـير بالـدـعـورـة)، وـهـذـه الـمـطـلـوـة تـنـطـلـب الـطـيـطـة، وـالـحـذـر بـتـفـير شـروـط الـخـيـاـة لـلـدـاعـيـة، وـلـأـنـسـب لـذـكـر مـن عـشـيرـتـه فـلـابـد مـعـهـم مـن أـسـلـوب إـغـرـاتـي تـحـفيـزـي، وـأـقـوى مـا يـسـيـطـر عـلـى رـغـبـات الـعـرـب آـنـذـاك، الـإـمـارـة وـالـسـلـطـة، فـعـزـف الرـسـول (صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) - وـهـو الـدـاعـيـة الـحـكـيمـ، عـلـى مـا عـنـدـهـ بـمـا يـوـافـق رـغـبـتـهـ تـلـكـ، وـهـي الـوـزـارـة كـوـسـيـلـة تـشـجـعـيـة، تـكـسـرـ فيـ نـفـوسـهـمـ الـنـادـ وـالـتـضـلـلـ فـيـ قـرـقـونـ بـذـكـرـهـ فـيـ أـحـضـانـ الـدـعـورـةـ الـجـديـدـةـ (رـغـبـةـ)، فـيـسـتـحقـقـ مـا يـرـادـهـمـ لـصـالـحـ الـدـعـورـةـ وـصـرـ النـسـرـةـ وـالـوـلـاءـ وـالـخـيـاـةـ، وـحـتـىـ لـأـيـدـهـمـ بـمـا لـيـسـوـاـ لـهـ أـكـفـاءـ (مـطـلـقـ الـخـلـافـةـ)، ضـبـطـ ذـكـرـهـ بـالـتـضـيـصـ بـقـوـلـهـ «ـخـلـيقـتـيـ فـيـكـمـ»ـ فـالـتـعبـيرـ هـنـاـ ذـوـ دـلـالـةـ صـرـيـحـةـ وـقـوـيـةـ عـلـىـ الـخـلـافـةـ الـخـاصـةـ (١)ـ لـأـعـامـةـ، فـلـاـ يـخـرـجـ أـنـ يـكـونـ مـنـ بـابـ التـائـيـرـ عـلـىـ قـوـمـهـ لـأـغـرـ، وـهـذـاـ مـاـ دـأـبـ الرـسـولـ (صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ عـلـىـ تـقـلـيـدـهـاـ (الـإـمـارـةـ)ـ اـعـيـانـ الـقـبـائلـ كـمـاـ يـفـعـلـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـغـرـوـاتـ.

أـمـاـ تـرـكـيـزـهـ عـلـىـ عـشـيرـتـهـ، فـلـهـيـ تـضـيـيـةـ هـاـسـةـ فـيـ مـنهـجـ الـتـدـرـجـ بـالـدـعـورـةـ، ثـمـ إـنـ نـصـ الـحـدـيـثـ يـحـمـلـ نـقـداـ وـنـقـضاـ لـفـكـرـةـ (الـنـصـ عـلـىـ الـإـمـامـةـ)ـ لـأـنـ الرـسـولـ (صـلـي اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ هـنـاـ فـتـحـ فـرـصـةـ الـإـمـامـةـ أـسـامـهـ، وـتـرـكـهـ الـخـيـارـهـمـ بـقـوـلـهـ «ـأـيـكـمـ يـزـارـزـنـيـ»ـ.

وـالـثـابـتـ عـنـ الـإـمـامـيـةـ أـنـ الـإـمـامـةـ كـالـبـرـةـ اـصـطـلـاءـ لـطـيـ تـعـيـنـ بـأـرـادـةـ اللـهـ الـأـزـلـيـةـ لـأـيـادـةـ الـإـمـامـ لـيـتـدـبـ نـفـسـهـ لـهـاـ، فـهـنـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـمـسـأـلـةـ دـعـورـيـةـ رـغـبـهـمـ فـيـهاـ (الـإـمـارـةـ الـخـاصـةـ)ـ لـيـتـدـبـواـ أـنـفـسـهـمـ لـخـيـاـةـ الـدـعـورـةـ، وـحـرـكـ عـاطـفـةـ الـقـرـابـةـ لـيـسـتـغـلـهـاـ لـصـالـحـ الـدـعـورـةـ.

فـلـوـ كـانـ الـأـمـرـ كـمـاـ يـعـتـقـدـ الشـيـعـةـ لـقـالـهـمـ بـادـلـ ذـلـكـ :ـ وـقـدـ أـمـرـنـيـ اللـهـ أـنـ أـدـعـوكـمـ إـلـيـهـ وـقـدـ شـرـفـكـمـ أـنـ يـكـونـ النـبـيـ مـنـكـمـ وـهـذـاـ الـوـصـيـ مـنـ أـبـانـكـمـ.

سـاءـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـ فـيـ تـأـوـيلـ الشـيـعـةـ لـلـحـدـيـثـ لـأـنـ يـوـافـقـ وـمـضـمـونـ النـصـ، وـلـاـ مـعـ سـيـاقـ الـحـدـيـثـ الـتـارـيـخـيـ لـلـحـدـيـثـ .

(١) مـنـ سـاحـبـ (الـمـراـجـعـاتـ)، وـمـوـأـمـ كـتـبـ فـيـ اـتـيـاتـ الـإـمـامـةـ عـنـهـمـ لـمـ يـقـسـمـ أـيـ تـلـيلـ مـعـتـبرـ عـلـىـ تـأـوـيلـ ذـلـكـ الـحـدـيـثـ.

٣- حديث المنزلة :

حيثما نعمل الحديث بالكيفية السابقة، نجد ما يلي :

أن المص من لا يمكن أن يحصل على إلحادق . لأن الإلحادق يستلزم أن يكون علي (رضي الله عنه) نبيا مثل هارون! وهذا فاسد بنص الحديث . وفساد هذا الوجه من التشبيه دليل على عدم الإلحادق .

ثم إن مناسبة الحديث تلقي ضوءا على مدلول النص، فالرسول (صلى الله عليه وسلم) قال له ذلك رد على ما أرجنه المنافقون للحط من قيمة علي (رضي الله عنه) حينما عليه وطعنا في الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، فكان أن رفع الرسول (صلى الله عليه وسلم) من سريره فجعله مثل هارون شرقاً ومتزلاً . ونعمل ذلك تطبيعاً لخاطره بعد أن غضب على أن تُركه على النساء والصبيان . وحتى صيغة الحديث توحّي بذلك في قوله : «أما ترضى»، وهذه الدلالة التي ذكرناها هي التي تنتاب في الذهن مباشرة، وتؤكدنا المناسبة . أما ما ذكره صاحب المراجعات لإثبات عسوم الحديث باستدلاله بتواعد أصولية فغير قوي (١) لأنه لا يمكن أن نوظف قاعدة أصولية معينة بعزل عن الأصول العامة للإسلام والتراويد الكلية للشريعة .

وما يؤكد خصوصية هذا الحديث أيضاً أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) في هذه الحادثة (غزوته تبوك) يستخلف على المدينة سباع بن عرفطة، وعلى أهله علي (رضي الله عنه) (٢) . فلو كان خليفة (عاصماً) لاستخلفه على المدينة لأن في ذلك نيابة عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) . أما استخلافه عن أهله، فهي نيابة شخصية .

٤- حديث غدير خم :

إن لنظر هذا الحديث من الألفاظ المشتركة التي تحمل أكثر من دلالة ، فيأتي على عدة معان منها : وهي الأمر، التصرير، الخبر، الصهير، التابع، الخليفة، الجار (٣) .

فتخصيص دلالة معينة دون سواها بدون مرجع فوري تعسف وتكلف مرفوض . أما تأويله بالتصريح أو الخبر أو الصهير أو الخليفة فظاهر ، ولا يحتاج إلى استدلال ، لأن كل من بلغ مثل ما بلغ علي (رضي الله عنه) بمن الرفعة والمكانته والشرف لصح أن يقال فيه مثل ذلك .

وحتى لو سلمنا جدلاً يكون المنفظ يحصل المعنى الذي ذهب إليه الشيعة (الأولى ، وهي الأمر) فلا يستقيم

(١) انظر الإمام عبد الصين شرف الدين الموسوي : المراجعات، ص. ١٥٨-١٥٩.

(٢) انظر ابن الأثير : الكامل في التاريخ ، ج ٢ ص. ١٩٠.

(٣) انظر الإمام عبد الصين شرف الدين : الممسن السابق ص. ١٧٥.

مع ما يعتقد الشيعة في مكانة الإماماء . فهوي أصل من أصول الدين (١) . وكيف تثبته بمنطق الدلالة لاحتساله أكثر من معنى (٢) .

تم إن ما يلقي الضوء على النص ويزيل اللبس ، مما أشار إليه ابن كثير حول سبب ورود هذا الحديث يقوله : ((وإنما كان سبب هذه الخطبة والتبليغ على فضله ما ذكره ابن إسحاق من أن عليا لما بعثه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن أميرا هو وخالد بن الوليد ... وقد كثرت فيه المقالة ... بسبب استرجاعه منهم خلعاً كان خلعها ناتجاً عليهم ... فلما تفرغ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من حجة الوداع أحب أن يبرئ ساحة علي مما نسب إليه من القول الذي لا أصل له)) (٣) .

إن ذلك التصرف من علي (رضي الله عنه) أثار غضب أفراد من الجيش ، فأراد الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يبين لهم افضليته ، ويبيّن أيضًا مكانة القائد في الإسلام وحصى لا تتحذى اجتهادات القائد . وإن أخطأ تكاد للسرد والتفرق وشق عصا الطاعة .

تم إننا نلصح في مثل هذا الحديث . وأمثاله من الأحاديث الأخرى التي قيلت في الخلفاء الأربعـة . - حاصلة . بعدها غبيباً كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يستشرف الغيب فالنبي في روعه ما سيحدث . فأراد (صلى الله عليه وسلم) أن يضع أمام المسلمين بعض النصوص الماديه والمرشدة لهم فيما سيحدث . فزاد يضع نصوصاً حول كل شخصية بما وافق ما حدث في تاريخ الخلافة فعلاً . ولنا في ذلك عدة أمثلة : الأحاديث التي وردت في الفتنة في عهد عثمان (رضي الله عنه) (٤) ، وأخرى وردت بشأن الخلاف بين علي ومعاوية (حديث عمار بن ياسر) ، وكذلك التي تتحدث عن فتنة الحوارج (٥) .

تلك هي أهم الأحاديث التي وردت بشأن علي (رضي الله عنه) وذلك هو الفهم الذي يمكن أن توحي

لماذا اعتبرنا - مع ما ذكرنا - أن تلك الأحاديث تنص على إمامـة علي بتأويلها فكيف يكون موقفنا وفيهـنا للأحاديث التي وردت في غيره من الخلفاء ؟ ! فلنورـدهـا هنا ليتبين لنا أن بعضـها قد يكون أقوى في الدلالة - معيارـة لأسلوبـ الشـيعةـ فيـ التـأـوـيلـ - علىـ الإمامـةـ منـ الـتيـ وـرـدـتـ فيـ شـأنـ عـلـيـ (ـرضـيـ اللـهـ عـنـهـ) :

(١) والإمامـيةـ لا يعتمـدونـ علىـ الأئـمـلةـ الـظـنـيـةـ بـهـبـاتـ فـضـلـهاـ العـقـيدةـ انـظرـ : محمدـ الرـضـيـ الرـضـوـيـ : لماـذاـ نـحنـ شـيـعـةـ ؟ـ ، جـ2ـ ، صـ55ـ

(٢) ابنـ شـيرـ : الـبـادـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ، جـ7ـ ، صـ335ـ

(٣) انـظرـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ أـوـرـدـتـ مـاـ صـاحـبـ (ـالـبـادـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ)ـ حـوـلـ فـسـلـ حـمـانـ ، جـ7ـ ، صـ208ــ209ـ

(٤) انـظرـ ابنـ كـثـيرـ : الـمـصـرـ الـسـابـقـ ، جـ6ـ ، صـ214ـ

١- ما ورد في أبي بكر الصديق :

ورد في صحيح البخاري أن امرأة جاءت إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، ((فأسرها أن ترجعه إليه)). قالت : أرأيت إن جئت ولم أجدهك (كأنها تعني الموت) قال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : إن لم تجديني فأبأي أبي بكر (١) وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ((إن من أمن الناس علي في صحبته ومالي أبا بكر ولو كنت متخدلاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن آخرة الإسلام ومودته لا يلتقين في المسجد بباب إلا سد إلا باب أبي بكر)) (٢).

كما ثبت أن الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عندما اشتد به المرض قال : ((سرروا أبي بكر فليصل بالناس)) فاعترضت عائشة عنه، فكرر الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أمره توكيداً وعاتب عائشة، وحينما رأى الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الصحابة مصطفيين وراء أبي بكر ففرح وابتسم (٣).

هذا إضافةً إلى زواجه من ابنته في سن مبكرة، والغرض واضح هو فتح العلاقة الأسرية بينهما لأنَّه يتضرر ملزمه، لذلك قال ابن حليدون : ((ويختصر مع ذلك أبو بكر بخصوصيات أخرى ، حتى كان العرب الذين عرفوا الدول وأحوالها ... يسمون أبو بكر وزيراً)) (٤).

هذا بعض ما قيل في أبي بكر، ونجد ما ينال ذلك في عمر (٥) وسيدنا عثمان (٦) (رضي الله عنهما) وغيرهما من الصحابة (٧)، فإذا حللت تلك النصوص الواردة في حق علي على الإمامة، فإن هذه النصوص ستكون أقوى في دلالتها على الإمامة أو على الأقل تساويها، فيلزم عن ذلك التعارض بين النصوص .

وحتى لو أردنا أن نسلم جدلاً للإمامية بما ثبت في حق علي (رضي الله عنه) على أنه نص على إمامتنا،

فإن جملة من العقبات ستعرض علينا في ذلك وهي :

١- أن التول بالنص يخالف معلينا مُيزاً للسياسة الشرعية، وهو الشوري، لأن التول بالنص، وما يترتب عليه.

(١) صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٩١

(٢) نفس المكان

(٣) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ٢١٨

وأنظر صحيح البخاري، ج ١، ص ١٦٢

(٤) ابن حليدون : المقنعة، ج ١، ص ٢٩٤

(٥) انظر صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عمر (رضي الله عنه)

(٦) انظر خول فضل عثمان: المختار السابق: باب فضائل عثمان (رضي الله عنه)

(٧) كاعتبار الأنصار تركة له. انظر، ابن فتيبة : الإمامة والسياسة ج ١، ص ٦-٥

من تعصيادة الدعيم لا يترك أي مبرر للشورى ما دامت شفرون السياسية، والإشارة فـد فصل فيها الوجهي عن طريق الرسول (صلى الله عليه وسلم) أو الإمام.

ـ إذا كانت الإمامة من أصول الدين كالإيمان بالله . فإن للقرآن منهجاً متميزاً في تقريره للقضايا الكبرى للعنيدة : فيعتمد أسلوب التكرار والتوكيد لربط كل أصل من الأصول بكل جوانب الحياة باعتباره داعمة لحياة المسلمين . كما يعتمد أيضاً على الإيقاح النام والممطط ، باستعماله نصوصاً جلية وصرحها في دلالتها حتى لا تكون من حيث الإثبات والتفتي . مثلاً للتآويلات الفاسدة، أو مبرراً للجهل بها فينكرها بستاء العقول .

ـ رزية يوم الخميس :

عن عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) قال : ((ما اشتاد بالنبي (صلى الله عليه وسلم) مرضاً الذي مات فيه . قال : إتوني بدواوة وقرطاس أكتب لكم كتاباً لا تشنعوا بعدي . فتقال عمر (رضي الله عنه) إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد شلب الموج حسبنا كتاب الله . وكثير اللعنة ، فتقال النبي (صلى الله عليه وسلم) : فوروا عني لا ينبغي عندي الشزارع . قال ابن عباس : الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم))) (١).

فإمامية ترى أن الذي هم الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن يدونه هو النص على إمامية علي (رضي الله عنه) (٢) فإذا ما سلمنا بهذا التأويل (الختسل) احصطدمنا بجملة أمور :

ـ من الثابت لدى الإمامية أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد نص أكثر من مرة - كما مر معنا - على إمامية علي (رضي الله عنه) صراحة خاصة يوم غدير خم . وقد حضره عشرون ألف صحابي وبذلك اكتسحل البلاع وتم الدين بتقوله تعالى يوم ذاك : «إِلَيْهِ أَكْتَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْهَمْتُ عَلَيْكُمْ نَعْمَلَتِي وَرَفِيَّتِي لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينَنَا» (٣) فإذا ثبت ذلك فلماذا أقسم الرسول (صلى الله عليه وسلم) على كتابة ذلك الكتاب . ويعلق عليه الهدایة وعدم الضلال؟ . وهذا دليل على أن منضسون الكتاب جديداً لم يسبق أن ذكره . فإذا اعتربنا أن المراد منه هو تعيين الخليفة - والظاهر أنه أراد ذلك فعلاً - لكن ذلك من باب الإجتهاد .

ـ وإلا لما تراجع عنه . فهذا الإعتبار ينفي قطعاً النفي الشيعي لحديث غدير خم وأمثاله، وما يجعلهم في تناقض واضح أنهم درجوا على تسمية هذه الحادثة بـرزية يوم الخميس . ومعناه أن الرسول (صلى الله عليه وسلم)

(١) الشهرياني : الملك والنسل . ج ١. ص 22

(٢) انظر : محمد مصدق الصدر : التسيعية الإمامية . ص ٤٤

(٣) سورة النساء : ٤

لأنه يتعلّق بالإمامنة. وهي أصل من أصول الدين. فإذا قلنا
بـ: اتيتنا من قبل أن نضيئون الكتاب جديداً، وأنه يتعلّق بالإمامنة. وهي أصل من أصول الدين. فإذا قلنا
بـ بذلك فكذلك يثني الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن تبلیغ هذا الأصل لاعتراض حتى البشرية كلها فتشاء
عن أن يعتراض عليه رجل مثل عمر !!
واثبات أن الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لم ينفأ مراده ، إذا فالذين لم يكتسل عنده وفاته (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ). وهذا فاسد بالاجماع فاستلزم فساد وبطلان مقدماتنا.

4 - موقف الأنصار

لنا أن نتساءل عن موقف الأنصار . لماذا لم يقرروا بما هو متواتر في إماماة علي (رضي الله عنه) خاصة بعد أن اندلعت الأمر من أيديهم . حتى من باب تبرير الفرصة على من نافسهم، حسب ما تقتضيه حالات الناس؟ ولماذا لم يرد أي موقف من أحد الصحابة في المسألة ليستند إلى حديث غدير خم، مع كثرة تهم في المسألة؟

*علي (رضي الله عنه) في عبود الخلفاء :

أ. علي (رضي الله عنه) في عهده أبي بكر الصديق

١- موقفه من خلافة أبي بكر الصديق :

تفيد بعض الروايات التاريخية أن علياً (رضي الله عنه) قد تأخر في بيعته لأبيه بكر بفترة زمنية اختلف في تحديدها، والمهم أن موقفه هذا يعود إلى سبب رئيسي، هو أنه كان يرى أولويته في الخلافة حيث قال لأبيه بكر : ((أنا أحق بهذا الأمر منكم. لا أبايعكم وأنتم أولى بالبيعة لي)) (١).

وبعد انتخاء تلك المادة، نزل مباعيده أبي بكر، فقال قبل المبايعة : ((أنه لم يعننا أن نباعلك انكار لفضيلتك. ولا نفاسة عليك ولكننا نرى أن لنا في هذا الأمر حقنا. فاستبدلت علينا... موعدك غداً في المسجد الجامع للبيعة إن شاء الله)) (2).

وفي المسجد ((قام على رضي الله عنه فعظم حق أبي بكر، وذكر فضيلته وسابقته ثم مضى

(١) ابن حميم : الامامة والسياسة ، ج ١ ، ص ١٥

(2) نفس المدمر : ج ٤، من

فبایعه)) (١). وبقی ابوبکر بعد ذلک ثلاثة أيام يسأله عن الصعن فی خلافته ((فيقوم علی (رضي الله عنه) في
أول الناس يتول : والله لا تنتليك ولا تستنتليك أبدا)) (٢).

٢- مشاركته، ابا بکر في قضایا الشوری :

ذكر ابن الأثير أن أبا بکر اتخد علينا (رضي الله عنه) كتابا له (٣). وذكر أيضا أن أبا بکر خرج يوما في حروب الردة شاهرا سيفه، ((فجاءه علي، وأخذ بزمام راحلته وقال له : أين يا خليفة رسول الله؟ أقول لك ما قال لك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم أحد : شم سيفك، لا تفجعنا بنفسك. فوالله لمن أصينا بك لا يكون للإسلام نظام)) (٤).

ب- علي في عهود عمر(رضي الله عنهما) :

ما هو ثابت في هذا العهد بدوره منازع أن عليا دخل في مجلس الشورى مع الستة الذين رشحهم عمر للخلافة. وقد أعطى علي العهد لعبد الرحمن بن عوف على أنه سيرضى بالشورى وما يقرره المجلس (٥).

ج- علي في عهده سيدنا عثمان(رضي الله عنهما) :

ما هو ثابت أن عليا(رضي الله عنه) لم يشر اشكالية النص على الإمامة في اجتماع أهل الشورى الستة. بل أنه روي عنه أنه قال في خطبته : ((ولو شهد علينا رسول الله عهدا لأنفينا عهده)) (٦)، وكل ما أثاره التركيز على القرابة حيث قال : ((لن يسرع أحد قبلى إلى دعوة حق وصلة رحم)) (٧)، والأبعد من ذلك أن ابن عوف حينما استشاره فيمن يكون الأمر إن لم يكن هو فقال : عثمان (٨).

(١) ابن شيبة : الإمامة والسياسة : ج.١، ص. 24

(٢) المحدث الساق : ج.١، ص. 25

(٣) ابن الأثير : التكامل في التاريخ : ج.٢، ص. 289

(٤) ابن الأثير: التكامل، ج.2، ص. 290

(٥) ابن شيبة : الإمامة والسياسة، ج.١، ص. 40

(٦) سائق عرجون: عثمان بن عفان، ص. 65

(٧) نفس المكان

(٨) انظر ابن كثير: البداية والنهاية ، ج.٧، ص. 146

ولئنما كان علي (رضي الله عنه) لا يحصل على مسیدنا عثمان بالتصويح حتى في تلك الأخطاء التي ارتكبها، وما كان يشعر بخصوصية شأفتبيه على عثمان في المكانة والعلم والصحبة لرسول الله (صلي الله عليه وسلم) (١).

روى ابن عبد ربه في العقد الفريد عن معبد الحزاعي قال : ((لقيت عليا بعد الجمل فقلت له : إني سائلك عن مسألة كانت هنالك ومن عثمان. قال : سل ما بدارك. قلت : أخبرني أي منزلة وستعنى أذ قتل عثمان ولم تنتصره؟. قال : إن عثمان كان إماما وإنه نهى عن القتال... ثم قاتلنا درنه عتبينا)) (٢).

د - خلالة سيدنا علي (رضي الله عنه) :

روى ابن كثير أن المدينة بقيت ((خمسة أيام بعد مقتل عثمان وأميرها الغافقي بن حرب، يأتيسون من يجبيهم إلى التيام بالأمر والمتربون يلحوذون على علي وهو يهرب منهم إلى الحيطان)) (٣). وأخرج الطبراني عن الشعبي قال : ((أتي الناس عليا وهو في سوق المدينة. وقالوا له : أبسط يدك تباعيك. قال : لا نعجلوا، فإن عمر كان رجلاً مباركاً وقد أوصى بها شوري فأشهروا بجتمع الناس ويتشاورون)) (٤). ويروى أيضاً أنه قيل لعلي (رضي الله عنه) بعد أن طعن : ((ألا تستخلف؟ فقال : لا ولكن أترككم كما تركتم رسول الله (صلي الله عليه وسلم)). فإن يرد الله بكم خيراً يجعلكم على خيركم كما جعلكم على خيركم بعد رسول الله (صلي الله عليه وسلم))) (٥).

مناقشة المواقف السابقة لسيدنا علي (رضي الله عنه) :

لقد ثبت لنا من خلال الروايات السابقة بأن عليا قد بايع الخلفاء (٦)، والتصويح للروايات السابقة بما يتعلق بإشكالية النص على الإمامة (كأصل من الأصول) لا يجد أي متعلق يتمسك به لإثبات النص في حق علي (رضي الله عنه) : أو غيره من الخلفاء ، لأن الصور كلها (طرق إليها الاحتمال) فيطرد بها

(١) انظر المصدر السابق، ج ٧، ص. ١٦٨.

(٢) عن صالح عرجون : عثمان بن عفان ، ص. ١٤٤-١٤٥.

(٣) البداية والنهاية : ج ٧، ص. ٢٢٧.

(٤) تاريخ الطبراني : ج ٥ ، ص. ١٥٦ . عن محب الدين الخطيب تحقيق العواد من الفوادع لأبن العربي ص. ١٤٢.

(٥) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج ٨، ص. ١٣.

(٦) انظر أيضًا : محمد باقر الصدر: أهل البيت ، ص. ٦٤.

الاستدلال). ولأن مواقف علي لا توحى أبدا بذكراً منصب الإمامي للإمامية، بل ورد في بعض آثاره ما يصرح بذلك أصلًا، وحتى إن لم يثبت هذا الأخير، فإن الثابت لدينا من خلال الروايات السابقة أن علياً لم يشر قصبة النص في عهد المخلافة، بل كل ما كان يتعجب به قرائته من رسول الله، وأحياناً يشير حديث غدير خم لا على أساس أنه نص تشريعي، وإنما ليبرز فضله فقط.

إلا أن الشيعة يسدون تلك التغيرة بقولهم : إن سكوته عليه السلام على خلافة الخلفاء من باب ترجيح المساحة العامة واجتناب النسبة^(١).

لكن إذا كانت الإمامة من أصول الإيمان، فأي مصلحة ترجي، وأي فتنة تفادي بعد إنهاجم ركن من أركان الدين؟! ثم إن الشيعة أنفسهم يقولون : أن ((هذا الانحراف - يعني في الإمامة - يشكل بداية خطير على التجربة الإسلامية كلها))^(٢). ألا نرى كيف كان عزم الصحابة جبينا على محاربة مانع الزكاة - رغم الطرف التعب؟ ذلك لأن الزكاة يتحقق ركن من أركان هذا الدين، فهو كانت الإمامة من أصول الإيمان لما حاز شرعاً. ولما قبل عقلاً أن يسكن أحد عنها مهما كانت المبررات فضلاً عن أن يسكن عنها (وصني).

ويورد الشيعة الإمامية تبريراً آخر لسكوته علي (رضي الله عنه) عن المخلافة، ويتمثل في النقية. لكن هذا التبرير أيضاً مرفوض لسبعين سقوطين :

١- أن مبررات النقية غير موجودة في ذلك العهد حيث الحرية والتسامح، حتى أن عليه (رضي الله عنه) إمتناع عن البيعة مدة معتبرة وترك حاله.

٢- ثم إن هذا السكتة لو كان من باب النقية والحكمة لظهور نتائجه بعد ذلك ولو من بعيد لصالح الإمامية، كما تحصلت المصلحة من صلح الحديبية للمسلمين . وهذا ما لم يتحقق للشيعة إن لم نقل تحصل العكس. ويورد باقر الصدر تبريراً لوقف علي من المخلافة بأنه موقف ((تلزم به طبيعة الأوضاع الثانية فسكن عن النص إلى حين))^(٣).

إن أي عاقل يعلم أن السكتة عن النص مع قرب العهد برسول الله (صلى الله عليه وسلم) وبقاء نبرة النبوة في قلوب الصحابة، واجتساعهم في المدينة، هو تقوية لفرصة البلاغ وإقامة الحجة، فإذا طال الزمن انذر الناس. ويطول عهدهم بالنص، هذا إذا علمنا أن الشيعة أنفسهم يرون أن ((أكبر النصوص التي

(١) انظر : الإمام عبد الحسين شرف الدين الموسوي في المراجعات، صر، 279.

(٢) محمد باقر الصدر: أهل البيت ، ص، 134.

(٣) ذلك في التاريخ ، ص، 80.

صادرت عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) في شأن الخلافة لم يكن قد سمعها إلا مواطنه في المدينة ... فكانت تلك التصريحات إذن الامانة النازلة عند هذه الطائفة (١). فإذا ثبت ذلك، فمتى يكون الوقت مناسباً لإثارة النسخ. بعد أن يندثر الحنظلة، ويتفرق الناس، وبنلاشى أثر النبوة من نفوس الصحابة؟

ثم إنه إذا سلمنا بأن سكونه كان لبقاء الفتنة كما يذكر الموسري، فلماذا دخل في صراع دامي مع معاذية، ونفس الظروف الأولى قاتمة، بل وأشد منها، ومع ذلك فقد وقع ما كان ميرراً للسكوت، وهو الفتنة وسائل الدماء؟! يقى أن نقاش الإمامية في مسألة (النص على الإمامة) من زاوية أخرى:

يرى الشيعة أن أبا بكر اغتصب الخلافة مباشرة، ومن بعده، عسر وعثمان. فالسليم بهذه الذكرة يجعلنا نشك في مصداقية الإسلام التاريخية... فإذا وقع الانحراف عقب وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) مباشرة فكيف يكون مصير الإسلام عن بعد أن يطول الأمد وتتسوّل القلوب؟! وإذا لم يضمن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وضر السوادج الأعلى - بناءً دولته، من بعده، فكيف يتضمنها من دونه من البشر؟!

وس جهة أخرى إن كان أبو بكر قد أذكر نسباً مواتراً، وهذا النسخ يتعلق بأصل من أصول الدين. ومن ثبت في حقه ذلك فلا خلاف بين الشيعة والسنّة على كفره، وبالتالي لا تصح الصلاة خلفه، فضلاً عن مبaitه والإنتقام بأمره، والزحف وراءه، وذلك ما لم يختلف عنه علي (رضي الله عنه) بعد بيعته له وكذلك سائر أئسائه.

نذكر ما سبق ذكره يتعلق بمناقشة إشكالية النسخ من الناحية التاريخية. نعود الآن إلى مناقشة دليلين للإمامية يعتمدونهما لإثبات النسخ وهما:

أ- قياس الإمامة على الوراثة.

ب- قياس الإمامة على النبوة في تصرورتها.

١- الإمامة والوراثة:

الإمامية تبني على قصة أرض (ذلك) (٢) دليلاً على حق علي في الإمامة (٣) بقياس الوراثة الأدبية (الروحية) على الوراثة المادية (الأرض).

(١) محدث باقر الصدر: نفس المصدر ص. ٤١

(٢) فنك: ((قرية صغيرة على مسافة يومين من المدينة ... وهي مما أفاء الله على رسوله، فكانت خالصة له)) (صلى الله عليه وسلم) (يضعها حيث يشاء) سائق عرجون: عثمان بن عطاء، ص. ١٢٩.

(٣) انظر: محمد باقر الصدر: نفس المصدر ، ص. ٤٨ ، ص. ٦٧

إن هذا الاستدلال يحتمل في مذكرة تناقضها، وذلك لأن هذا القياس إنما أن يكون عاماً يستند على جميع الأفراد الذين تشملهم الرثابة، فيكون ذلك متعارضاً مع التطور التاريخي لوراثة الإمامة لدى الإمامية، بل ويكون العباسيون أولى من أبناء عليٍ لأنهم الورثة من الذكور⁽¹⁾. وإنما أن يكون القياس خاصاً بعليٍ فلا يجد لذلك دليلاً مقبولاً لتحقیص القياس عليه دون غيره.

ب - قياس الإمامة على النبوة :

يعتبر الشيعة الإمامية في إثباتهم لنصب الإمامة على قياسها بالنبوة فيقول أحدهم :

((إنها شائبة، لطف من الله، فلا بد أن يكون في كل عصر إمام هادٍ يخلف النبي في وظائفه من هداية البشر... والدليل الذي يوجب إرسال الرسل وبعث الأنبياء هو نفسه يوجب أيضاً نصب الإمام بعد الرسول))⁽²⁾.

إذا أثبتنا للإمام صفاتٍ بنفس صفات النبي، وكانت ضرورة وجوده كضرورة وجود النبي، فما السر من خصم النبوة؟ ولماذا يحمل الإمام محل النبي؟

تهم أن دور الإمام التشريعي في نظر الشيعة يستلزم أن يكون القرآن والسنّة لم يستوعبا بتشريعهما قضايا الزمان، الأمر الذي يوجب استمرار دور النبوة في ثوب (الإمامية).

فبناء على ما سبق ذكره حول (النّص على الإمامة)، فإن أقصى ما يمكن أن يقال فيها، هي أنها أدلة ظنية. سواء المتعلقة بعليٍ (رضي الله عنه) أو غيره من الخلفاء، لأنَّه مع اثباتنا النّص لواحد منهم بناء على ما ورد في حقه من نصوص تبقى أولوية غيره واردة لنفس الحجة والدليل.

من خلال التحليل السابق للنصوص المتعلقة بالإمامية نستخلص بأن تلك النصوص كلها ظنية الدلالة في اثبات الإمامة، وبناء على ذلك فإننا نصل إلى نتيجة هامة تتعلق بنووضوع التكفير بين الفرق وهي : جواز الاختلاف حول الإمامة لما للاختلاف حولها من مبررات شرعية.

مبدأ عصمة الإمام :

إذا تيسر لنا في البحث السابق إثبات المستندات التاريخية لمبدأ (النّص على الإمامة) جلاء جذورها التاريخية في عصر النبوة، فإنَّ شأولة معرفة ذلك فيما يتعلق بالعصمة غير ممكن لعدم إعتماد أصحاب هذه

(1) وهذا ما يعتمد العباسيون في الاحتياج. انظر، من ابن ابراهيم حسن: تاريخ الإسلام، ج 2، من 152.

(2) الشيخ محمد المظفر : عقائد الإمامية ، ص 102-103

الذكرى في تأصيلهم لها على الأحداث التاريخية فيما أعتقد.

إلا أنه من خلال العلاقة بين المبدأين يبدو أن مبدأ العصمة هو نتيجة متعلقة لإثبات النص، وقد يكون هذا المبدأ جواباً لسؤالات أفرزها الجدل السياسي أو الكلاسي منادها : لماذا نص الشارع على تعين الإمام؟ ولماذا تعلق النص بأفراد معينين من آل البيت دون غيرهم من المسلمين؟

وما يثبت هذا الإفتراض هو أن أغلب كلام علماء الشيعة حول العصمة يأتي بتصنيفه البراء والرد على مثل هذه التساؤلات، وبذلك يكون مبدأ العصمة تابعاً لمبدأ النص على الإمامة، ومرتبطاً به، إرتباطاً ضرورياً، وبعبارة أخرى نقول : أن العصمة تولدت في آدھان الشيعة لاعتقادهم بمبدأ النص ولم تولد عن النص إبتداء، والدليل على ذلك، هو أن الشيعة حينما أرادوا تأصيل هذا المبدأ بالنصوص الشرعية جلوا إلى التأويل - كما سترى - وبيان وجيه الاستدلال بهذا تشير إلى علاقة التأويل بأي قضية يستنزل عليها بنصوص مؤولة :

إن قضية يراد إثباتها بتأويل النصوص لا تطرا في الذهن من خلال تأمل النص، بل إنها توجدها أو لا بسبب دليل آخر - قد يكون نصاً أو غيره من الأدلة - وقد تكون القضية من وحي الواقع السياسي أو اجتماعي معين. وبتعبير آخر : إن وجود القضية يكون سابقاً لوجود الدليل، فتشتت القضية أولاً، ثم يبحث لها عن دليل - شأنها في ذلك شأن الإفتراض العلمي - وهذا ما فعله الشيعة فيما يتعلق بالعصمة فهم حذروا ما يجب أن يكون عليه الإمام، ثم تكللوا في تأويل النصوص لتسجم مع نظرتهم في العصمة، ومع ذلك كييفوا - أو فسروا - ما كان عليه الآئمة في حياتهم حتى لا يتناقض واقع الأئمة العلوي مع ما أفترضوه في حقهم.

من هنا نلاحظ أن الشيعة يضطرون إلى الإغراق في التأويل البعيد جداً حينما يتحرسون لإثبات العصمة.

ننظر الآن إلى عصمة الإمام في منظور الإمامية، وفيها نعرف على أدلة الشيعة المعتمدة في إثباتها، تم تعقبها بالمناقشة، لنصل من خلال ذلك إلى الخلفيات المختتمة - في نظرنا - لظهور فكرة العصمة.

أ- منهوم العصمة عند الإمامية :

فيهم يعرفونها بأنها ((قرة باطنية تعصم صاحبها عن المعاصي)) (١) وهذه القوة تعصمه ((من تبيح الرذائل والقوانين، ما ظهر منها وما بطن، من سن الطفولة إلى الموت، عمداً وسهيّاً). كما يجب أن يكون

(١) سهيل الموسوي الرازي : أصول المقالات في الإسلام، ج ٤، ص ١٦٤

معصوماً من السهو والخطأ والنسيان) (١).

بـــ أدلة اثباتها :

يستند الشيعة الإمامية في إثباتهم لهذا الأصل إلى براهن عقلية - استداء - كأدلة أساسية، وأخرى نقدية ثانوية (٢)، وسنذكرها حسب ما وردت في كتبهم :

١ـــ الأدلة العقلية :

يدلل محمد الرضا الرضوي على ضرورتها عقلاً بقوله : ((والقول فيها بعدم اعتبارها في، حاكى ببطلانه العقل، وذلك لأنه إن لم يكن معصوماً ممكناً صدور الذنب والتبيح منه، وبذلك يسقط من القلوب حمله... فلا ينطادون اليه، فستني الفائدة من نصبه، فيحتاج إلى إمام آخر يردعه ويسدده فيسلسل)) (٣).

ويقول في صورة أخرى من الاستدلال : ((إن الله أوجب علينا طاعته وامتثال أمره ونهيه... فلو لم يذكر معصوماً بجائز أن يأمر بالخطأ، فإن وجب علينا إتباعه لزوم الأمر بالشدين وهو الحال)) (٤).

وقالوا أيضاً - بمقتضى العناية الإلهية في نظرهم - : ((والله أعظم من أن يترك الأرض بغير إمام عادل، إن زاد المؤمنون شيئاً ردهم، وإن نقصوا شيئاً أتمه لهم)) (٥). وقال المظفر : ((والدليل الذي اقتضاناً أن نعتقد بعصمة الأنبياء هو نفسه يقتضينا أن نعتقد بعصمة الأئمة بلا فرق)) (٦).

وبتأملنا لصور هذه الاستدلالات نجد أن المقول الأولى صورة لدليل بطلان السلسل، والثانية استدلال شرطي متصل، والثالثة صورة لدليل العناية، والرابعة صورة للقياس الحسلي.

وفيل أن نتناول هذه الصور المنطقية بالنقد لخواطر أن نعود إلى المنطلقات الواقعية لهم، والتي أوحت لهم بهذه التسrorات وتلك الإستلزمات التي تضمنتها أدلةتهم النقدية :

(١) الشيخ محمد المظفر : عقائد الإمامية، ص. 104.

(٢) بثنا محبتهما عليها على التأويل ، بمعنى أنهما وضعا سلفاً الأصول، ثم ألوا النسوض لتوصيفها

(٣) كتاب : لماذا نحن شيعة؟ ، ج. ١، ص. 23.

(٤) نفس المكان

وأشرأ أيضاً، محمد سائق الصدر؛ الشيعة الإمامية . ص. 127.

(٥) الثلبي : أصول التشريعة، ص. 85 ، عن أحمد أمين: ظهر الإسلام، ج. 4، ص. 113.

(٦) محمد رضا المظفر : عقائد الإمامية ، ص. 104.

محمد سائق الصدر؛ الشيعة الإمامية ، ص. 126.

إن المقارنة بين هذه الاستنتاجات ثم وبين واقع النساء التي مرت بها الأمة تبين لنا أنهم إنطلاقاً من قاعدة تبديدها، مصادها : أن سبب النساء والإهانة هو خلاصهن المترافقين عن شرع الله - بن أمية وبن العباس من عددهم - وخيال أهل الاستئمة والإلزام - آل البيت (١). نه بنا على هذه القاعدة أحكمانا مطلقاً، وهي أن كل من يتطرق منه صدور الخطأ فليس أهلاً للإمامية نظراً لتطوره ما يتطرق منه من مناسد دينية في حالة وقوعه في الخطأ (٢).

وباعتبار الشيعة الأوائل - وكانت يشكلون اتجاهها سياسياً فقط - هم الذين كانوا يرون سداد موقف عني (رضي الله عنه) فتوجب إذا طاعته، والإعتبار بإسمته، وإذا ما بقي تصرر إحتسال حساؤر الخطأ منه وبالنطلي الحراف، فإن ذلك سيتعارض مع الموقف الواجب تجاهله، وسيتلزم أيضاً الحكم عليه بما حكم على من تحقق فيهم الخطأ فعلاً - خصوصاً لهم - فهذا ما دفع الشيعة إلى أن يضفوا العصمة على الإمام علي (رضي الله عنه)، ومن ثم من جاء بعده، وناسب ذلك أن تسمى موافقه وآراؤه فعلاً بالحكمة والسداد.

٢- الأدلة النقلية على عصمة الإمام عند الإمامية :

يستند الشيعة إلى جملة من النصوص القرآنية، وأهم نص يعتمدونه، في ذلك يتمثل في آية التقليز لأنها تدل صراحة - في نظرهم - على العصمة يقول تعالى : «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَخْهُبَ عَنْكُمُ الرَّجُلُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظْهِرَكُمْ تَطْهِيرًا» (٣).

يعلق مجتبى الموسوي على هذه الآية بقوله : ((الرجس... كل ما يلوث الإنسان سواء كان لوثاً ظاهرياً أم باطنياً... فلا يمكن أن تتصور للأية منها ما صححاً واضحاً سوى أن نفس الرجل في آية التقليز تعنى نجاسته الروح والباطن فقط... إذ الإبعاد عن النجاست الظاهرية وظيفة دينية عامة لجميع المسلمين... أما إرادة الله... فهي إرادة تكوينية)) (٤). هذه هي وجهة استدلالهم على العصمة بأقوى حجة قرآنية. ننتقل الآن إلى مناقشة هذه الأدلة.

(١) وللذروت معينة كان آل البيت يحق أهل الاستئلة ، ولا شك في انعراج بنى أمية وبني العباس بشكل عام

(٢) وذلك ما وقع فعلًا خاصة في عهد عثمان (رضي الله عنه)

(٣) سورة الأحزاب : (٣٣)

(٤) مهتم الموسوي : أصول العقائد في الإسلام ، ج ٤، ص ١٧٣ - ١٧٤

٤- النقاد المنشقون والتاريخيون والشرعاني للعربية :

١ اللہ المحتشم :

رأينا أن من بين الأدلة العقلية التي اعتمدتها الشيعة في إثبات العصمة جاءت على أربع صور للالاحظ الآفاق قيمتها من الناحية المنطقية.

دلي بطلان التسلل:

نلاحظ أن الدليل هنا مبني على مغالطة منطقية، لأن جملة جواب الشرط (فيحتاج إلى إسام آخر يردده، ويصدقه) مخادرة على المطلوب لأن هذه القضية نفسها هي عين القضية المراد إثباتها.

ثم إن الإمام في حالة الخطأ لا يحتاج إلى إمام معصوم آخر، وإنما يعصم من ذلك الإنحراف بفضل وجود أهل أخل والعقد وكذلك سائر الأمة، فكلما كثر عدد الناصحين والنقاد كلما قل الخطأ والإنحراف. لذا اعتبر الرسول (صلى الله عليه وسلم) أن قوام الدين وأساسه في النصيحة حيث قال لأصحابه : ((الدين النصيحة)) فلئن لم ن؟ قال : الله ولكتابه ولرسوله ولأنسة المسلمين وعامتهم)) (١).

لبقتيل أهل الحلال والمعتقد خاصية والأمة عامة يتحقق في الإمام ما تستلزمه الطاعة والإقتسام وهو
الاستئمام في السلوك، وإصابة الحق في الأحكام والموافق، وبذلك يتحقق -في نظر السنة- ما يسعى الشيعة
لحسانه بالعقيقة وهو استئمام الإمام.

- الاستدلال الشرطي :

ومناد هذا النوع من الإستدلال هو أن خطا الإمام يجعل الأمة أمم تاقض بين طاعة الله وطاعة الإمام، وهذا أيضاً مردود لأن الإستدلال من الناحية الشكلية مبني على مغالطة، وهي أن إحدى مقدماته (وجب علينا اتباعه) وردت مطلقاً وهي في الحقيقة مقيدة من حيث معناها، لأن الله ربط طاعتهم بطاعة الله تعالى ورسوله لذا ورد (أولوا الأمر) معطوف في الآية (٢٤) في قوله تعالى ﴿ أَطْلِيْسُوا اللَّهَ وَأَطْلِيْسُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَيِ الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (٣). لذا وردت أحاديث كثيرة تقييد طاعتهم بطاعتهم للله، منها ما رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : ((على المرء المسلم السمع والطاعة فيما

(١) رواه مسلم في مسنونه عن أبي ربيعة تسميم بن أوس بن الناروي. بـ ١، ص ٥٣.

(2) أنظر دعول تفسير الآية ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، ج ١، ص ٤١٨

(٣) ملحوظة المساعي : ٥٥

أحسب وذكره إلا أن يزور بمعنفيه. فيز أمر بمحضه فلا سمع ولا طاعة) (١). ولما تبت ذلك إستاره فناد متقدمة، الدليل ثبّت بذلك قياده وبطريق الاستدلال به.

ـ دليل العناية الإلهية :

إن عباداً حضرة العناية الإلهية لا يستلزم عصمة الإمام فقط - حسب هذا المنطق - بل من باب أولى أن تستقر البرقة دون انقطاع فنقول بدل العبارة الواردة : ((والله أعظم من أن يستر الأمة بلا نبي في أي زمان أو مكان)) !

ثم أن العناية الإلهية بالإنسان تتحقق من خلال هدايته عن طريق الفطرة، والعقل، والروح، وحتى إن سلمنا - جدلاً - بالإمامية كمظاهر للعناية الإلهية بالإنسان. فماين هي عناية الله بعد الغيبة الكبرى للإمام المستور ؟؟ (٢).

ـ دليل التفاس (قياس الإمامة على النبوة) :

أما عن هذا الدليل فنقول باختصار أنه قياس مع الفارق لعدم رابطة النلة بين النبي والإمام، لأن وظيفة الأول تشير كمشروع مؤسس للاحكم أو البيان للقرآن. وأما دور الثاني فيعتبر كاشتنا عن الأحكام الشرعية من خلال النصوص.

وحتى لو سلمنا باشتراكيهما من حيث التسربة وهي المخوف من ((الخراف البشر وتحريف السراث الرزحي)) (٣). سيكون إستقطاع هذا الدليل المتعلق بالنبي على الإمام فاماًد لأنه يقتضينا أن ننفي عن القرآن والسنة أي حجية أو إعجاز، فلا يستقلان بذاتهما كبرهان أو دليل على الحقيقة الشرعية ! وإذا اشتركتا وتساويا في التسربة. فليس إذا أوقف الله النبوة مع بناء ما يبرهنها !!

ان الشيعة في استدلالاتهم السابقة بنوا أدلةهم على ضرورة تبرئتها :

ـ 1ـ التسربة التربوية (القدوة) وقد أشرنا لها فيما سبق.

ـ 2ـ الضربة الشرعية (معرفة الحقيقة الشرعية من الرزحي). وهذا نقول : أن معرفة الأحكام واستنباطها أمر يتحقق بصحبة المصادرين (القرآن والسنة) مع توفر الأدوات المنهجية لنفهمها كما هو معروف في علم الأصول

(١) مسحوق سلم . ج ٦، ص ١٥

(٢) انظر احمد كمال ابهر المتبدى : حوار لا مواجهة، ص ٢٧٩

(٣) انظر محمد باسم الصدر - أهل البيت، ص ٣٦ - ٣٥

والمقاصد. والله يقول : ﴿إِن تُخَازِّ عَنْهُمْ فَلَيَ شَيْءٌ يُنْهَا إِلَيَّ الْمُلْكُ وَالرَّسُولُ أَنْ يَكْتُبُهُمْ تَوْرَةً نَسُونَ بِالْأَنْجَادِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (١).

ومن جهة أخرى فإننا إذا رأينا هذه الضرورة التشريعية في الإمام، فإن ذلك يجعلنا نشك بل نرد كل الأحاديث التي وردت في مصادرهم الأربع (أصول الكافي، ومن لا يحضره الفقيه، والتبيسي، والإستبشار) لأنها منقوله من طرف غير المعصوم.

ثم إننا نصل إلى مرتبتنا في بعض مؤلفاتهم المعتمدة تقول : ((أن الكافي عرض على المهدى عليه السلام فقال عنه : كاف لشيعتنا)) (٢)، فإذا صحت عندهم هذه الرواية . لماذا يضعف الشيعة بعض أحاديث الكافي وقد عرض على المعصوم فأقره؟! وحتى بقية مصادرهم في الحديث معرضة للنقد والشك في بعض روایاتها (٣).

2- النقد التاريخي لمبدأ العصمة :

ولنا هنا أن نقف عند نصوص تاريخية منذ عهد البوة ونتدرج بعدها مع حياة آل البيت. لدينا حادثة تاريخية في عهد النبوة، والمسئلة في إرسال النبي (صلى الله عليه وسلم) معادزا إلى اليمن فتى له مختبرا : ((كيف تقضي؟)) فقال : أقضى بما في كتاب الله. قال : فإن لم يكن في كتاب الله. قال : فيسنة رسول الله. قال : إن لم يكن في سنة رسول الله. قال : أجهد رأيي. قال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله)). (٤) فيهذه الحادثة (أو النص) لا تستقيم والتول بضرورة ربط الحقيقة الشرعية بالمعصوم في حالة عدم وجود النص الشرعي.

(١) سورة النساء : ٥٨

(٢) محمد سامي العدل : الشيعة الإمامية ، ص. ١٣١

(٣) انظر نظر المحدث : من. ١٣٦

(٤) رواه الترمذى : جامع الترمذى ، وانظر ما تزلاه أبو العباس العبار كفوري عن المحققين فيما يتعلق بالحديث : تحفة الأخوين على هامش جامع الترمذى ، مجلد ٢، ص. 276

والحديث وإن طعن فيه فقد قال فيه أبو حاتم الغزالى : « أنه لم يطعن فيه إلا يكونه مرسلا ، وهذا لا يلتفت إليه بعد تلقى الأمة بالقبول » عن محمد مصطفى شلبي : أصول الفقه الإسلامي ، ج ١، ص. ١١٢

وقد استند به الإمامي في كتابه (الإحكام في أصول الأحكام)، ج ٣، ص ١١٥

– خطبة أبي بكر الصديق :

قد استهل خلافه ببيان سياسي، حدد فيه طبيعة الخلافة، وموقعه من الشرع فتال فيه : ((أطعني ما أطع الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم)) (١). فهو يصرح هنا بأن تصرفات الإمام تصدر عنه كإنسان معرض للخطأ بل ولتأثير الموى، فإن صدر منه مثل ذلك فالحاصل للأمة من الانحراف هو المقياس الشرعي (القرآن والسنّة) لشخص الإمام، ووجه الاستدلال بهذه الحادثة هو : أن المتفق عليه لدى الشيعة أن أبا بكر كان متآمرا على ليستوي على الخلافة وفق خطأ معينة (٢). إذا ثبت ذلك فطبعي جداً أن يلحا أبو بكر إلى إثارة كل الأدلة الشرعية التي تدعم سلطته على الأمة، وتحمل الكل يرتكن لسياسته. ومن المتفق عليه لدى الإمامية أن عصمة الإمام بدبيبة من بدبيبات الإمامية، فكيف يغفل أبو بكر عن ادعائها وقد إدعى ما يستلزمها (الإمامية)، وليس هناك ما يدعم سلطته من ادعاء العصمة؟ أو على الأقل لا يصف نفسه بما يتنبئ عنه العصمة. فهذا عارض.

العارض الثاني يتمثل في موقف المعارض، فكتب التاريخ لم تسجل أي اعتراض أو على الأقل أي تعجب من أنصار علي (رضي الله عنه) من تكون هذا الإمام غير معصوم؟ فهي فرصة لهم للاعتراض على إمامته، لأنَّه صرَّح بعدم أهلية الإمامية في خطبته المشهورة. مع ملاحظة أن الصحابة لم تُفْسِد عقولهم بعد التساعات السياسية، ولم ينسهم الزمن أن العصمة من أصول الإيمان وأسس الخلافة، كما أنه لم يكسر أقوالهم الإştirداد الفكري أو السياسي .

– مواقف علي (رضي الله عنه) أثناء خلافته :

من الثابت أن علياً (رضي الله عنه) قد تنازل في صراعه مع معاوية للتحكيم في حادثة صفين، أو على الأقل وافق عليه. فلو كان معصوماً لما قبل به، ولما ترك معاوية يلزمونه بموقف كانت نتائجه وخيمة على الشيعة، وبالأحرى على الإسلام .

يقول أحمد أمين في هذا الصدد : ((ولو كان لعلي كل هذا الذي يدعونه للإمام من عصمة، وعلم بعواطف الأمور وختاليها ونتائجها لتغير وجه التاريخ وما قبل بالتحكيم)) (٣).

وتذكر الروايات التاريخية أيضاً أن علياً (رضي الله عنه) حينما ألح عليه أهل المدينة من الصحابة على البيعة، وقبلها عارضه ابنه الحسن بشدة حيث قال له في يوم من الأيام وهو يعاتبه : ((لقد نهيتك فعصيتك

(١) انظر، ابن كثير: البداية والنهاية ، ج ٥، ص. ٣٠١

(٢) انظر محمد باقر المساري : أهل البيت، ص. ٤٥

(٣) أحمد أمين : ضحي الإسلام ، ج ٣، ص. ٢٢٣-٢٢٣

تشمل عدداً يمتد لعدة لا نحصر لك. فما له شئي (رضي الله عنه) : ... وما الذي تهيني عنه فعذبيك ؟ ثنان : ألم أمرك ليعلم بفضل عذرك أن تخرج سهاماً لا يتصل وأنت بها ؟ . ألم أمرك أن لا تباع الناس بعد قتل شئونهم حتى يبعث اليك أهل كل مضر يبعثهم ؟ وأمرتك حين حرجت هذه المرة وهذهان الرجالان أن تعجلس في بيتك حتى ينضموا لمحاروا لعذبيك في ذلك كله)) (١)

وشت أبا شنا أنه حينما تبازل الحسن لماوريه شـ الشـافـعـيـةـ حـفـاظـهـ شـالـيـ وـحـدـةـ الـأـمـةـ وـحـقـنـ الدـمـاءـ شـارـضـهـ المـسـيـرـ . وـثـانـ يـرـىـ أـنـ أـخـاهـ لـمـ يـصـبـ فـيـ ذـلـكـ . وـوـصـلـ بـيـنـهـاـ الـحـلـافـ حـوـلـ الـتـضـيـةـ إـلـىـ أـنـ قـالـ لـهـ الـحـلـسـ : ((رـاـنـهـ لـهـ لـدـ نـدـ شـدـيـتـ أـنـ أـسـجـنـتـ فـيـ بـيـتـ وـأـشـلـقـ عـلـيـكـ بـاـبـهـ حـتـىـ أـفـرـغـ مـنـ هـذـاـ الشـانـ ثـمـ أـخـرـجـكـ)) (٢) . ولـيـتـ لـيـ أـصـولـ الـكـافـيـ أـنـ عـلـيـاـرـ ضـيـيـ اللـهـ عـنـهـ)ـ قـالـ لـأـصـحـاحـهـ : ((لـاـ رـكـبـواـ عـنـ مـقـالـةـ بـحـثـيـ . وـعـشـورـةـ بـعـادـ لـيـزـ لـسـتـ آـمـرـ أـنـ أـخـطـنـ)) (٣) .

فنـ خـالـلـ مـاـ سـيـقـ ذـكـرـهـ نـجـدـ أـنـ التـوـلـ بـالـعـصـيـةـ نـعـرـضـنـاـ فـيـ تـغـرـاتـ سـلـوكـيـةـ فـيـ حـيـاةـ أـوـلـكـ الـأـنـسـ (ـالـمـحـسـومـيـنـ)ـ لـاـ يـكـنـ سـدـهـ بـأـيـ حـالـ مـنـ الـأـحـوـالـ . اـذـ كـيـفـ يـصـلـ الـتـعـارـضـ فـيـ الرـأـيـ بـيـنـ (ـمـعـصـومـيـنـ)ـ اـذـ دـرـجـةـ اـلـشـائـضـ ؟ـ وـكـيـفـ نـفـوـمـ تـصـرـيـعـ أـحـدـهـ بـامـكـانـيـةـ وـفـوـعـهـ فـيـ الـخـطاـءـ ؟ـ فـيـهـ دـعـيـةـ بـعـضـ الـشـرـاعـنـدـ الـتـارـيـخـيـةـ . وـمـاـ أـكـثـرـهـ .ـ تـبـرـولـ قـطـلـاـ بـيـنـاـ وـبـيـنـ التـوـلـ بـيـدـاـ عـصـسـةـ الـإـسـامـ عـلـيـهـ سـيـنـاـ فـيـ تـأـوـيلـ تـلـكـ الـمـوـاقـفـ وـالـأـقـرـالـ .

٣- دلائل شارحة ببيانها بأية التطهير :

إن المسائل خارجة الشيعة في تفسير الآية لمبدعاً غير تأويل (٤). صحيح أن لفظ الآية يكتبه، أي أن التأويل ليس بعيداً، لكن ومع ذلك تبقى دلالته على أصل العصمة دلالة ظنية، وذلك لا يستقيم ومتى صح الشيعة في إيات الأصول كما رأينا من قبل، ونحن حينما نعتمد على التأويل سوف نجد الآية تحمل معنى آخر، أي إننا نراجعل العصمة ظننا.

فإذا قرأتنا ما قبل آية التطهير وما بعدها نجد أن السياق يشمل ساء النبي (صلى الله عليه وسلم) .

(١) ابن حبيب : البداية والنهاية ، ج ٧، ص ٢٣٤ - ٢٣٥

(٢) نفس المصدر ، ج ٨، ص ١٥٠

(٣) الكلبي . أسرار الكافي . عن أحمد أبنه : تفسير الإسلام . ج ٣، ص ٢٢٧

(٤) يذكر الزبيدي في أساس المقدير : « التفسير هو القطع على أن المراد من اللطف هذا . والشهادة على الله سبحانه وتعالى على أنه عني باللطف ». أما التأويل فهو ترجيح أحد المحتتملات بدون القطع والشهادة » عن علي عبد الطكاج المغربي : الفرق الكلامية ، ص ١٣

وَكَانَ الْآيَةُ تَأْتِي تَعْلِيَّا لِتُكَلِّفَ الْأُوْفَارَ وَالنَّوَافِرَ لِنَسَاءِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حِينَما أَمْرَهُنَّ بِالثَّوَارِ فِي
الْبَيْتِ وَنَهَاهُنَّ عَنِ السِّرَّاجِ.

ويعرض الشيعة عن ذلك بتوسيع ان التفسير في الآية (يطهركم) مذكور، أما السياق فيقتضي
التالي (١). فالحججة هنا واهية، لأن المعروف أن الخطاب حينما يوجه بجماعة تشمل الجنسين يأتي بتصنيفه
المذكور لا المؤنث. إذا فالقول بالعصمة يوقفنا أمام تناقض ذاتي في الذكر الشيعي نفسه. وحتى لو تغاضينا عن
ذلك التناقض، فإن الأحداث التاريخية للأئمة المعينين تبدد هذا المبدأ، إذ تلتف فيه ثغرات يصعب سدتها مهما
أغرقنا في التأويل.

إذا ثبت كل ذلك، فإن لنا أن نتساءل بعد ذلك عن السر الكامن وراء تبني الشيعة الإمامية لهذه
الذكرة. ورغمها إلى مستوى الأصول ؟

تفسير كيفية ظهور فكرتي النص والعصمة :

إن محاولة معرفة حقيقة ذلك أمر صعب، لغياب المعطيات الملموسة التي توصل الباحث إلى إثبات هذه
الحقيقة. إلا أن ذلك لا يمنعنا من محاولة تفسير كيفية ظهور فكرة النص والعصمة باعتمادنا على المقارنة بين
طبيعة الذكرة، والظروف الاجتماعية العامة السائدة أثناء ظهور هذه الأفكار (٢).

أولاً : كيفية ظهور فكرة النص :

لقد عرفنا من خلال كتب التاريخ أن الصحابة تجادلوا حول معايير اختيار المثلية، وكان معتمداً كل
جناح أحاديث الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) المتعلقة بين رشحوا للخلافة. واعتماد الصحابة على النص في
الخلافة بما طبعياً، فأنصار علي (رضي الله عنه) قالوا بأن اختيارهم لعلي كان بناءً على ما قاله الرسول (صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حقه وحينما استند أنصار أبي بكر الصديق إلى بعض النصوص كثراً لإثبات الأولوية له
قال شعبة علي (رضي الله عنه) - في فترة بداية الجدل - بأن النصوص الوارددة في حقه ليست من باب القراءة
على أهميته للإمامية، بل هي من باب النص الشرعي الذي لا تتجاوز مخالفته ولا تعطيله. وما ندعم به لهذا
الافتراض - زيادة على ما يوحى به جدالهم - موقف الزيدية من الإمامة، فهم يعتقدون أن النصوص جاءت لتحديد
أوضاع الإمام لا أن تعينه. ووجه استدلالنا بوقف الزيدية على الافتراض المذكور، هو أن الزيدية يمثلون التفكير
الشيعي قبل أن يتطور.

(١) انظر : مجتبى الموسوي : أصول العقائد في الإسلام ، ج ٤، ص. ١٧٨

(٢) يقول العقاد : « إن حكم الحال أصدق من حكم المقال في جميع الأخبار »، عثمان بن عفان ، ص. ١٢٤

إذا غير أحد بسيطلاً لأفكار الفرق ليجد أن الذي نبه أرباب الفرق إلى التصور وحرك التسلل لتأويلاها من الأحداث السياسية . فحينما تولد الأحداث السياسية موقعها مزدوجاً ما بين الفرق ، تختلط كل فرقاً إلى إعطاء موقفها بعداً دينياً فوراً حينما ذكر التصور الشرعي التي تحصل الموقف . وطبعاً أن يتكلّف كل طريق في التأويل وجمع الآراء وتلمس القرآن حتى من الفكر الأجنبي (1).

ثانياً : كيّنية ظهور فكرة العصبية :

لند رأينا أنّ ما اعتنده الصحابة في جدلهم حول الإمامة ، التناقض بين المرشحين للخلافة . فالناس في جمع فتنائل من رشحوا دفع انتصار علي (رضي الله عنه) إلى إبراز نقاط الخلقاء الثلاثة - ولا يسلم أي مسلم من التقصّي مهما بلغ من النوى والعلم - المرتبة على ثبرتهم السياسية ، للإنقاص من قيستهم . وذلك ما يدفع إليه الصراع غالباً (2).

وفي المقابل نجد أنّ هذا الأمر لا يمكن إنارة حول شخصية علي العظيمة؛ فهو لم يغضّ تجربة سياسية مستقرة لغير نقاطه البشرية كما حدث لمن قبله . إضافة إلى إسلامه المبكر . وطبعاً شخصيته القراءة . ومع حسب اتباعه له حباً جماً مما يسرّ لذاته البشرية . إذ الحب يقتصر عن اكتشاف عيوب من يحب . ووافق ذلك قوله، أنّ كان انتصار آل البيت (كأنجاه سياسي) في عصر الإضطهاد من الأعاجم (أو المرالي) لأسباب سياسية واجتماعية معينة (3). وصادف أنّ كانت المثلية العقدية لأولئك الموالي الفرس موافقة - إلى حد ما - لمبدأ العصبية (4).

انساقه إلى ما ذكرناه في تمارنة تفسير كيّنية ظهور تلك الأفكار تورد بعض العوامل التي راها قد ساهمت على ترميمها وهي :

- التسابه الجزئي بين وظيفة النبي ووظيفة الإمام في الإسلام خاصة من الناحية السياسية ، وهذا يستلزم في نظرهم تشابه وتماثل في طبيعة الشخصيتين . والدليل على هذا العامل أنها لمجدهم يعتمدون على التراسى التوري لإثبات عصمة الإمام بناء على عصمة النبي كما رأينا سابقاً.
- ساداد مواهف آئمه آل البيت مثل الإمام علي . وأحسن . وأحسين وكمال شخصياتهم . مما جعل الشورة

(1) مثل ما فعل محمد باقر الصدر حينما استدل بالفرق الشيعي في تصورهم لعصمة آئل البيت (ألف ليلة وليلة) ص 73

(2) أسل ، معتبر سيد عبد الله: الإتجاهات للعصبية . ص. 103-104

(3) انظر ، نذروقي عمر: التاريخ الإسلامي وظرف القرن العتادين، ص. 97-98

(4) انظر ، اخت أمين : شرح الإسلام . ج 3 ج 3، ص 209

راسمه، يسوع، رب بن حذام بن أميا، حيث انتسبت لاستناده الفرق الأول وتألّفات شخصيّتهم بنور الإيمان، وكانت أخطاء الترقيق الثاني وتراثه. لهذا النازق جعل أنصار آل البيت يبتهرون بنور الإيمان، ويجهضون بنيت نازفهم السديدة، فاستبعدوا أن تكون شخصية هؤلاء الأئمة عادبة، فلا يمكن إلا أن تكون تصرّفاتهم تصريح عن مذكرة غريبة ملهمة.

٣- شبابهم على أعين الناس في شهد بنى أميا وبني السياس بحكم حياة الإنقلاب و المتابعة، فلم تهرب أسمائهم، ولم تظهر نازفهم، وكل ما يصل الناس إليهم هو توجيهاتهم المظالية، الأمر الذي أخْفَى عيوبهم وأبرز نازفهم (١).

يتقاطر هذه العوامل - بحسب منفاؤته - جعل شيعة علي (رضي الله عنه) يتظرون إليه ولبس حلّ محله، نشرة تقديره وإجلاله. فتحولت بذلك أحاديث الرسول (صلي الله عليه وسلم) للتربية والسياسية في حته إلى نص على الإمامة، وجعل من سداد رأيه وقوته حجته مبدأ العصمة، كما قد يكون فيه، العصيق للقرآن وقدرته الفائقة على الإستباط - لقائـاء روحـه وحـدة ذـكـارـه - سبباً في إعـتـادـهمـ بـأنـ الإمامـ (ـيـتـلـقـيـ الـعـارـفـ وـالـاحـكـامـ الـإـلهـيـةـ وـجـمـيعـ الـمـعـلـومـاتـ مـنـ طـرـيقـ النـبـيـ أوـ الـإـمـامـ مـنـ قـبـلـهـ ...ـ [أوـ]ـ الـإـهـامـ بالـقـرـةـ الـقـدـسـيـةـ الـتـيـ أـوـدـعـهاـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـهـ) (٢).

أما قضية الآخر التارسي في الذكر الشيعي، فلا أراه سبباً لظهور فكري الوصيّة والعصمة، بل إن ذلك يفسر لها، لماذا كان أغلب الشيعة من القرس؟ وذلك لموافقة هذا المذهب لعتقداتهم التارسية التقديمة، وخلاصة القول : أن ارتباط الفكر الشيعي (النص، العصمة، الرجعة...) بظروف سياسية واجتماعية معينة قضية عامة تتطبيق على كثيرون من الأفكار (٣) والسلسلات.

(١) انظر، أحد أمين : ضهر الإسلام ، ج. ٣، ص. ٢٣١-٢٣٢

(٢) الشيخ محمد رضا المظفر : عقائد الإمامية ، صر. ١٠٤

(٣) انظر : فهارى محمد اسماعيل : قضايا علم الاجتماع المعاصر ، صر. ٥٦

البحث الثالث : نشأة المعتزلة ومنظلماتها الإصلاحية :

ما هو ثابت لدى علماء النفس والفلسفه أن أساس حركة فكر الإنسان إنما هو الواقع (1) فطبيعة البيئة، ومستوى حدة وقائعها تعكس في النفس واللهم مشاعراً وأفكاراً ذات طبيعة وحدة مناسبتين للبيئة إنما سلباً أو إيجاباً .

* المجتمع وحتمية مواجهة التحديات :

يذكر علماء الاجتماع بأن هناك علاقة بين حركة المجتمع وبين التحديات التي تعرّض سيله وهذه العلاقة هي علة حركة المجتمع في نظرهم (2). وكان المجتمع في غياب التحديات يقول إلى السكون. فإذا مثلنا كيان المجتمع بابن جسم فإن تلك التحديات بمثابة المبد الذي يستفرزه ويشير فيه القلق فيندفع إلى الحركة.

إذا فجّيّسنا كأن المجتمع حيا يملك عناصر البقاء كانت مواجهته للتّحديات الطارئة حتمية ثابتة في حياته، والمجتمع الإسلامي لا يخرج عن إطار هذه السنة. فالمشاكل المختلفة التي نشأت في ظله على الصعيد السياسي والإجتماعي والثقافي، وكذلك التّحديات التي وردت عليه من الخارج كانت بمثابة إستفزاز لابد لهذا المجتمع أن يواجهها في محاولات حل تلك المشاكل والتّصدّي لها هذه التّحديات، إذا ما كان حاملاً في بيته الداخلية من عناصر القوة ما يمكنه من الدفاع عن نفسه، وصد عوامل الفناء عنه (3).

إذا ثبت ذلك فما هي المشكلات التي عرفها المجتمع الإسلامي في الحقبة التي شهدت ميلاد الفكر الإعززي؟

* الملامة العامة للمجتمع الإسلامي ما بين (35 هـ - 110 هـ) :

تبيننا في البحث السابقة تطور الخلاف بين المسلمين منذ وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) في اتجاه سامي، ممكولاً بذلك مياحاً ملائماً لنحو نزعـة الشر في النفوس بطفـيان الهوى. الأمر الذي أدى إلى الفجـار

(1) بعض النظر عن الخلاف الموجود بين النظريـة المـثالـية العـقـلـية ، والنـظـريـة التجـيـرـيـة ، لماـكـلـ فيـ نـظـريـة لاـ يـعـارـضـ معـ مـضـمـونـ الـفـكـرـةـ ، فـلاـ يـلـغـيـ اـثـرـ العـالـمـ الـخـارـجيـ لمـ فـكـرـ الـإـسـلـانـ بشـكـلـ أوـ يـاـذـرـ بـمـاـ لـيـ ذـلـكـ نـظـريـةـ كـاتـهـ ، وـنـظـريـةـ الـإـتـرـاعـ .

أنظر: مثلاً محمد بلقر الصدر : *لسقطنا*، ص. 31 ، ص. 64 ، ص. 68-69

(2) انظر : ابن نبي : *ميلاد مجتمع*، ص. 19-20

(3) انظر : عبد المجيد النجار : *المعتزلة بين الفكر والعمل* ، ص. 31

الأئمة لتشتت حول نفسها إلى أحزاب سياسية متعارضة. فأخذ كل حزب يدعم جبهة العسكرية، ويعزز موقفه السياسي معتقداً في ذلك أن حل الأزمة مرهون بتمكنه من الإماراة. وقد نسوا أن هذا الاعتقاد سيدفع كل فريق، بكل قوته وعزم وإخلاص لدینه ومنبه إلى المضي قدماً نحو عمق الفتنة.

لقد تكونت بذلك آلية الصراع التي عصفت بوحدة الأمة، وأغترقتها في جلة من الدماء البريئة، ابتداءً من مقتل عثمان (رضي الله عنه) واستمر طيلة تاريخ التراجد السياسي للفرق الإسلامية .

إله من الطبيعي أن يبدأ الصراع بين أطراف متعارضة (1) على طرفٍ نقيس من بعضها وهذا الشكل من الصراع الثاني ولد طرقاً ثالثاً من وسط المجتمع الإسلامي ليتوسط الأطراف المتصارعة، وقد تجلّى في البداية في شكل روح جديدة هيمنت على مشاعر فئة من المجتمع .

إن تلك الفتنة كما جعلت كل فريق من المتصارعين يفكّر كيف يعزز موقفه في الصراع، فقد جعلت أصحاب الورع والتقوى يفكرون في موقف شرعي يجمع الشمل، ويحقن الدماء، ولكي يتحقق هدفه ويحتوي النسبة لابد وأن يتسم بوضوح الموقف، وقوّة الحجّة، وشرعية التأسييل. وهذه الروح للسجّها في كل مراحل الصراع بين الإتجاهات السياسية آنذاك، مع اختلاف في أسلوب التوسط وتكييفه مع طبيعة الصراع. فكيف سيكون موقف الأطراف المتصارعة من هذه النزعة الوسطية أو الحيادية الجديدة ؟

إنه من الطبيعي أن يكون هذا الموقف بالنسبة لكل طرف في الصراع شلوداً وخروجاً عن جادة التهرب، وتخلي عن المسؤولية، لأن كل فريق يعتقد أن الحق كله إلى جانبه، فهو في حالة دفاع عن الحق لا في حالة خصومة. فكل من تخلى عنه فقد تخلى عن تلك المسؤولية الشرعية. لذلك تواضع تلك الأطراف على تسمية هذه النزعة بالإعتزال، كتعبير عن موقف سلبي (2) تجاه الأحداث، لذا سنرى أن المصطلح أشتق على ثبات كثيرة تبنت نفس الموقف المذكور، إلا أن هذا الإعتزال، وإن اتحد أصحابه في الموقف العصلي (الإعتزال)، فقد اختلفوا في التعبر عنه فكريّاً كما سنرى بعد قليل. والمهم هنا أن لؤكد أن هذه النزعة الجديدة (الإعتزال) قد أفرزتها الأحداث الدامية بين الإتجاهات السياسية المتصارعة، بحكم أن شريحة من أئمّاء الأمة قد ينست من وصول أي طرف بالأمة إلى بر الأمان، مما جعلها تسعى لطرح بدائل يرضي كل الأطراف من جهة، ويرافق الشرع من جهة ثانية.

(1) مثل : عثمان والتلارون، علي ومعاوية ، الشيعة والذوارج

(2) الحقيقة أن هذه التسمية كما في دلالتها المعنى السلبي : أي التخلّي عن المسؤولية وخذلان الحق، والخروج عن إجماع الأمة . وذلك ما يقصده المسؤولون . ثمّي أيضاً تحمل السمعي الإيجابي. مفاده الإبعاد عن الفتنة واعتزال الصراع، وهذا ما يتمسك به المعتزلة. انظر القاضي عبد الجبار : فضل الإعتزال وطبقات المعتزلة . تحقيق فؤاد سيد، ص. 165

* الأحداث الكبرى للفتنة وظاهر الإعتزال :

لنظر الآن إلى أحداث الصراع بشكل عام منذ عهد عثمان (رضي الله عنه)، فسترى كيف لازمت هذه الروح ثبات من المجتمع أثناء الفتنة.

أ- الموقف من سياسة عثمان (رضي الله عنه) :

إن كتب تاريخ الفرق تحدّثنا أن سياسة عثمان (رضي الله عنه) تولدت عنها ردود أفعال بين قطب مؤيد (بنوأنية) وقطب معارض (الشوار) وبين هاتين الشتتين تولدت فئة شبه محابية وعلى رأسهم علي (رضي الله عنه)، فهذا الأخير قد سلم بأخطاء عثمان لكنه لم يرض بأسلوب المعارضة (الثورة).

ب- الموقف من مقتل عثمان (رضي الله عنه) :

فال بالنسبة لهذه الحادثة نجد نفس الروح المحابية تظهر من خلال طرفين: طرف مناصر لعلي، وطرف ثائر عليه لإشكالية القصاص، وإلى جانب هؤلاء وأولئك وجدت فئة ثالثة لم تباع علىاً (رضي الله عنه) لكنها التزمت الحياد فسمى ((هؤلاء المعتزلة ، لاعتراضهم بيعة علي)) (1).

ج- الموقف من الصراع بين علي ومعاوية :

وهنا أيضاً نجد نفس الموقف يتكرر أثناء فتنة الإقتتال بين الطرفين. يذكر التوبختي عدداً من اعتزل مع كبار الصنابة فيقول عنهم : ((فهؤلاء إنعززوا عن علي عليه السلام، واستبعوا عن خاربته والخاربة معه بعد دخولهم في بيعة والرضي به، فسروا المعتزلة وشاروا أسلاف المعتزلة إلى آخر الأبد)) (2).

د-- الخلاف بين معاوية والحسن بن علي والموقف منه :

يذكر المطلي أن فئة من المسلمين ((عندما بايع الحسن بن علي عليه السلام معاوية وسلم إليه الأمر اعتزلوا الحسن ومعاوية وجميع الناس، وذلك ألهم كانوا من أصحاب علي ولزموه منهازتهم ومساجدهم، وقالوا لشتنل بالعلم والعبادة فرسوا بذلك معتزلة)) (3).

(1) أبو النداء . أنيس أبي النداء . ج 1 . س. 282 . عن عبد الرحمن بنوي : التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص. 185

(2) التوبختي : فرق الشيعة ، ص. 5. عن فؤاد سيد : تحقيق كتاب فضل الإعتزال وطبقات المعتزلة ، المقاومي عبد الجبار ، ص. 13

(3) التبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، ص. 41 . عن فؤاد سيد : المصدر السابق ، ص. 15

هـ - اعتزال وائل بن عطاء :

أما الرواية المشهورة عن اعتزال وائل بن عطاء سوق وقعت ما بين 100 و 110 هـ (1) - فقد اختلف حولها النقاد كثيراً لما فيها من صورة درامية (2) لإثبات ظهور المعتزلة. وما يهمنا في هذه الحادثة هو ما يعبر عنه ويدل عليه موقف وائل وصاسبه فقد ذكر الشهري أن رجلا دخل « على الحسن البصري فقال له : يا إمام الدين ، لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبار ، والكبيرة عندهم كفر يخرج به عن الله ، وهم وعديمة الخوارج ، وبجماعة يرجحون أصحاب الكبار ، والكبيرة عندهم لا تضر مع الإيمان ، بل العمل على سدتهم ليس ركناً من الإيمان ، ولا يضر مع الإيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكنس طاعة ، وهم مرجحة الأمة فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقاداً ؟ فذكر الحسن في ذلك ، وقبل أن يجيب قال وائل بن عطاء : ((أنا لا أقول أن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقاً ولا كافر مطلقاً ، بل هو في منزلة بين المترفين : لا مؤمن ولا كافر ثم قام واعتزل إلى أسطوانة المسجد يقرر ما أجاب به على جماعة من أصحاب الحسن ، فقال الحسن : اعتزل عنا وائل ، فسي نو وأصحابه معتزلة)) (3).

فمالاحظه أن موقف وائل هنا جاء متوسطاً موقف الخوارج والمرجحة ، وكأنه يريد أن يفضي إلى التزاع ويلهي ما كان سبباً للإقتتال والإختلاف.

إن مختلف الروايات السابقة تتقلّل لنا المواقف الحيادية المبالغة ، وتلك المواقف جاءت كمحاولة من أصحاب الترعة الإمامية ، والمشاعر المشحونة بعاطفة الرحمة والشفقة على الأمة (4) ، لجمع الشمل وحقن الدماء . وهذه الروح أفرزتها جدلية الأحداث بين أطراف متطرفة متعارضة ، فجاءت كتعبير عن روح جديدة لمذهب إصلاحي جديد ، إنخد من التوفيق بين الأمور المتعارضة منهجاً ، ومن العقلانية أسلوباً لإقامة الموجة وإقتساع كل الأشراف.

وفضية التوفيق بين الأمور المتعارضة تعتبر خطوة منهاجمية عامة تحكم حركة الموقف والأراء ، خاصة حينما تكون هذه الحركة متولدة عن ردود الأفعال؛ لأن رد الفعل غالباً لا يتحقق العدل ، ولا يصيغ

(2) انظر زهدي جار الله : المغزلة من . 12. عن فؤاد سيد: المصدر السابق ، ص. 20

(3) انظر النشار : نشأة الفدر النطبيعي في الإسلام ج 1، ص. 373

(4) الشهري : السلسل والنسل، ج 1، ص. 48

(5) وهذا بالنظر إلى ما عرف عن ابرز رجال الإنعتزال (السياسي أو الفكري) ، فقد امتازوا بالزهد والورع والتقوى . انظر عبد المجيد التجار: المعتزلة بين الفكر والعمل ص. 47-49

الحق، ولا يمثل الحقيقة (1). وإنما يتحقق كل ذلك من خلال التزام الوسط بين الفعل ورد الفعل. إن هذه الجدلية في الحركة السياسية والفكرية واضحة في تاريخ نشوء الفرق، فكلها لا تخرج عن هذه القاعدة الثلاثية (فعل \Leftrightarrow رد فعل \Leftrightarrow موقف وسطي)، فعلى صوء هذه القاعدة جاءت المعتزلة كروح عامة تشنّد التوسط في موقفها السياسي في بداية الأمر –ولبني بذلك معتزلة الفتنة–، وعندما اتّصل الخلاف إلى ميدان العلاقات، برزت هذه الروح التوفيقية في رأي واصل بن عطاء حينما قال بـ(النزلة بين المنزليتين). ولا أرى أي فرق بينه وبين معتزلة الفتنة لأنّ موضوع النزاع واحد، والموقف واحد.

* إشكالية التسمية :

ما يقف عنده مؤرخوا الفرق الإسلامية، إشكالية التسمية، وبنفرد اسم المعتزلة باهتمام خاص لما حوله من الروايات المتضاربة وتسويمية معنى الاسم، وأهمية دور المعتزلة في وسط الفرق الإسلامية. وسبب ذلك الاختلاف حول نشأة المعتزلة وسبب تسيتها (2) بذلك هو أن المحققين يتفقون عند جزئيات الأحداث السياسية أو الثقافية لتحديد سبب التسمية. والحقيقة أن المسألة لم تظهر بسبب تلك الأحداث الجزرية التي ذكرها المؤرخون (كتقصة واصل مع أستاذه الحسن) وإنما كانت تلك الأحداث مناسبات عارضة ليلاً دفكرة أو موقف تشرى غريباً في الأذنان، وتقللت به التفوس مدة لتجاء تلك الأحداث كموعده للسيطراد.

إن الوصول إلى الحقيقة –في رأينا– يتم من خلال جمع مختلف الروايات للتعرف من خلالها على طبيعة المواقف؛ ونحن إذا تأملنا الروايات السابقة فإننا لستنجد ما يلي :

- 1-- أن التسمية لم تطلق على المُشخص بقدر ما أطلقت على المواقف الحيدادية .
- 2-- أن مبررات تلك المواقف تتمثل –غالباً– في جمع الشمل (3) وحقن الدماء.
- 3-- إن حل أصحاب تلك المواقف كانوا تسمون بالتقوى والورع، وذلك ما يجمع معتزلة الفتنة ومعتزلة الكلام. فمن خلال شله الملاسنتات نستطيع أن نزيّل إشكالية التسمية بين أصحاب الإعتزال السياسي والإعتزال الفكري، فالإرتباط بين الأوائل (ماعتزلة الفتنة) و واصل بن عطاء يتمثل في تلك الروح العامة

(1) انظر : عبد المجيد النجار: المعتزلة بين الفكر والعمل ، ص. 84

(2) إن التحققيين في التسمية ليس بالأمر العارض، بل يدخل في جوهر قضية التكفير ، بل إن التسامي في تناول المصطلحات كثيرة ما يكون سبباً لعارض وخدعه بين مرتقى ثباتيين كما يذكر أبو المجد أحمد في كتابه : حوار لا مواجهة ، ص. 145.

(3) المثلا يقول البهوي الخولي : «والحسن البصري وواصل بن عطاء وعمرو بن عبد يمثونها [يعني همزة الوصل] في صورة أوضح ولدقق »
الجانب الإلهي من التكثير الإسلامي ، ص. 49

ـ وهي مناطق تسيية الثريتينـ لفكرة الإعتزال بشقيه السياسي والفكري (1)، تلك الروح التي تشد الوسطية وجعل الشمل أو على الأقل عدم تدعيم الخلاف بمناصرة فريق على آخر. ويؤكد ما ذكرناه هنا رؤية التوبيخ السابقة (2). والدليل على أن المعتزلة الأوائل والمتكلمين يشكلون في مجموعهم إتجاهًا جديداً واحداً لمواجهة مشكلة الصراع بين المسلمين ما يلي :

- ـ 1ـ أن التسيوية أطلقت على الطائفتين، إما لكون الثانية امتداداً للأولى، وإما لوجود التشابه في طبيعة الاتجاهين من حيث الروح العامة لهما. وحتى من الناحية اللغوية، فإن استعارة اسم شيءٍ شيءٌ آخر دليل على وجود إرتباط وصفي أو وظيفي بينهما غالباً.
- ـ 2ـ تشابه المرافق السياسية، خاصة الخلاف بين علي ومعاوية إذ قتل موقف الثريتين في الحياد أو الترفق (3). تم إن فكرة (المنزلة بين المنزليتين) هي لا تتعذر أن تكون تطويراً وتقعيداً للموقف العملي الذي تبنته معتزلة الفتنة.
- ـ 3ـ أن وسائل بن عثنا ممثل سترلة الكلام، نشأ في المدينة (4)، وكان بها معتزلة السياسة وربما كان لعب الحسن البصري أو أصل بالاعتزال من باب استقطاب ما عرف عنه في السياسة على موقفه ورأيه الكلامي. فالتسوية إذا كانت تعبر عن موقف سياسي، وسطي حيادي، وطبيعي أن يتتحول هذا الموقف العملي إلى مبدأ فكري.

وما جعل أصحاب هذه الروح الإعتزالية ينزعون لزعة عقلية فكرية، هو أن أغلبهم بمجرد أن يعتزلوا ينكروا على تدارس ((العلم ويفكرون في صمت)) (5).

لقد تبعنا قبل قليل حالات المخاض للروح الإعتزالية من خلال تلك الأحداث السياسية. وعرفنا أيتها سائدة نيلاد شبه الرزح لتجسد كاتبها فكري تسيير ومدرسة متکاملة المبادئ، محددة الأهداف من خلال موقف واصل بن عطاء الآلف المذكور.

لكن نعي لننا أن نعرف كيف تبلورت أفكار واصل حتى وصلت إلى تلك الصيغة المتکاملة؟ وما هي

(1) ولا نبالغ إذا حشرنا المرجنة في هذه التزعنة الجديدة لأنهم يهدون إلى فض النزاع وحقن الدماء. انظر محمد أبو زهرة : تاريخ الجدل من 174 - 175.

(2) راجع البحث، من 87.

(3) حول موقف واصل من الأحداث السياسية انظر : عبد المجيد النجار : المعتزلة بين الفكر والعمل ، ص. 60.

(4) انظر : الفاضي عبد الجبار : لفضل الإعتزال ص. 25.

(5) علي سامي النشار . نشأة النثر الفلسطيني في الإسلام، ج 1، س. 381، من، 315.

مطلعات تلك المبادئ والأفكار، وطبيعة هذه المطلعات؟ ذلك ما سنتعرف عليه الآن.

* التدرج التاريخي للفكر واصل بن عطاء :

رأينا فيما سبق أن أفكار الفرق إنما جاءت استجابة لتحديات حلت بالأمة، وعليه فإنه من الضروري أن نشير ولو بشكل عام إلى الظروف العامة للأمة في الفترة ما بين 40 هـ إلى 110 هـ حيث بداية الظهور الرسمي للمعتزلة.

- الواقع السياسي للأمة :

إن ما تميزت به الحالة السياسية للأمة منذ أن تولى معاوية (رضي الله عنه) هو الإضطهاد السياسي والظلم الاجتماعي، وتصل خطورة الإنحراف السياسي إلى أن يفتح منعرجا فكريًا خطيراً، لو ترك حاله لأصبح الإسلام خبراً بعد أثر، تتشل ذلك المنعرج في تبني السلطة الأموية رسمياً - بعد أن شعرت بالنقطة الجماهيرية - لفكرة فلسفية وهي القول بـ (الجبر) كمحاولة لترقيع نظام بدأ يفقد شرعنته السياسية لضعف في دعائسه الإيمانية والأخلاقية.

فقد روي أن معاوية قال لعبد الله بن عمر وهو يدعوه إلى بيعة ابنه يزيد :

((وابي أحذرك أن تشق عصا المسلمين ... وإن أمر يزيد قد كان قضاء من القضاء وليس للعباد خيرة من أمرهم)) (1) وكان يرد على معارضيه بقوله : ((أو لو لم يرن ربي أني أهلا لهذا الأمر، ما تركني وإياه ... ولو كرده الله ما نحن فيه لغيره)) (2) كما ((أعلن قراء الشام فكرة الجبر المطلق ... إرضاء لل الخليفة المغتصب، وأمر الخليفة عماله في مختلف بقاع العالم الإسلامي بنشر الفكرة وأخذ الناس بها)) (3).

ويقول المشار معلقاً على قول معاوية السابق : ((كان الجبر حينئذ دعوة سياسية استخدمها بنو أمية ضد العلوين وضد جهور المسلمين)) (4).

واحتاج معاوية بفكرة الجبر قد لا يكون من باب تعميد التحريف والإبداع، بل هو من باب إلتماس الدليل من الشرع - في نظره - وهو يسعى إلى استتاباب الوضع والتکلف في التقاط الأدلة.

(1) ابن قتيبة : الإمامة والسياسة . ج 1، ص 276.

(2) القاضي عبد الجبار : طبقات المعتزلة ، تحقيق فؤاد سيد، ص 143.

(3) المشار : نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام . ج 1، ص 314.

(4) نفس المصدر : ج 1، ص 232.

وانظر أيضاً، عبد الحليم محمود : نشأة التفكير الفلسفي في الإسلام . ص 145.

والتعسف في تأويل النصوص ظاهرة معروفة حتى لدى الفقهاء ومع ذلك فإن معاویة لا يعفى من تحمل هذا الخطأ.

ب: الواقع الإجتماعي:

وكنتيجة حتمية لضعف الوازع الإيماني وظهور فكرة الجبر السياسية ، غابت المسؤولية الأخلاقية فانتشر الفجور وعم الفساد في المجتمع إلى درجة أن التكاليف كادت أن تغيب عملياً عن السلوك الإجتماعي وقد وجد ضعاف الإيمان والفساق مرتعاً خصباً في فكرة الجبر للتخلل من الأحكام الشرعية فقد روي أن رجلاً قال لابن عمر رضي الله عنهما " ظهر في زماننا رجال يزنون ويسرقون ويشربون الخمر التي حرم الله ثم يحتجون علينا ويقولون كان ذلك في علم الله ".

ج: الواقع الثقافي والفكري:

باعتبار الفكر والثقافة تعبراً عن روح المجتمع في مرحلة ما ، فإن هذا الواقع المطرد سياسياً واجتماعياً قد أفرز فكراً مطرداً إلى حد التناقض كما هو بارز بين القوى .
ففي هذا الوسط الفكري المفكك وجد المناولون للإسلام الفرصة سانحة للقضاء عليه كمنظومة فكرية بعد أن عجوا عن القضاء عليه كواقع عملي فانتشرت بذلك أفكار غريبة ، كالتشبيه والتجسيم والجبر المطلق وعقيدة التناسخ .

فانتشرت الإسرائييليات في علم التقسيير لتولد من آياته فكرة التشبيه والتجسيم والجبر ، كما بدأت حركة الوضع في الحديث لتغذي الخلافات السياسية القائمة بنصوص وهمية لإثارة الفتنة وإلقاء بذورها بين المسلمين .

هذه لمحات عامة عن واقع الأمة في عهدبني أمية ، فهل كان لذلك الواقع تأثير على فكر واصل بن عطاء؟ وكيف إنفتت مبادئ المعتزلة عن ذلك الواقع؟

إنعكاسات واقع الأمة على تفكير المصلحين:

لقد أثار الوضع الوضع المتردي للأمة إهتمام بعض الأتقياء المخلصين و حرك عقولهم فانطلقووا للإصلاح كل بحسب تصوره للمرض الحضاري الذي مس الأمة فتبaint من أجل ذلك المناهج الإصلاحية فيما بينهم ، وبحكم أنها كانت في بدايتها محاولات فردية لإصلاح الواقع السياسي بمواجهة الجبرية أو لإصلاح الواقع الاجتماعي لإيقاف حركة الميوعة و الإنحلال والتفسخ أو الإصلاح الواقع الفكري للتميز بين الإسلام كعقيدة متميزة في أصولها ومضمونها وبين العقائد الأجنبية الوافية خاصة التي تتقاطع مع أصوله في بعض الجزئيات فبحكم ما ذكرنا جاءت تلك المحاولات ناقصة تفتقد إلى الشمول و التكامل .

لقد فشلت تلك المحاولات كما تذكر كتب التاريخ في حالات سبقت واصل ابن عطاء و كان أولئك في مجتمعهم البدارين بحق إلى المدرسة الإصلاحية الجديدة المعتزلة وما كانت لتعتبر هذه الأخيرة فرقة لولا تشويه الساسة لها وتشويشهم لعقول الناس لعزلهم عنها خشية أن تتباهي الجماهير إلى حقيقة رسالة هؤلاء المصلحين والمهم هنا ان نعرف كيف تحددت مبادئ تلك التجارب الإصلاحية .

١- القدرة:

لقد شعر أحد الأتقياء "الجهني" بخطورة فكرة الجبر و مآل الظلم السياسي والتفسخ الاجتماعي من أجل إعادة التوازن للأمة بعد إنحرافها فنادى بفكري الإرادة الحرة و العدل الإلهي لمواجهة فكرة الجبر ذات البعد السياسي من جهة ولمواجهة ظاهرة التحلل من الأحكام بدعوى القدر من جهة ثانية فقد روي أن معبدا قال للحسن البصري : " _____ أبا سعد: هؤلاء

الملوك يسفكون دماء المسلمين و يأخذون أموالهم ويقولون إنما تجري أعمالنا على قدر الله . وذكر القاضي عبد الجبار أن أم معبد قالت للحسن البصري : " لقد شهدت ابني في الناس يقول القول بالعدل ". وثالث هذه المبادئ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد خرج مع محمد بن الأشعث في ثورته المشهورة على بني أمية وهذا المبدأ يضمن له تجسيد المشروع الإصلاحي ويواجه به حركة الفساد الإجتماعي ، فالرجل إذا كان " ينكر على ملوك بني أمية مطالبهم باسم العدل الإلهي " كما كان يريد أن يدافع عن شرعية التكاليف فقط ، ففي أن يكون القدر سالبا للإختيار .

2- الجهمية :

لقد كتب الله لأحدهم . وهو الجعدي بن درهم (٦) . أنه عيش بسوار بعض اليهود (٧) . فيستقر بخطوره خطبتهما السخريه لشر فكره التجسيم والتسبية . ولقد كان ((التشبيه ظهير مطباع)) (٨) . وسأولاها غرسها في أذهان الناشئة مستعينين في ذلك التسامح الفكري في الإسلام . وسادجة عنوان الناس . وسراة الناشئة هذا مع ظهور مشبهة الحديث والتفسير . كمقابل بين سليمان . وبظهور مثل هؤلاء في ذلك الوسط الثقافي الدخيل ستحول عنقادة المسلمين المبنية على أساس التزيد إلى تقييد التجسيم الفاسدة . فنظراً لهذه الظاهرة المهددة للتقييد الإسلامي . وضع الجعدي بن درهم ميزاناً عقلياً يعيّن ذهن المسلم من الأوهام اليهودية فنادي بالتأويل العقلي لمواجهة هذا الفكر الدخيل و ((يتذكر الفكرة اليهودية الشديدة القائلة بأن الله تجلى تجلياً جسمانياً موسى . وكلمه كذلك ما دعا ، فأراد أن ينافض هلا ... لقد رأته الحشو

(٦) متنابخ للسعادة . ج ٢٣٣ . ٣٣ عن النشار : المفسر السابق ، ج ١، ص ٣١٥

(٧) فصل الإخراج وطبقات للمعترضة . تحقيق هزاد سيد . ص ٣٣٤

(٨) السابق . ج ١، ص ٣١٩ .

(٩) ج ١، ص ٣١٨ .

(١٠) ج ١، ص ٣٢٠

(١١) التشبيه ظهير عاملته . يذكر ابن منظور من مطراسان . وتلك من قول النبي مروان حيث كان مزدجاً لآخر خلفائهم وهو مروان بن سمن مروان البهتي . سكن دمشق ، واجتمع المحساد على أنه أول من قال بخلق القرآن لذلك منسخ به بعد صلاة العيد أشير إلى مروان على المدارس . شبل بن عبد الله القرشي . انظر النشار : نشأة الفكر الفلسفى في الإسلام . ج ١، ص ٣٢٩ وما بعدها .

(١٢) النشار . المفسر السابق . ج ١، ص ٣٣٢

(١٣) المفهم . مكتبة المفہوم والتمثیل . ج ١، ص ١٠٦

الكبير والإسرائييليات التي دخلت الحديث، فكان الجعد "إذا من نفأة الصفات بل أول من نادى بهذا وقد أذأه نفي الصفة إلى القول بخلق القرآن".

ثم جاء جهم ابن صنوان فأعاد عن الجعد مذهب التاريل المثلي وطبقه ((على كل المشكلات العقلية التي كانت تشمل العالم الإسلامي حينئذ)) (3) وتطبيقه لهذا المذهب ترتب عليه، مسائل كلامية خطيرة صارت محل خلاف إلى اليوم وتعلق أساساً بحقيقة التوحيد، وما يتصل بها من مسائل كلامية كالصيام، ومشكلة خلق القرآن... فـ تأثر في كل ذلك باستاذة الجعد بن درهم.

إضافة إلى هذه المسائل التي أثارها كل من الجعد بن درهم وجهم بن صنوان لواجهة مشكل سامية أو ثقافية كما رأينا إضافة إلى كل ذلك تجد أن جهمـاً قد اهتم برسالة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، فقد ذكر البغدادي أنه كان ((يعمل السلاح ويقاتل السلطان)) (4). وقال جمال الدين القاسمي عن جهمـ:

كان داعية للكتاب والسنـ، ناقـ على من اخـر عـهـماـ ((5)).

فالجـلانـ كانـ يـحقـ حـارـشـينـ عـلـى شـعـورـ الـأـمـةـ فـتـدـفـعـ كـلـ وـاحـدـ مـسـهـماـ بـمـاـ يـنـاسـبـ ثـغـرـهـ ((6)). فـكـلـ مـبـادـئـهـمـ الأـسـاسـيـةـ ذاتـ مـطـلـقـاتـ سـيـاسـيـةـ أوـ إـجـسـاعـيـةـ لـوـاجـهـةـ الـإـنـجـرافـ الـذـيـ وـقـعـ عـلـىـ تـلـكـ الـمـسـتـوـيـاتـ،ـ فـهـيـ بـمـثـابـةـ أـصـوـلـ عـنـيـجـيـةـ لـلـقـيـامـ بـعـلـيـةـ الـإـصـلـاحـ وـالـتـفـيرـ.

3- الواصـلـيةـ:

كيف تأثر واصل (7) بالحركات السابقة؟ ولماذا؟ ذلك ما سنعرف له هنا :

(1) استشار : المسئـلـ السـابـقـ، جـ 1، صـ 332

(2) انـمسـئـلـ السـابـقـ ، جـ 1، صـ 331

(3) المسـئـلـ السـابـقـ ، جـ 1، صـ 336

(4) الطرقـ وـ الـطـرقـ منـ 159

(5) فيـ أـبـرـ 1321ـ، مـسـ 13ـ، جـ 1ـ، صـ 1ـ، نـشـارـ : الـحـسـنـ الـسـابـقـ ، جـ 1ـ، بـصـ 335

(6) نـشـرـ نـفـ سـنـ الـمـرـسـيـنـ الـأـوـالـ لـلـفـكـرـ الـمـعـتـرـلـةـ،ـ وـ لـنـكـرـ ماـ لـفـزـتـهـ مـذـهـ الـمـرـسـةـ مـنـ بـعـدـ الـأـكـيـرـ الـثـانـةـ،ـ فـكـلـ لاـ يـهـنـهـ هـنـاـ،ـ لـأـنـ تـكـ الـفـلـدـ يـهـاجـتـ تـوـبـةـ أـبـدـلـ الـمـعـرـدـ الـعـقـيمـ،ـ وـ كـلـ تـكـلـفـاـ مـنـ رـجـالـهاـ لـمـبـرـدـ تـسـبـيقـ الـإـسـيـامـ بـيـنـ الـأـكـلـ الـفـكـرـيـةـ الـمـرـسـيـةـ.

(7) سـيـدـ وـ سـيدـ،ـ سـيـدـ بـنـ عـلـاءـ الـفـزـ الـرـاسـ الـمـعـتـرـلـةـ،ـ وـ لـدـ الـمـدـيـنـةـ سـنـ 50ـ مـ،ـ أـخـ الـطـمـ مـنـ مـسـدـ بـنـ الـعـنـالـيـةـ وـ الـمـسـنـ الـبـصـرـيـ،ـ إـيـهـ يـشـبـهـ خـدـ اـشـدـ لـنـكـرـ مـاـ مـنـفـ فـيـهـ،ـ يـكـثـرـ بـالـفـسـاحـةـ وـ قـوـةـ الـعـجـبـ،ـ كـمـ عـرـفـ بـالـزـهـ وـ الـزـوـرـ،ـ تـوـفـيـ سـنـ 181ـ مـ،ـ أـنـظـرـ،ـ الـقـاسـيـ صـدـ الـبـسـارـ:ـ فـضـلـ الـأـخـرـالـ وـ الـجـاهـ الـمـعـتـرـلـةـ،ـ تـحـقـيقـ فـؤـادـ سـيدـ،ـ مـصـ 254ـ وـ مـاـ بـعـدـهـ.

لقد ارتكبت من خلال التجارب السابقة بعض المبادئ الإصلاحية، والتي ستشكل فيما بعد الأصول الكلامية لمدرسة المترلة، وتتمثل هذه المبادىء في :

النادر، والعدل الإلهي ، والتوحيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المأكرون . فماذا عن واصل في ذلك ؟.

لقد نشأ واصل بالمدينة، وقد كان بها معتزلو السياسة الذين نفرغوا للعلم والعبادة (١). وتذكر الروايات التاريخية أن شخصية واصل قد خلُبَ عليها ما عرف عن معتزلية السياسة، من الشفوي والورع (٢). والخross على وحدة الأمة - كما رأينا من قبل - لذلك تأثر واصل بنزاعتهم السياسية، خاصة بعد بن الحسينة . إذا ثقىء إكتسب واصل هذه الترغبة من المدينة، وحينما انتقل إلى البصرة بهذه الروح (٣) وجد هناك من تبني نفس المرفق السياسي وعلى رأسهم الحسن البصري (٤).

من الطبيعي أن يتجه نشاطه هؤلاء نحو العلم والعبادة، وذلك ما دفعهم إلى تأمل النصوص في هدوء لتأصيل موقفه السياسي؛ واثبات مشروعية نظرية، فاشتبأ لهم بالعلم والعبادة جعلهم يثرون المشاكل السياسية التي أفرزتها النتائج، فأخذوا ينكرون للوصول إلى حكم شرعي فيها إلى أن أعلن واصل بن عطاء حكمه فيها، وساغ رأيه في الخادعة المشهورة بينه وبين استاذه الحسن البصري.

ذكر الشيرستاني ((أنه دخل واحد على الحسن البصري، فقال : يا إمام الدين، لقد ظهرت في زماننا جماعة يكثرون أصحاب الكبار، والكبيرة عندهم كثیر يخرج به عن الملة، وهم وعية الخوارج، وجماعة يرجون أصحاب الكبار، فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقاداً؟ . فذكر الحسن في ذلك، وفيه أن يجيب قال واصل بن عطاء : أنا لا أقول أن صاحب الكبيرة مؤمن بطلقاً، ولا كافر بطلقاً، بل هو في منزلة بين المتنزعين)) (٥). وبهذا الرأي أو الحكم تطور الموقف السياسي العسلي (الإعتزال) ليصاغ في شكل مبدأ فكري نظري وهو ((المنزلة بين المتنزعين)).

واصل بن عطاء كان هدفه الأساسي التوفيق بين الأحزاب، وما يؤكد بعده التوفيق ، هو تهافته في

(١) انظر للنصار : الممسن، السابق، ج.١، ص. ٣٨١

(٢) انظر المصدر السابق، ج.١، ص. ٣٨٧

.. عبد الحميد النصار : المترلة بين الفخر والعمل، ص. ٤٨

(٣) انظر للنصار : الممسن السابق ، ج.١، ص. ٤١٧

(٤) الممسن السابق ، ج.١، ص. ٣١٥

(٥) للملل والمحل، ج.١، ص. ٤٨

تفسير مبدأ (المنزلة بين المترفين) : إذ يرى ان مرتكب الكبيرة ليس بزمن ولا بكافر، ولكنه مخلد في النار^(١) ! . وكأنه أراد بهذا التفسير أن يتربى بين المختلفين ولو باسلوب المراوغة النفعية، وتحجى رغبة في الحياد أيضاً في موقفه من أصحاب الفتنة حيث اعتذر ((أن فرقاً من الفريقين [علي وخصومه] فسقة لا يأبهان بهم^(٢))) وقد تحلى خاصية الترفيق بين الفرق لدى المعتزلة في إلتقائهم مع فرق كثيرة في بعض المبادئ: فقد واثقوا الجهمية - كما سترى - حتى أنهم تسيرا بها (٣)، كما واثقوا الخارج في تفسير مرتكب الكبيرة حتى سروا بـ ((خانق الخارج)) (٤). واثقوا مع كل من الزيدية والمرجئة في موقفهم من علي ومعاوية (٥)، كما وافقوا الشيعة في المنهج العقلاني، وكان واصل نادى بهذه المبادئ لفرض التزاع، وينهي الخصم والجدل حول الفتنة، ويضمن بذلك التناقض الأمة حول مشروعه الإصلاحي الجديد (٦). بضياعة واصل لذلك الموقف السياسي عياغة فكرية عقائدية تكون لبات المدرسة الاعتزالية قد اتسلت مبدئياً. ويقى أن يشكل منها نسجاً فكريًا متسمًا ومتكملاً.

ونظرًا لتشابهه، بل لوحدة الظروف العامة التي عاشها كل من الجعدي بن درهم ومعبد الجهي، وجهم بن صفوان، وواصل. جاءت نظراتهم للإصلاح متوافقة: فاستوحى واصل من تجربة معبد «العدل الإلهي» و«الوعد والوعيد»، وكذا «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». ومن تجربة الجعدي منهجه التأويل العقلي، وبدأ «التجريد». فهذه المبادئ شكلت بنضال واصل بين عصاء منهجه إصلاحياً عبيداً وشاملاً لواجهة الإنحراف الذي مس الأمة. وقد تجلى في ثلاثة مجالات : السلطة الحاكمة، والمعارضة، والخنسع.

فالمعزلة واجهوا استبداد السلطة بعدين : «الحرية» و «العدل الإلهي»، وواجهوا أخطاء المعاشرة المرددة بين الإفراط والتغريب مبدأ «المنزلة بين المترفين»، كما واجهوا فساد الخنسع والخلال بمبادئ «الوعد والوعيد» و «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». أما بالنسبة لخطر العقائد الوافية التي كادت أن تفسد عقيدة الأمة فقد وضعوا له مبدأ «التجريد» كتصابط يحسم عقيدة الأمة من شرك النصارى وتبسيم اليهود.

(١) أنظر البغدادي : الفرق بين الفرق، ص. ٨٢

(٢) المصدر السابق ، ص. ٩٣

(٣) أنظر النشار : نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام، ج. ١، ص. ٣٥٩

(٤) البغدادي : المصدر السابق، ص. ٨٢

(٥) أنظر : النشار، نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام، ج. ١، ص. ٤١٦

(٦) أنظر : نفس المصدر، ج. ١، ص. ٣٨٨

المعتزلة من الإصلاح الاجتماعي والسياسي إلى التنظير الفكري :

المعروف أن مبادئ المعتزلة قد صبغت بصبغة عقلانية فلسفية، فيما الذي طبعها بهذا الطابع؟ من خلال دراستنا للظروف العامة التي واكتبت طهور قضية الاعتزال ستنتج أن هناك عدة عوامل جعلت المعتزلة يزعمون نزع عقلانية فلسفية نوجز أهمها فيما يلي :

- 1- اعتزالهم للفتنة عملياً، وتفرغهم للعلم والعبادة في البداية (1)، إن هذا الجو يجعل الذهن في حالة تأمل، واسغراف عميق في النصوص، غالباً ما يشير التأمل المادي (2) والمسيقى فهوماً دقيقة وسامية حول الشـ.
 - وهذا ما عرف به كل من المعتزلة، والشيعة، والصوفية، فالعامل المشترك بين هؤلاء هو العزلة والتأمل.
 - 2- ظهور النظرة المادية إلى الله على يد مقاتل بن سليمان ومشبهة اليهود والنصارى (3).
 - 3- مواجهتهم للسلطة السياسية الحاكمة تطلب منهم قرارة في المحاججة العقلية، ودقة عميقة في الاستشهاد بالنصوص، إذ ليس من السهل أن يقيم منكرو أو مصلح الحجـة علىـ الحـاكمـ أـمامـ الأـمـةـ.
- إن هذه العوامل جعلت المعتزلة يعيـدون قراءـة بعضـ النـصـوصـ ويـكـفـونـ بـعـضـ أـعـوـلـ الـإـسـلـامـ منـ خـالـلـ وـاعـيـوـنـ الـأـمـةـ المـرـدـيـ، وـبـذـلـكـ ذـهـبـواـ فـيـ بـعـضـ قـضـيـاـ الـعـقـيـدـةـ مـذـهـبـاـ يـخـالـفـ فـهـرـمـ السـلـفـ هـاـ. وهـنـاـ يـتـبـادرـ إـلـىـ الـذـهـنـ سـؤـالـ : هلـ لـلـسـلـمـ أـنـ يـذـهـبـ مـاـهـيـاـ مـخـالـثـاـ فـيـ قـضـيـاـ الـعـقـيـدـةـ؟

إن بعض قضايا العقيدة - خاصة المتعلقة بالواقع العملي - في القرآن جاءت حقائقها الثابتة على أوجه متعارضة في الظاهر، مثل الجر والإختيار، والتشبيه والتنزيه، وهي في الحقيقة تعبير عن فهـومـ مـيـاهـةـ عـلـىـ خـورـ تـبـاـينـ ظـرـوـفـ حـيـاةـ الـأـمـةـ، وـقـضـيـاـهـ الـمـرـحلـةـ. فـهـيـ جـاءـتـ عـلـىـ ذـلـكـ النـحـوـ مـنـ الصـابـينـ لـضـرـورةـ وـاقـعـيـةـ تـقـضـيـنـاـ حـرـكـةـ الـجـمـعـ وـتـغـيـرـاتـ (4) كـمـاـ هـوـ الـأـمـرـ تـكـامـلاـ فـيـ قـضـيـاـ الـفـتـهـ الـذـيـ تـغـيـرـ أـحـكـامـ بـتـغـيـرـ الزـمانـ وـالـمـكـانـ (5).

بـهـذـهـ النـظـرـةـ إنـطـلـقـ المـعـزلـةـ، فـهـمـ أـعـادـواـ قـرـاءـةـ تـلـكـ الـقـضـيـاـ الـعـقـيـدـيـةـ بـفـهـومـ قـرـآنـيـ (الـإـختـيـارـ) مـخـالـفـ

(1) انظر، أحمد أمين: ظهر الإسلام ، ج 4، ص 7.

(2) مثل ما حثـتـ لـلـذـلـلـ منـ اـبـيـ حـامـدـ الـغـالـيـ فـيـ كـتـابـهـ «ـ الـعـنـقـةـ مـنـ الضـلـالـ »ـ، وـدـيـكارـتـ فـيـ كـتـابـهـ «ـ مـقـالـ عنـ الـمـنـهـيـ »ـ فـيـ اـكـتـشـافـهـماـ لـمـنهـيـ الشـكـ.

(3) انظر : النـشارـ : نـشـأـةـ الـفـقـرـ الـفـلـسـفـيـ فـيـ إـسـلـامـ ، جـ 1ـ ، صـ 287ـ وـمـاـ بـعـدـهـ .

والنـجـارـ : المـعـزلـةـ بـيـنـ الـفـكـرـ وـالـعـملـ ، صـ 15ـ ـ16ـ .

(4) انظر : عبدـ المـجيـدـ النـجـارـ : خـلاـلةـ إـلـاـنـاـ بـيـنـ الـوـمـيـ وـالـعـقـلـ ، صـ 91ـ .

(5) وـخـتـمـ الـفـتـهـ الـذـيـ كـاتـتـ تـعـتـبـرـ بـثـابـةـ أـصـولـ وـمـبـادـىـ لـتـنـزـيـهـ بـاـعـتـبـارـ هـاـ فـوـانـيـنـ مـنـهـجـيـةـ، فـقـدـ أـصـبـعـتـ الـيـوـمـ مـطـرـوـحةـ لـلـتـطـوـرـ وـالـتـنـزـيـهـ.

انظر: حـسنـ التـرـابـيـ : التـجـدـيدـ فـيـ الـفـكـرـ إـسـلـاميـ ، صـ 171ـ وـمـاـ بـعـدـهـ.

لنهيّم القرآن الذي كان عليه السلف.

إن مبادئ المعتزلة ليست عقيدة جديدة، أو بدعة، وإنما هي فراءة جديدة لقتليا العقيدة وشق وجهاً من وجوه دلالات النص القرآني بما يناسب واقع الأمة.

من هنا تفتح لنا براءة الفكر الاعتزائي الأول من أي أثر أجنبى (١)، ولا يوجد أي تأثير في ذلك سوى أنهم وفروا بالمرصاد لأى فكرة تهدىء أهلاً من أصول الإسلام. لذا جاءت مبادئهم بثابة أعداء دعواها بها الأشكال المهيضة آنذاك من جراء ما حدث للأمة من ضعف. وإنى أتصور لو أن المعتزلة واجهوا مشاكل سياسية أو ظروف اجتماعية أخرى لكان تأثيرهم غير هذه المبادئ. فلا يعقل إذا أن يتهم المعتزلة بالفكر الأجنبي الذي ناصبه العداء. ويكون ذلك سبباً لتکفيرهم واتهامهم بالخروج عن الله!، وحتى إثارة الأعاجم الذين دخلوا الإسلام لسائل فلسفية أثاروها من قبل أمر طبيعي، بل يعتبر ضروريًا لهم؛ لأن الذي يدخل الإسلام تاركاً دينه وأفكاره لابد وأن يثيرها وهو في طريق أسلمة فكره بعد أن أسلم روحه مبدئياً.

إن كل ما يسجل على الفكر الاعتزائي هو ما حدث أثناء تطوره من تعسف في الجدل. فمبادئهم الإصلاحية تلتها حملة عقيم في بعض مسائله، ومع ذلك فهو أمر طبيعي، لأن الرأي قد ينشأ كرد فعل لواقع سياسي، أو اجتماعي، أو حتى فكري تعالج ما يراه صاحبه إنحرافاً، فيكون في البداية علاجاً لواقع أكثر مما هو قناعة فكرية (٢)، لكن مثل تلك الآراء لا تنشأ في فراغ، بل تشار في وسط جدل ملاطthem الأفكار. الأمر الذي يجعل كل صاحب فكرة يلقي الأدلة من هنا وهناك إلى أن يصير الجدل دفاعاً عن الفكرة لذاتها، أو بالأحرى دفاعاً عن الذات. أكثر مما هو علاج للواقع ((إذ يدور النقاش حيث لا لإيجاد حلول للشكّلات، بل للتعثور على أدلة وبراهين)) (٣). فتتولد عن تلك الأصول الأولى مسائل فرعية، إذا ما تناولتها بعزل عن أصلها الذي انبثقت عنه فإننا لا نجد لها معنى سوى الترف العقلي، مثل مشكلة الصفات، وما تفرع عنها من مسائل؛ كمشكلة (خلق القرآن)، وعلاقة الصفات بالذات، وهذه صارت محوراً أساسياً في تکفير الفرق لبعضها!.. ونحن حينما نتناولها في إطار المبادئ الأولى لها، وما ترمي إليه من أهداف إصلاحية سوف لن نجد فيها ما يبرر التکفير أو حتى التفسيق. ومن تلك المسائل الفرعية أيضاً، أفعال الإنسان. وكل المسائل المتعلقة بذات الله وعلاقته بذلك بالإنسان، وستطرحها طرحاً نقدياً في

(١) انظر : النشار : نشأة الفكر الفلسفى في الإسلام ، ج ١، ص. ٣١٥

وانظر : الترابي : تجديد الفكر الإسلامي ، ص. ٤٠

(٢) مثل مبدأ « المنزلة بين المترافقين » عند المعتزلة

(٣) مالك بن نبي : ميلاد مجتمع ، ص. ٤٥

الفصل المتعلق بسماذج الكفير ومساورة.

فالمعتزلة بناء على ما سبق - وهي حقيقة ثابتة (١) إصلاحية ممتدة المجتمع من مختلف جوانبه : السياسية، والاجتماعية، والأخلاقية، والثقافية. وكان دور مؤسسها أن يستوعب كل تلك اخوالات ليشكل منها بناء متكملاً للأركان.

وبطبيور المعتزلة كمدرسة فكرية تطور الخلاف إلى جدل علمي منهجي ليثير مسائل خلافية ذات طابع علسي بحت. يزداد الجدل فيها بين العقل والنقل. وباعتبار أن نزعة المعتزلة العقلية جماعت كسرد فعل مباشر لمشكلة التجسيم. ورد الفعل غالباً ما يتسم بالحدة والمبالعة، لذا فقد تطرف المعتزلة في ذلك . وبالغوا في إعمال العقل على حساب النسق أحياناً. وبين هذه النزعة العقلية المفرطة. وبين النزعة الظاهرية المغالبة جاءت الأشعرية - وفق قانون الجدلية - لتوسيط بين الطرفين. وهذا ما يقودنا إلى معرفة منطلقات الأشعرية كمدرسة كلامية أخرى بشكل سريع.

(١) انظر الدكتور عبد الناصر المرأوي: المعتزل والأشعرية، ص. ١٤

المبحث الرابع : نشأة الأشعرية ومنظلماتها النهجية

فتقدمة

من المعروف في علم المذاهب، أن النهج يتحدد بحسب طبيعة الموضوع ولا ترتفق الأبحاث في أي مجال، إلى المستوى العلسي إلا إذا كان النهج موافقاً لطبيعة الموضوع. والرسول إلى ذلك لا يتم بجهود فرد، أو بتجربة موحّلة، بل يتم ذلك عبر مراحل، وهذا ما حدث في تاريخ نشأة العلوم كلها.

نفس الأمر نلاحظه على مختلف العلوم الدينية، ومن بينها علم الكلام. فلقد رأينا أن نشأته في الغالب كانت بذريعة سياسية (1). مما جعل أبحاثه أبحاثاً تبريرية، أي أن أصحابه قد وضعوا لأنفسهم سلفاً شایاتنا وأهدافاً سياسية أو اجتماعية ثم كييفوا منهاجهم الكلامي بما يحقق لهم تلك الأهداف، ومعنى ذلك أن سعيهم لم يتسم بالموثوقة، الأمر الذي أحدث لهم فجوة، وخللاً بين النهج وطبيعة الموضوع (الأبحاث العقائدية)، لدى وجدنا المعتزلة في كثير من القضايا يعتمدون في توظيف أدلةهم، خاصة النصوص، وهذا ما سلاّحه في الفصل المتعلق بسلاسل التكفير.

من هنا كانت إعادة النظر في الخطورة الأولى التي خطّها المعتزلة في علم الكلام ضرورة علمية تتضمنها طبيعة تطور العلوم. وتلك سنة تاريخية في نشأة جميع العلوم كما ذكرنا. فجاءت الخطورة اللاحقة خطورة المعتزلة بفضل الإمام أبي الحسن الأشعري (2) الذي يعتبر حق متسماً ومكملاً بناء النهج العقدي للسلسليين فكيف تمت هذه التقلة لنهج علم الكلام من المعتزلة إلى الأشعرية؟ وهل أن هناك خلفيات سياسية معتمدة يمكن أن تكون من وراء هذا التحول، أم أن ذلك كان ثمرة طبيعية للبحث العلمي الموضوعي

الجزء ٢

لقد حدث هذا التحول حسناً رقي المير يوم الجمعة بالمسجد الجامع بالبصرة وقال : ((من عرفني شهد عرفي، ومن لم يعرفني ثانًا أعرفه بنفسه، أنا فلان بن فلان)). كُتِّبَ أو من بدأ به الإعتزال، وكتبت أقول

(1) ولا يضر ذلك إسقاط أسلوب الآخرين الذي تعتبر عوامل تبعية تابعية.

(2) هو أبو الحسن علي بن اسماعيل الأشعري، ولد بالبصرة سنة 260 هـ، قام على مذهب المعتزلة أربعين سنة وكان لهم (اماً، ثم تحول عنهم ليوسوس منهباً جديداً به تحدث معلم المدرسة الأشعرية، يشهد منهجه بالتوافق بين المعتزلة وأهل السنة في العقائد، كما عرف بالزهد والاجتناب في العبادة، ترك عدة مؤلفات في نك المعتزلة، والخلافة من الفلسفه، والإحتجاج لأهل السنة، وقد بلغت مؤلفاته السبعين كما يذكر هنري توكريان، منها مقالات إسلامية، والإبانة عن أصول الديانة، والمعجم.

انظر ابن حماده : تهرين كتب المفترى، الصفحتان : 34، 39، 141، 149.

يخلق القرآن... وانا تائب مقلع معتقد الرد على المعتزلة)) (1). بهذا الإعلان تم ميلاد الأشعرية.

أما عن سبب ذلك فإنه من الصعب أن نجزم بتفسير معين لانتقال الأشعرية من المعتزلة ليؤسس مدرسته الكلامية الجديدة، لأنه لا توجد بين أيدينا معطيات ظاهرة (2) يمكن اعتمادها، ومع ذلك فإنه يمكن الوصول إلى محاولة تفسير ذلك من خلال معرفتنا للمناخ الفكري والسياسي السائد آنذاك، والذي قد يهدى الخلفية التي انطلقت منها الأشعرية في تحديد موقفه من المعتزلة، وبالتالي تأسيس منهجه الكلامي الجديد.

* المناخ الفكري والثقافي :

لقد رأينا من قبل أن المعتزلة جاءت كحركة إصلاحية؛ لتواجه جملة من الانحرافات ببروزت على مستوى الأمة، ومن بين تلك الانحرافات، الإنحراف الفكري الذي مس النصوص الدينية المتعلقة بقضايا العقيدة، والمعتزلة وإن نجحوا في ذلك من حيث مواجهة خطر الغزو الثقافي الذي مس الفكر العقدي للأمة، إلا أن ذلك كان على حساب المنهج العقدي في الإسلام، لأن أبحاثهم الكلامية لم تقف عند حدودها الإصلاحية، بل تطورت إلى أبحاث نظرية، طغت عليها الترعة العقلانية الفلسفية، فتحولت المعتزلة من حيث نشاطاتها الفكرية من حركة إصلاحية إلى مدرسة فلسفية هدفها إبراز الإسجام الفكري باعتمادها على اسلوب (الانتقاء المعرفي) (3) للنصوص والأدلة.

وحيثما خطى المعتزلة هذه الحطرة طرحت إشكالية منهجية بحثة سببها تطرف المعتزلة في نزعتهم العقلية، مقابل التطرف الظاهري لأصحاب النص، والجسمة منهم على النصوص (4)، وبهذا طرأت مشكلة جديدة، لتضاد إلى قضايا الخلاف السابقة، وتكون محوراً من محاور التصراع بين فئات الأمة، وتمثل هذه الإشكالية في الجدلية التالية :

هل النص هو الذي يفرض على العقل معناه من خلال ضوابط لغوية؟ أم أن العقل هو الذي يكيف

(1) هنري كوربان : *تاريخ الفلسفة الإسلامية*، ص 180.

(2) أما ما أورده ابن عساكر في كتابه : (تبين كتاب المفترى، ص 4140) حول رؤيته للرسول صلن الله عليه وسلم في العنان فلا يجد سبباً حقيقياً، ومن السخافة تفسير تحوله عن المعتزلة بمجرد خواطر الأحلام، لكنه يمكننا مع ذلك أن نفسر تلك الرؤيا وفق منهج التحليل النفسي على أنها إنعكس نفس لما كان يجول في خاطره من اضطراب وقلق وحيرة حول عطانه الإعتزال الذي لم تشف غليله.

(3) (الانتقاء المعرفي) : هو ((مبدأ للفرد إلى أن يضمن معارفه الموضوعات التي تتفق وتتماشى مع معتقداته، واتجاهاته، وقيمته، وحاجاته، وأن يستبعد كل ما يتعارض مع هذه الأفكار)) المرجع في مصطلحات العلوم الاجتماعية، تأليف نخبة من أساتذة قسم الاجتماع جامعة الإسكندرية ص 67

(4) انظر، ابن عساكر : *تبين كتاب المفترى*، ص 25 - 26.

مدلول النص من خلال تنويعه منطقية يتبعها العدل؛ فكان الرأي الأول هو السائد قبل ظهور المعتلة، وقد رأينا كيف كان ذلك سبباً من أسباب ظهورهم. فجاء الرأي الثاني لهم كرد فعل في مقابل الرأي الأول. الأمر الذي جعل واصل يضع منهجاً جديداً لقضايا العقيدة، وهو منهج التأويل العقلي، وقد بالغ المعتلة - وتلك طبيعة ردود الأفعال - فيه إلى درجة كاد أن يحل فيها العقل محل الوجي، وفي مثل هذه الحالات من التناقض الناتج عن تطرف وتعالات الأعراف المتعارضة تولد النظرية التوفيقية، سواء على المستوى السياسي. كموقف يجمع الشيل وينبذ التراويع، كما رأينا عند المعتلة، أو على المستوى العلسي كرأي نقيدي نسند الحقيقة، كما هو شأن بالنسبة لنطرة الأتعري التوفيقية.

* المناخ السياسي :

لقد رأينا أن معظم قضايا علم الكلام كانت ذات صبغة سياسية في الغالب (1)؛ لأنها إما أن تكون من علاقاتها سياسية (المعتلة بين المزليتين) و فكرة (الاجير والإختيار)، وإما أن تكون منطقات بعضها غير سياسية لكنها تخدم كمبرر للتدافع السياسي، مثل ما حدث حول مشكلة (خلق القرآن)، والأغرب من ذلك أن نجد بعض المسائل الفقهية المتعلقة بالأحوال الشخصية، قد صار الإختلاف فيها سبباً للإضطراب السياسي كما حدث حول مسألة (طلاق المكره) (2) وذلك لما بينها وبين بيعة يزيد بن معاوية - وقد نتت تحت اكراه كبار الصحابة عليها - (3) من تلازم منطقي ! فصار اعتقادهاد الفرق المخالفة هي المهمة المستشرفة من كل فرقه تصل إلى الحكم أو تسكن من استئلة الحكماء، وهذا ما حدث مع المعتلة، فما أن فكروا من استئلة الحكم في العهد العباسي، منذ عهد المأمون حتى بدأوا يمارسون الإكراه الفكري ضد حصومهم، ولما رفض بعض حصومهم من الفقهاء والخدائيين خاصةً تبني آرائهم الكلامية تفنن الحكماء في وسائل الضغط والإكراه والإبتلاء ضد مخالفاتهم. تثل ذلك في من قوانين اجتماعية، وسياسية، وقضائية ضدهم، وهي كالآتي :

- 1- عدم جواز تولية من لم يعتقد قول المعتلة في خلق القرآن.
- 2- عدم قبول شهادة من لم يقر بذلك
- 3- تفريد حكم الإعدام في حق كل من أصر على مخالفة المعتلة في القول بخلق القرآن فقد ورد في كتاب المأمون إلى نائبه في بغداد قوله : ((فاجمع من بحضرتك من القضاة ... واعلمهم أن أمير المؤمنين غير مسعين

(1) انظر، محمد أبو زهرة : تاريخ المجد، ص 115.

(2) انظر حول ذلك، أحمد الترباطي : الآئمة الأربع، ص 38.

(3) انظر، ابن شيبة : الإنعام والسياسة، ج 1، ص 261، ص 53.

في حملة ... من لا يوثق بآدائه ... وترك إنسان شهادة من لم يقر أنه [أي القرآن] مخلوقٌ محدثٌ)) (١). وورد في كتابه الثاني له : «رسن لم يرجع عن شركه ... ولم يقل أن القرآن خلوق ... حلهم جبوا على السيف إن شاء الله» (٢).

وهكذا وقع المعتزلة في جريمة الاعتداء السياسي والتهاون الفكري ضد مخالفيهم. هذا وقد رأينا أن من بين أهداف المعتزلة الدفاع عن حرية الإنسان !، و«(استمرت تلك الفتنة طول خلافة المستنصر والوراق)» (٣). فمثل هذه السلوكات السياسية من طرف المعتزلة جلبت عليهم نعمة جماهير الأمة.

من خلال استعراضنا للنحو النثري والسياسي السادس قبل ظهور الأشعرية يمكننا إرجاع تحول أبرز الحسن الأشعري عن المعتزلة. وتأسسه لمدرسة الكلامية إلى الأسباب التالية :

١- تطرف المعتزلة في ترعيتهم العقلية، واحتياز ثقته في منهجهم، لعدم استيعابه لكل الإشكاليات الكلامية (٤). وذلك حينما اكتشف التصور المهيجي في مدرسة المعتزلة بعد ماظرته لأستاذة أبي عبيدي الجوني في مسألة الأخوة الثالثة، حول فكرة الصلاح والأصلح (٥).

٢- لنور جماهير الأمة من المعتزلة، ونقتتها عليهم بسبب تطرفهم النثري، واستبدادهم السياسي، فما ينقى - بعد ذلك - في المعتزلة من أهل للإصلاح الشفافي والجنساعي، أو تحقيق الوحدة السياسية بين المسلمين، إن لم نقل أصحابها بتطرفهم واستبدادهم سبباً للفتن والفرقة وإثارة الجدل العقيم حول العقيدة الإسلامية.

فيidian البيان دفعاً بالأشعرى إلى تبني عقيدة السلف الصالحة. لكنه من الناحية المنهجية التزم الوسطى من خلال التوفيق بين العقل والنقل، أو بالأحرى تحديد وظيفة العقل مع النص.

والأشعري في ذلك كأنه يريد برفع شعار السلف أن تجتمع حوله تلك الجماهير (٦)، ومنهجه استئناف المعتزلة، لذا نجد أن «(كبار أهل السنة لم يرضوا عنه كيل الوحي). ورأوا أن في بعض تعاليمه دسائس من أصول المعتزلة» (٧).

(١) محمد أبو زمرة : تاريخ البهبل، ص ٢٥٣

(٢) نفس المصدر، ص ٢٥٤

(٣) نفس المصدر، ص ٢٠٤

(٤) انظر، ابن عساكر : تبيين كتب المفترى، ص ٣٨

(٥) انظر، محمد علي أبو ريان : تاريخ الفكر الفلسفى فى الإسلام، ص ٣١١ - ٣١٢

(٦) التمهيد السابق، ص ٣١٣

(٧) أحمد أمين : شهر الأسلمة، ج ٢، ص ٥٢

ولقد تجسّدت وسقية الأشعري، أو نظرته التوفيقية في مشكلتين أساسيتين كانتا محور جدل، وعبر عن تكثير وتشتت بين المسلمين وهما:

مشكلة الصفات - خلق القرآن على المخصوص -، ومشكلة أفعال العباد بين الخبر والإختيار، ففي الوقت الذي أثبتت فيه المخوضية النظرة المادية إلى الله ((فاجازوا على الله الملامسة، والصادمة، والمزاورة)) (1)، وتطرف المعتزلة في النظرة التجريدية إلى الله، حتى صار الإله عندهم ((اعتبارات ذهبية)) (2)، وصار وصفه بالسلب دون إثبات، رغبة منهم في التزويه المطلق، وبين هؤلاء وأولئك حند الأشعري موقفه التوفيقي (3) على غرار موقف المعتزلة بين الخوارج والمرجنة، فالأشعرية ((رفضوا التشبيه تمامًا ... لكنهم لم يذهبوا في تزويه الله عن صفات خلقه إلى حد الرفع في تعطيل المعتزلة، بل استرموا حدود السلف في التزويه)) (4).

ويتجلى المنهج التوفيقى لدى الأشعري، في تفريغه - في مشكلة خلق القرآن - بين الكلام النفي التأديم، والكلام اللنطي الحادث (5)، وكذلك في قوله بنظرية الكسب في مشكلة أفعال الإنسان (6).

فالأشعرى التزم عقيدة السلف كمشروع، والتزم خط المعتزلة كمنهج، وكل ما يظهر في المذهب الأشعري من تعسف في بعض الآراء، لسبب تكيف المنهج الإعتزالي وفق موضوع العقيدة السلفية، ولذا ما جعل الأستاذ المستشرق هنري توربان يرى بأن المذهب الأشعري فيه ((نزاعتان متناقضتان في الظاهر مستكاملان في الحقيقة، أحدهما تحصل على التقارب من أصحاب المذهب السنوية ... والثانية تدفعه إلى البقاء مستقلًا عن المذاهب الفقهية المختلفة، وهاتان النزاعتان جاءتا نتيجة لحرصه على استسلامه جميع المذاهب السنوية، واعتقاده بأنها جميعاً تتفق حول الأصول)) (7).

من خلال ما سبق ذكره حول المعتزلة والأشعرية نجد أن الأولى توسطت الخلاف السياسي، والثانية توسطت الخلاف الكلامي، فيهد فيها هو إصلاح واقع الأمة سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو

(1) علي سامي النشار : *نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام*، ج. 1، ص 288

(2) المصادر السابق، ج. 1، ص 454

(3) انظر : الدكتور عبد الستار الرواى : *العقل والحرية*، ص 151

(4) محمد علي أبو ريان : *تاريخ الفكر الفلسفى فى الإسلام*، ص 314

(5) انظر، الشهري، *المعلم والنفع*، ج. 1، ص 96

(6) المصادر السابق، ج. 1، ص 97

(7) *تاريخ الفلسفة الإسلامية*، ص 182، 183

الذَّكْرِيِّ. ثُلَّ يَتَّفَلُ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَتَهَمَّ هَذِلَاءَ وَأَوْلَانِكَ فِي الْخَلَاصِيَّةِ لِدِينِهِمْ مِنْ حِيثِ نَوَابِيَّهُمْ، مَا عُرِفَ عَنْهُمْ مِنَ الرِّهَدَ وَالنَّسُورِيِّ. أَوْ مِنْ حِيثِ عَسَلَاءَ ذَكْرِهِ وَنَقَارَهُ مِنْ أَيِّ دِرْسٍ أَجْسَى. نَظَرًا لِمَنْظَلَاتِهِمُ الْإِسْلَاحِيَّةِ الْبَرِيَّةِ.

بَعْدَ أَنْ عَرَفْنَا ظَرُوفَ نِشَاءَ كُلَّ فِرْقَةٍ، وَالْمِيزَارَاتِ الْمُعْقُولَةِ لِبَادَئَهَا وَمِنْظَلَاتِهَا الْبَرِيَّةِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ تَتَصَرَّفَ إِلَى حَقِيقَةِ الْكُفَّرِ الَّذِي حَكَمَتْ بِهِ الْفَرَقُ عَلَى بَعْضِهَا الْبَعْضَ فِي قَضَائِيَا مُعِينَةٍ. لِتَتَسْبِلَ مِنْ خَالِلِ ذَلِكَ إِلَى مَدْى صَحَّةِ ذَلِكَ الْحُكْمِ وَمَدْى تَوَافُقِهِ مَعَ مَا اتَّهَمَتْ بِهِ الْفَرَقُ بَعْضِهَا الْبَعْضَ.

الفصل الخامس

الكفر وضوابطه

* مقدمة

- * المبحث الأول : ضابط الكفر في القرآن
- * المبحث الثاني : ضوابط الكفر من خلال جدل الفرق
 - أولاً : المعصية ومدى دلالتها على الكفر
 - ثانياً : التأويل ومدى دلالته على الكفر
 - ثالثاً : أحاديث الأحاديث ومدى دلالة ردتها على الكفر
 - رابعاً : الإجماع ومدى دلالة إنكاره أو مخالفته على الكفر

لقد فطر الإنسان على حب منفعته، وبحكم ذلك تجده يسعى للحصول على ما ينفعه، وينفر ويشرّ ما يضره.

وكان من عناية الله بالإنسان أن بعث المرسلين مبشرين إياه بما ينفعه متذرين له مما يضره، فوافقت بذلك مقاصد الشرع رغبات الإنسان النظرية.

وافتتحت حكمة الله أن يبعث محمداً (عليه الله عليه وسلم) برسالة عامة وخاتمة، فأشارت عليه الروحى، وضمته أحكاماً تتعلق بالله والكون والإنسان والحياة، ووضع تلك الأحكام على نحو يضمن للإنسان بتطبيقها - تحقيق النافع، كل المنافع الممكنة، كما يدرأ عنه كل المفاسد المحتملة.

لقد قلل دور النبي (صلى الله عليه وسلم) في أن يبلغ عن الله وينغير عنه عن طريق الروحى، والمدارف الأساسي من ذلك البلاغ هو أن يعمل المتذوقون به بمقتضى ذلك الخبر، ولكي تتجسد الأحكام في حياة المخبرين لابد وأن يرتقي ذلك الخبر إلى مستوى أن يقع من نفس الإنسان موقعها، إلى درجة أن يصير العمل تلقضاها كأنه فوار ذاتي، أو دافع غيري داخلي، فيدفع الإنسان إلى العمل - بحكم قناعته بالخبر، وثقته في تحقيق المصلحة - كما تدفعه الغريزة عند الإحساس.

لكي يتحقق كل ذلك لابد وأن يبني هذا الخبر (الروحى) على حجج وأدلة قاطعة، موصولة إلى اليقين، مما لا يدع أي مجال للإنكار أو مجرد التردد، فكيف كانت رسالة الإسلام في ذلك؟

البحث الأول : ظابط الكفر في القرآن :

إن أي عاقل يتأمل طبيعة المنهج القرآني (١). في قوة حججه ووضوحها، وتعدد أساليبه بما تقتضيه طبيعة المجتمعات وظروفها، وطبيعة الأشخاص وأحوالهم، يجد أن ذلك المنهج لا يدع لأي عاقل أي مجال للشك أو التردد. فكان أن بنيت المسؤولية في الإسلام على إقامة الحجة الخفقة للإعجاز والتحدي. وتلك قمة الإقناع وغايته. قال تعالى : **﴿وَمَا كُنَّا مُعذِّبِينَ حَتَّى نُبَعِّثَ رَسُولًا﴾** (٢).

لقد ارتفعت حجج الولي بعقل الإنسان إلى درجة من اليقين الذي لا يدع لأي احتساب أمام الإنسان سوى التصديق الجازم الذي يجعل النفس في حالة الأمان والإطمئنان نحو الولي. لذا فإن النبي في الإسلام لا يمكن للأي عاقل أن يجد عذرًا معرفياً لتكديبه. أو إنكار بعض مما جاء به وبذلك يكون إنفاء الكذب عنه وبالتالي إمتاع تكديبه، فيما جاء به. كانت نقاء الظلمة عن النهار تماماً بلا فرق، فكما كان وجود الضوء في النهار، وبالتالي إثباته، ضرورة طبيعية واقعية. كذلك كان التصديق بالنبي في الإسلام ضرورة منهجية معرفية. إذا كانت تلك هي قوة الحجة في البلاغ البوري، فكيف كانت مواقف الناس من النبي (صلى الله عليه وسلم). وما جاء به؟

إن من يتظر بروح المنهج العلمي إلى طبيعة منهج البلاغ الحسدي وقوته الحجة لا يتوقع أبداً موقف رافض منكر من طرف أي عاقل وذلك لقوة الحجة ونطريتها الفكرية. إلا أنه رغم ذلك فقد تبانت مواقف الناس منه بين مكذب منكر - زوراً وظللاً - ومصدق جازم. فهل الموقف الأول يمكن اعتباره طبيعياً وحقيقياً؟ بالطبع لا؛ فهو غير طبيعي لحالته الضرورة العلمية. وهو غير حقيقي لأنه تكذيب مصطنع، إذ اليقين حاصل متى وجد العقل. فالتكذيب ظاهري، خالف به قناعته الداخلية (٣)، إذ أنه أدرك صدق محمد (صلى الله عليه وسلم) بالضرورة. لكنه سر ذلك على غيره موهماً إياهم بأنه لم يقنع. ومثل هذا الموقف يسمى في عرف اللغة كفراً (٤). فبدل أن نسمى صاحب ذلك الموقف مكذباً نسميه كافراً، لأن المكذب قد يكون له في المكذب من العذر ما يدفعه لذلك الموقف فيكون صادقاً في موقفه، بخلاف الكافر. لذا استعار الولي لنقطة الكفر للدلالة على من سر قناعته وأظهر التكذيب ثخيد (صلى الله عليه وسلم).

(١) انظر حول ذلك : محمد سعيد رمضان البوطي : منهاج تربوي فريد في القرآن

(٢) الإسراء : ١٥

(٣) قال تعالى : **﴿إِنَّ الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَ أَهْلَكَاهُمْ وَإِنْ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لِيَخْتَمُوا الْحَقَّ وَلَمْ يَعْلَمُوا بِهِ الْبَقْرَةَ ١٤٥﴾**

(٤) انظر المقال المتعلق بتحليل المصطلحات من آيات

فيصير الإنسان كافراً بتكذيبه تكذيباً (صلى الله عليه وسلم) فيساً جاء به، باعتبار أن تكذيبه لا مبرر له، عقلاً أو شرعاً.

وفي القرآن آيات كثيرة حكمت بکفر من کذب محسداً (صلى الله عليه وسلم) بأي شكل من الأشكال، نجد ذلك في الآيات التالية (١):

الآيات (٥، ٢٥، ٣٨، ٨٧، ٩٠، ٩٨، ٩٩، ١٧٧) من سورة البقرة و(٣٢، ٦٩، ٩٨) من سورة آل عمران، وكذلك الآيات (٤٥، ١٣٩) من سورة النساء، و (٧٠، ٦٦، ٥٩) من سورة المائدة والآية (١٣١) من سورة الأنعام ، و(٣٥) من سورة الأعراف، و (١٠٨) من سورة التوبه و (٢) من سورة يومن، و(٤٣) من سورة الرعد و (٩) من سورة إبراهيم، و(٣٩) من سورة النحل، و(١٠١) من سورة الكهف، و(٢٣) من سورة الحج، و(٤) من سورة الفرقان، و(٢٢) من سورة لقمان، و(٣) من سورة ص ، و(٦٠) من سورة الزمر، و(٢٢) من سورة غافر، و(١٣) من سورة فصلت، و(٢٣، ٢٩) من الزخرف ، و(١٣) من سورة النجاح، و(٢٢) من سورة الانشقاق .

فمن خلال تتبعنا لموارد الآيات السابقة نجد أن کفر من ذكرها في الآيات السابقة كان على شكلين :

١ - تكذيب محمد (صلى الله عليه وسلم) لذاته أي أنهم أنكروا ما جاء به جملة وتفصيلاً وهو الأصل في اعتبار الكفر عند الإطلاق.

٢ - إظهار تصديق محمد (صلى الله عليه وسلم) . ثم ينکر معلوماً من الدين بالضرورة مما جاء به.
فبالنظر إلى طبيعة الحجة في البلاخ المحمدي - من حيث انتفاء أي احتمال للشك في خبر الوحي - وبالنظر إلى الدلالة اللغوية لكلاسية (الکفر)، نستنتج أن الكفر لا يتعلّق بإنکار شيء من الدين، بل إن ذلك اعتبار کفر لأنّه يعني تكذيب محمد (صلى الله عليه وسلم) (٢). والدليل على ذلك، هو أنه لو إفترضنا - جدلاً - بأن من انکر أصلاً من الأصول لم تبلغه الحجة على ثبوته شرعاً، فلا يعذر كافراً حتى تقام عليه الحجة، لعدم اقتضاء إنکاره ذلك تكذيب محمد (صلى الله عليه وسلم) (٣).

من هنا قال العلماء لا تکلیف قبل البلاخ (٤) استناداً إلى قوله تعالى : **وَمَا كُنَّا مُعذِّبِينَ هنَّا**

(١) أخرت هذه الآيات من مجموع ٢٤٧ آية من القرآن التي تضمنت لفظة (کفر)

(٢) انظر، ابن کثیر : تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص. ٥٨

(٣) انظر ابن بتمية : مجموع الفتاوى ، ج ٣، ص. ٢٣١

(٤) انظر ابن کثیر : المصدر السابق، ج ٣، ص. ٢٩-٢٨

نبعثت رسولاً (١).

وعلى ضوء الآيات السابقة قال العلماء : ((الكفر عدم تصديق الرسول (صلي الله عليه وسلم) في شيء مما علم بالضرورة مجيئه به)) (٢). وقال أبو حامد الغزالي : ((كل كافر مكذب للرسول وكل مكذب فهر كافر)) (٣). وإلى نفس المعنى يشير ابن تيسير في فتاویه (٤).

بعد أن رأينا أن مرد الكفر وحقيقةه يعود إلى تكذيب الرسول (صلي الله عليه وسلم). فهل هناك ما يحتمل أن يكون علامة على تكذيب الرسول على الله عليه وسلم؟

إن المتأمل بجدل الفرق في تكذير بعضها البعض، وبالنظر إلى القضايا المرتبطة على التصديق أو التكذيب يتردد بين أربع مسائل :

الأولى : العsel المخالف لحقيقة الخبر، وهو ما يسمى في عرف الشرع بالمعصية.

الثانية : عدم حمل النص على ظاهره، وهو ما يسمى عند علماء الأصول بالتأويل.

الثالثة : الشك في إثبات بعض نصوص السنة والمشتبه فيها فيما يسمى عند المحدثين بخبر الآحاد.

الرابعة : إنكار الإجماع أو مخالفة الأحكام الصادرة عنه.

لذا وجب علينا أن نتناول هذه القضايا الأربع للوقوف على مدى دلالتها على الكفر أم لا؟

(١) سورة الإسراء، ١٥

(٢) المرزاوي : مفاتيح الغرب : ج ١، ص ٣٧ - ٣٨

(٣) فيصل التلقرة . تحقيق سليمان دنيا، ص ١١٤

(٤) انظر : المقاوي، ج ٣، ص ٢٣١

المبحث الثاني : ضوابط الكفر من خلال جدل الفرق :

بالإضافة إلى ضوابط التكفير التي تضمنها الآيات السابقة . فإن جدل الفرق أدخل قضايا أخرى كانت منطلقاً للتکفير نتاواها فيما يلي :

أولاً : مخالفة الخبر (المعصية) ومدى دلالته على التكذيب (الكفر) ؟
قبل أن نثبت أو ننفي وجود التلازم بينهما . يلزمـنا أن نبحث أولاً عن أسباب المخالفة حتى لا نقع في أحکام خاطئة .

إن شخصـاً ما عدـق بـمـحـمـدـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) وـآـمـنـ بـهـ رـسـوـلـ مـعـنـعـيـ ذـلـكـ التـصـدـيقـ أـنـ يـعـمـلـ بـمـاـ وـرـدـ فـيـ ذـلـكـ الـخـبـرـ . وـإـذـاـ مـاـ حـدـثـ أـنـ فـعـلـ مـاـ يـخـالـفـ فـيـ ذـلـكـ عـمـلـهـ ذـلـكـ يـنـفـيـ التـصـدـيقـ . فـيـكـونـ مـجـرـدـ لـغـوـ لـأـعـتـبـارـ لـهـ . هـذـاـ إـذـاـ نـظـرـنـاـ إـلـىـ الـإـنـسـانـ نـظـرـةـ مـثـالـيـةـ (١)ـ بـعـرـدـةـ دـوـنـ مـرـاعـاـةـ أـيـ عـاتـقـ . دـاخـلـيـ أـوـ خـارـجـيـ لـلـإـنـسـانـ .

لـكـنـاـ إـذـاـ نـظـرـنـاـ إـلـىـ طـبـيـعـةـ الـإـنـسـانـ . وـجـدـنـاـ أـنـ عـبـارـةـ عـنـ يـمـسـعـ رـغـبـاتـ تـقـضـيـهـاـ الغـرـائزـ الـتـيـ أـوـدـعـبـاـ اللـهـ فـيـهـ . وـهـيـ ثـارـسـ عـمـلـهـ بـشـكـلـ آـلـيـ (٢)ـ . وـإـلـىـ جـاتـبـ مـذـدـوـهـ الـغـرـائزـ هـنـاكـ مـلـكـةـ لـلـتـميـزـ ، وـضـبـطـ الـغـرـائزـ . وـالـمـمـثـلـةـ فـيـ الـعـقـلـ . أـنـ يـنـظـمـ عـمـلـ الـغـرـائزـ عـلـىـ خـوـرـ مـنـ الصـوـازـنـ وـالـإـعـدـالـ . وـكـانـ مـنـ وـظـيـفـةـ الـخـيـرـ (ـالـوـحـيـ)ـ أـنـ يـعـزـزـ وـظـيـفـةـ الـعـقـلـ . فـيـزـوـدـهـ بـإـرشـادـاتـ وـتـوجـيهـاتـ هـاـ مـنـ الـإـلـزـامـ وـالـقـوـةـ مـاـ يـعـينـ الـعـقـلـ عـلـىـ ضـبـطـ الـغـرـائزـ وـتـنظـيمـهـاـ . مـنـ هـنـاـ تـشـأـ وـظـيـفـةـ الـمـكـابـدـةـ لـلـإـنـسـانـ . فـهـوـ فـيـ صـرـاعـ مـسـتـمـرـ لـتـنظـيمـ وـظـيـفـةـ الـغـرـائزـ . وـهـذـاـ مـظـهـرـ لـسـنـةـ مـنـ سـنـ اللـهـ فـيـ خـلـقـهـ : الـصـرـاعـ بـيـنـ الشـرـ وـالـخـيـرـ . هـذـاـ الـصـرـاعـ الـذـيـ يـصـبـعـ عـمـلـ الـإـنـسـانـ . بـالـطـاعـةـ أـوـ الـمـعـصـيـةـ . إـذـاـ كـانـتـ الطـاعـةـ هـيـ سـبـيلـ الـمـؤـمـنـينـ السـائـرـينـ خـوـرـ اللـهـ . فـإـنـ الـخـطاـ حـسـيـةـ بـشـرـيـةـ لـمـاـ لـهـ . مـنـ أـبعـادـ تـربـوـيـةـ فـيـ حـيـاةـ الـإـنـسـانـ (٣)ـ .

وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ فـإـنـ لـنـ أـنـ نـسـاءـلـ عـنـ مـسـدـرـ اـخـطاـ فـيـ حـيـاةـ الـإـنـسـانـ . فـهـلـ يـعـرـدـ إـلـىـ الـعـقـلـ أـمـ أـنـ الـغـرـائزـ هـيـ الـتـيـ تـدـفـعـ الـإـنـسـانـ إـلـىـ ذـلـكـ ؟

فـحـنـ إـذـاـ أـرـجـعـاـ ذـلـكـ إـلـىـ الـعـقـلـ نـكـونـ قـدـ طـعـنـاـ فـيـ الشـارـعـ الـذـيـ جـعـلـ الـعـقـلـ مـنـاطـاـ لـلـتـكـلـيفـ

(١) هـذـاـ مـاـ يـعـتـقـدـ سـفـرـاطـ إـذـ يـقـولـ : «ـ إـنـ تـسـورـ الـخـيـرـ كـافـ لـمـطـهـ »ـ عـنـ جـمـيلـ صـلـيـبـاـ : عـلـمـ النـفـسـ . صـ . ٧٣٤ـ

(٢) انـظرـ ، جـمـيلـ صـلـيـبـاـ : المـصـدـرـ السـابـقـ ، صـ . ٦٦٤ـ

(٣) وـمـاـ مـاـ نـسـتـقـنـهـ مـنـ خـلـالـ تـرـكـيزـ الـقـرـآنـ عـلـىـ أـخـطاـءـ الـأـبـيـاءـ فـيـ حـيـاتـهـمـ الـعـادـيـةـ أـوـ الـسـيـاسـيـةـ

فالطعن في العقل - في حدود وظيفته التي حددناها في فصل سابق (١) - كالطعن في الرسول الذي جعل الله أياً من مساحتها للمسؤولية، وبهذا ينبع إرجاع أصل المخالفة إلى العقل، فيبني أن تكون المخالفة هي نتيجة ضغط الغرائز على العقل (٢)، وفي تلك الحالة لا يغير سلوك الإنسان عن قناعة حقيقة له، وبالتالي لا يعد ذلك مبناياً لحقيقة التصديق، لأنَّه لا يغير عن قناعة التكذيب التي تستلزم الكفر.

فالعقل الذي هو أساس الكفر أو الإيمان قد عبر عن موقفه بالشهادة (التصديق)، ويقتضي تطبيق ما يقتضيه الإيمان، أو عدم تطبيقه يتعلق بسنة السراج بين نوازع الخير ونوازع الشر في الإنسان. وهذا هو السر في توقع كل الآلام من المؤمن ما عدا الكذب (٣)، لأنَّ نفي الحقيقة، وعدم الاعتراف بالحق لا مبرر له، إذ الغرائز لا تقنع أن تعرف ثم لا تطبق. بخلاف التطبيق فهو يتناهى ورغبتها.

من خلال ما ذكرنا يتبيَّن لنا أنَّ العصبية، وإنْ كانت موافقة للكفر، ومخالفة لمقتضى الإيمان، فهي لا تقتضي الكفر بموافقتها له، ولا تبني الإيمان وإنْ كانت تخالفه. ولترجمة ذلك بالمثال التالي :

لو أن طيباً أثبتَ بنفسه أن التدخين مضر، ولا منفعة فيه، وافتراضنا أنَّ هذا كاكتشاف له، ومع ذلك نجدُه يدخن. فلا يمكن أن نقول بأنه مكذب لنفسه، بل أن غريزته سقطت على عقله. إلى هنا تكون قد وصلنا إلى مسألة هامة تتعلق بمشكلة التكذير وهي (الكبيرة).

رأينا أن إحتساب التكذيب فيما سبق يتعلق بالمخالفة للنصر، بغض النظر عن طبيعة هذه المخالفة، فسواء كانت صغيرة أم كبيرة، فهي مخالفة للنصر، وهذا وإن اختلست في أثرهما الجرائي - نظراً للفوارق الأضرار - فهُما لا يختلفان من حيث إحتساب دلالتهما على التكذيب، وأي فصل بينهما في ذلك فهو تحكم، بدون دليل. أما ما نجدُه في تاريخ الخوارج والمعتزلة، فإن المشكلة عندهم سياسية أكثر مما هي كلامية عقائدية. فلولا ذلك السراج الدامي بين علي ومعاوية لما أدرجت هذه المسألة أصلاً في مجال العقيدة، والخوارج أعطواها صبغة عقائدية لتبرير قتال خصمهم لإضعاف الشرعية الدينية عليه.

فيناء على ما سبق ذكره حول دلالة المخالفة على التكذيب ، فإننا نستخلص أن إدراج المسألة المذكورة في مجال العقيدة تكليف باطل، حتى ولو إنَّها أصحابه على بعض النسب بعضها كساً سرى بعد قليل . فلربما تلك الخروب الدامية لما تخيل أحد يوماً أن تكون مسألة كبيرة من قضايا العقيدة أصلاً .

(١) انظر البحث، فصل : جذور الاختلاف

(٢) في هذا المعني قال فلاطون : « أنَّ الإنسان لا يفعل الشر مختاراً » عن جميل سليمان : علم النفس ص. 734

(٣) اشارة إلى حديث الرسول حينما سئل : « أيُّكون المؤمن بهبنا ؟ » فقال : « نعم »، فقيل له : « أيُّكون المؤمن بخيلاً ؟ » فقال : « نعم »، فقيل له : « أيُّكون المؤمن بثاباً ؟ » قال : « لا » الإمام مالك : الموطأ ص. 701

ومع ما ذكرنا فإن بعد نوعاً محدوداً من المخالفات التي لا تغسل إلا التكذيب، كالسجود للأسماء (١)، وتقديس الديانات المشرفة، لهذه الأعمال لا تجمع مع التصديق لأن، مبني على نفيها، ثم إنما لا يجد أي تأثير للعراوة في تلك الأعمال، حتى يكون مبرراً للمعصية، كما هو الأمر في السرقة وشرب الخمر والزنا.

فالسجود للشيم هو تعبير عملي على تصديق ينفي التصديق بالنبي (صلى الله عليه وسلم). ونفي كلام الدين، باعتبار أن جوهر الدين يتمثل في العادة، والسجود هو السلوك المغير عنها، فصاحب ذلك السلوك يصير كافراً بقناعته واعتقاده المستور لا بظاهر عمله.

المعصية والكفر في النصوص الشرعية :

نحن حينما نستقرئ النصوص المضيئة لأحكام الكفر والإيمان، نجد أنها تستعمل الكفر يعني التكذيب خدمة (صلى الله عليه وسلم)، كما في النصوص التي ذكرناها سابقاً، وتلك هي حقيقة الكفر، لكننا نصادف بعض النصوص الأخرى -ستعرض لها بعد قليل- تطلق الكفر على من صدرت منهم بعض المخالفات ثم صادروا بهم (صلى الله عليه وسلم)، فما المقصود من الكفر في مثل تلك النصوص؟

لسلام جدلاً بأن المراد به الكفر الحقيقي حلال للنصوص على ظاهرها، فلذلك يكون ذلك صحيحاً لا بد وأن يستخدم مع كل النصوص المتعلقة بنفس الموضوع، ولا يعارض وما أثبتناه في العنصر السابق.

فتعارض هذا الإفتراض مع العنصر السابق (دلالة المعصية على التكذيب) ظاهراً، يقى إثبات التعارض مع النصوص الأخرى. فإذا ما أثبتنا ذلك، وجب أن نبحث عن معنى آخر للكفر الوارد في هذه النصوص، لدينا طائفة من النصوص نجد أن الشارع لا يحكم فيها بالكفر على أشخاص وقعوا في مخالفات صريحة، مثل عصيان الصحابة للرسول (صلى الله عليه وسلم) في صلح الحديبية «فما كفروا بذلك، ولكن كانت معصية تداركهم الله بالتوبه منها» (٢). فلو كان مطلق المخالفة يعد كفراً لكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد قصر في الحكم على هؤلاء الصحابة! وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَافِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيُغَافِرُ^٣ (٣).

(١) انظر، الفراهي : الفروق، ج ٤، ص. ١١٥

(٢) ابن حزم : اللعنة في الملل والأهواء والنحل ، ج ٣، ص. ٢٥٦

(٣) سورة الحجرات : ٩

ما دون ذلك لمن يشاء ﴿١﴾

ولنا أن نتساءل عن سر وضع الحدود كعقوبات لبعض المخالفات الكبرى، كالسرقة والزنا وشرب الخمر، والقذف؟

إن وضع هذه العقوبات -في نظري- كان حكمة تربوية، وهي أن الشارع الحكيم يعلم أن ما دفع الإنسان إلى الواقع في تلك المخالفات إنما هي الضغوط الغريزية على العقل، ولذلك يبطل الشارع الحكيم، مفعول ذلك الضغط لابد من إنشاء ضغط آخر يقابل ضغط الغريزة، يساويه في قوته التأثير (الردع) ويختالنه في لون الإنفعال (اللذة → ← الألم) وبذلك يتحقق الغرض التربوي من تلك العقوبات وهو الإحجام عن جرائمها. فلو كانت تلك المعاصي مثبتة للكفر لقتل أصحابها كفراً، لأن الكفر يستلزم إباحة الدم، والخلود في النار. فوجود الحدود في الشريعة الإسلامية دليل على عدم اعتبار مخالفتها نافية للإيمان.

وعندنا صريح القرآن يفصل في نفس المخالفة (القتل) التي كانت منطلقاً لمشكلة كبيرة مما لا يدع أي مجال للمناقشة حولها. يقول تعالى : «إِن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فَأَصلحُوا بَيْنَهُمَا»⁽²⁾ فقد أثبت القرآن الإيمان بـ مزلاًء حالة كونهم يمارسون الكبرية (القتل) وكذلك حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي يقول فيه : ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويوروا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله))⁽³⁾ قال القسطلاني معلقاً على الحديث : « يؤخذ من هذا الحديث قبول الأعمال الظاهرة والحكمة بما يتضمنه الظاهر، والإكتفاء في قبول الإيمان بالإعتقاد الجازم »⁽⁴⁾.

بهذه النصوص الصريحة، القطعية الثبوت والمدلالة يثبت لدينا انتفاء التكفير على المعصية، مما يجعل تأويل تلك الأحاديث ضرورة يفرضها منهج التفسير، وبالتالي تكون أي محاولة لحمل تلك الأحاديث على ظاهرها، مخالفة لصريح القرآن، وخلقها للتناقض بين النصوص.

إذا ثبت ذلك وجب علينا أن ننظر إلى هذه النصوص فيما إذا كانت صيغتها تحتمل التأويل أم أنها قطعية في دلالتها؟ فإذا ما ثبتنا الإحتمال الأول، كان تأويلها -حيثـ من باب تفسير السنة في إطار النصوص التقطعية للقرآن.

(١) سورة النساء : ٤٧

(٢) سورة الحجرات : ٩

(٣) صحيح البخاري : ج ١، ص ١١-١٢

(٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج ١، مس ١٠٨

النساء على ما اثبتناه من أن التكثير على المخالفات الشرعية (المحسنة) يمتنع عقلاً وشرعاً ذهب العلماء في تأويليه لتلك النصوص مذاهب شئ، إلا أنهما اتفقا -ما عدا اختلاف- (١) على عسرتها عن ظاهرها، ولأخذ عينه منها :

- ١- قال رسول الله (صلي الله عليه وسلم) : ((يا معاشر النساء تصدقن وأكشن الاستغفار فإني رأيتكم أكثر أهل النار. فقلت إمرأة متى جزولة؟ وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال : تكثرن اللعن وتكتفون العشير)) (٢). قال النووي في تعليقه على هذا الحديث : ((وفي أخلاق الكفر على غير الكفر بالله تعالى كثرة العشير والإحسان، والمعنة والحق. ويؤخذ من ذلك صحة تأويل الكفر في الأحاديث المتقدمة)) (٣)
- ٢- عن عبد الله بن مسعود قال : ((قال رسول الله (صلي الله عليه وسلم) : سباب المسلم فسوق وفتال كثرة)) (٤). قال النووي : ((أما فتاله بغير حق فلا يكفر به عند أهل الحق كفراً يخرج به من الملة)... فإذا تشرر هذا فتليل في تأويل الحديث أقوال... أحدها : أنه في المستحل. والثاني : أن المراد كفر الإحسان والمعنة وأخورة الإسلام. لا كفر الجحود. الثالث : أنه يرول إلى الكفر بشومه. الرابع : كفعل الكفار)) (٥). وأغلب الأحاديث في هذا الباب لم تخرج أقوال العلماء فيها عما ذكر في الحديث السابق.

فالتأويلات السابقة لهذه النصوص يفرضها منهج التفسير لوجود نصوص قرآنية قطعية الثبوت والدلالة، ثبت الإبان لأصحاب المعايير. ولو حملنا هذه الأحاديث على ظاهرها لأضطررنا إلى تأويل نصوص قرآنية تعينا لأنها لا تحتمل أكثر من معنى بخلاف الأحاديث السابقة وأمثالها.

ويعكّن أن أسجل هنا ملاحظة حول مياغة أحاديث الرسول (صلي الله عليه وسلم) السابقة. في هذا

الباب :

بما أن السنة جاءت ببيان للقرآن، والقرآن قد ذكر أصول الإسلام ذكرًا عاماً وعملاً. ولكي يدرك المسلمحقيقة أصول الإسلام وتعاليمه، لا بد وأن تتناول السنة كل قضية على حدة، لتبين مكانتها في الإسلام، وحتى لا ينظر إليها على أنها مجرد جزئية بسيطة، ويضيع بالتالي معناها الحقيقي، ويقلص حجمها

(١) أما الإيمانية فهو موافقون لأهل السنة، والخلاف بينهم للفتن، انظر، ص. ١١٨ من المبحث

(٢) صحيح مسلم، ج. ١، ص. ٦١

(٣) شرح صحيح مسلم على هامش لرشاد الساري، ج. ١، ص. ٣٩٢

* بجزلة (أي ذات عقل ورأي) النووي : الم叙述 السابق، ج. ١، ص. ٣٩١

(٤) صحيح مسلم، ج. ١، ص. ٥٨

(٥) الم叙述 السابق، ج. ١، ص. ٣٧٧

بالنظرية الإيجابية لأصول الإسلام وتعاليمه، كان لابد وأن تذكر بتصنيف المبالغة لاعطاء الأهمية لما، كقوله (صلى الله عليه وسلم) عن النصيحة فيما رواه أبو رفيه شيخ بن أوس الداري (رضي الله عنه) : ((الدين النصيحة)) (1). فكذلك لفظة الكفر، لقد استعارها الرسول (صلى الله عليه وسلم) للدلالة على ما تعي المغصبة، لما في تلك اللفظة من وقع على نفوس المؤمنين، إذ تفترز منها التبرؤ، وتتجهها الأسماع.

إذا فنتصور القرآن المتضمن لهذا المستلهم دالة على الكفر الحقيقى غالباً ونصوم السنة تدل على الكفر المجازي غالباً، لأن الأولى تعليمية تشرعية تتبع مقاييس وضوابط التكفير، والثانية تربوية تقرؤ سلوكيات المؤمن المنحرف، وذلك يقتضي المبالغة .

فمن خلال ما سبق يتبيّن لنا بأن التكفير على المغصبة منفي بصرىح المعمول وصريح المندول. بقى لنا أن نستعين على تعزيز ذلك بأقوال العلماء :

* أقوال العلماء حول المسألة :

أ- علماء السنة :

يقول ابن يحيى : ((لا يجوز تكثير المسلم بذنب فعله ولا يخطأ أخطأ فيه)) (2). وقال عيسى ترك العسل بالأركان الأربع : ((إنه لا يكتنر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، وممالك والشافعى، وهو أحد الروايات عن أحمد)) (3).

ب- الإباضية * :

قال الشيخ نور الدين السالمي (4) في شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الريبع بن حبيب (5).

(1) رواه سلم بن المنوري : رياض الصالحين ، ج 1، ص 38.

(2) مجموع الفتاوى ، ج 3، ص 282.

(3) المصادر السابقة ، ج 7، ص 610.

(4) هو «الشيخ نور الدين أبو محمد عبد الله بن حميد السالمي الصنباري (1286 - 1332هـ) من علماء الإباضية في عمان» عن مقدمة شرح المستند المنكور أعلاه ، ج 1، ص: غ.

(5) هو «الريبع بن حبيب الأزدي الفراهيدي أنهمرى، يعد من علماء الإباضية في البصرة وعسان من أئمة الملة الثانية للهجرة». نور الدين السالمي شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الريبع بن حبيب ج 1، ص 4-3.

* اخترت الاستشهاد بأقوال علماء هذا المذهب، لأنه الأقرب في هذا الباب .

معيناً شاعي حديث ((من قال لأخيه يا كافر)) (١) : ((رمي المسلم أحاه بالكفر كبيرة وهي كفر نعمة)) (٢). وكفر النعماء عندهم غير الكفر الحقيقى المخرج من الله (٣).

ننتقل الآن إلى الإحتجاز الشأن الثاني ومدى دلالته على التكذيب.

ثانياً : تأويل النصوص ومدى دلالته على التكذيب (الكفر) ؟

ذكرنا فيما سبق أن التكذيب بمحمد (صلى الله عليه وسلم) يكون بإنكار خبره الذي هو الوحي . فيما طبيعة هذا الخبر؟ وهل أن مطلق الإنكار يستلزم التكذيب بمحمد (صلى الله عليه وسلم) في كل الحالات . وبالتالي كفر المكذب؟

عرفنا فيما سبق أن الخبر الذي جاء به محمد (صلى الله عليه وسلم) يتصل في الوحي، والمعتبر عن بلغة الأصول بالمعنى، وهذا المفهوم يتصدر أحكاماً تتعلق بمحورين أساسين لهذا الدين : الأول نظري تصوري، ويسمى بالعقيدة، والثاني عملي التطبيقي، ويسمى بالشريعة.

وذكرنا في البداية أن الرسول (صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في تبليغه للوحى أقام على حبره هذا، الحجة الموصولة إلى اليقين. فهذا الحكم عام على الراجح ككمل. لكن هذا الحكم لا يسحب على جميع تفاصيل هذه الرسالة في شتيعها العقائدية والشرعية لأن النصوص الشرعية الدالة على الحكم -نظري، أو عملي- تتبع من حيث اليقين إلى قسمين:

لتصوّص فطعنة الشبوت والدلالة، وأخرى ضئيلة، فالآولى تند القعن أما الثانية فلا تفاسير.

في بالنسبة للأحكام العuelle، فما عرف في دائرتها، هو أن جانباً معيناً من أحكامها يستند إلى أدلة ظنية، لذا تأسست الخلافات النقبية، وتشكلت مدارسها، لأن ميرر الخلاف الوحيد بين النقبياء هو وجود هذا النوع من الأدلة الشرعية، وللسبب نفسه كان الخلاف النقبي ظاهرة طبيعية، فلم يتولد عنه أي تفرق على مستوى وحدة الأمة الشعرورية والفكرية، هذا باستثناء ما كان في دائرة ضيقة من التحصب المذهبي، الذي كان نسخة غياب الواقع الاعلامي الذي يكفر بالخلاف، المفترى احتمالاً بخلافه ظناً، وكان

إذا ثبت وجود هذا النوع من الأدلة في مجال الأحكام العدلية، فهنا أن الإسلام في حاجة النظر

(3) الشيخ عبد الدين السالمي: شرح العاجلة الصدرية، مجلدات 1-2، طبع بيروت، 1994.

卷之三

(العقيدة) يستند إلى مثلها في تأسيس أحکامه العقائدية .^٢

إن ما يشير به الإسلام في أحکامه العقائدية المجتمع عليهما (١). هو أنه يستند فيها إلى أدلة قطعية ثبوت القرآن والسنّة المتراترة. ومع ذلك فإننا نجد بعض النصوص المتعلقة بقضايا العقيدة لا تؤيد اليمين في دلالتها على بعض تفاصيل أصول العقيدة. لعدم معانها المختسدة . ولوجود التعارض الظاهري بينها وبين نصوص أخرى متساوية لها في الثبوت (٢). ومثال ذلك على الخصوص النصوص المتعلقة بصفات الله عزوجل . وما يترتب عليها من تحديد العلاقة بين الله عزوجل والإنسان، كاجبار والإختيار . والتشبيه والتنزيه الخ .

فالآيات المتعلقة بتلك المسائل لا تؤيد اليمين من حيث دلالتها على معنى معين ، الأمر الذي يفتح الباب لأصحاب النزعات الذاتية ليقرروا من تلك الدلالات المختسدة ما يوافق هواهم النفسي والسياسي. وهذا ما تشير إليه الآية الكريمة تحذيرًا في قوله تعالى : ﴿مَنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٌ فَنَّ أَمْ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَأَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ إِبْتِغَاءَ الْفُتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ (٣).

بهذه الآيات المتشابهات لما كانت تكتأة لأصحاب النوايا السيئة - بصريح القرآن - صارت منتطلقا لإتهامات تعسفية ضد الأبرياء لما ذهروا به من إجتهادات لأهداف إصلاحية، فكيفست آراؤهم من طرف خصومهم بما يجعل حكم القرآن في الآية السابقة ينطبق عليهم، فيبرروا للحكام أو الخصوم قتلهم، كثرا . والحقيقة أن الأمر يعود إلى فتنية التصفيه الجسدية للخصوم. وإلى القتل السياسي (٤)، كما حدث في تاريخ بني أمية مع رجال المحرّكات الإصلاحية السابقة .

والمهم عندها هو أنه ببعد تلك المعانى يكون الجرم بمعنى معين على أنه مراد الشارع خطأ؛ فهو قبل أن يكون ادعاء وتكتلنا في حصر المعنى لنفس معين فهو افتداء على الله، ونوع من التشريع من دونه تعالى. لذا فإن «(من جعل الحق وقفا على واحد من النثار يعنيه فهو إلى الكفر والتفاقض أقرب. أما الكفر: فالله»

(١) بخلاف المسائل النظيرية، كعذاب الفجر، وفكرة المهدي المنتظر، فلا تحد عن أصول العقائد المجتمع عليها .

(٢) كأيضاً الرؤوية في قوله تعالى « وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناقرة، القيامة (٢١-٢٢) » وقوله « لا تتركه الأ بصار » الأنعام ١٥٤

(٣) سورة آل عمران : ٧

(٤) انظر جعفر آل ياسين: مدخل إلى الفكر الفلسطياني عند العرب، ص. ٥٦-٥٧ .

والنشار: نشأة الفكر الفلسفية في الإسلام، ج ١، ص. ٣٣٤.

أحمد أمين: فجر الإسلام، ص. ٢٨٥.

نزله منزلة النبي المعصوم من الزلل الذي لا يثبت الإيمان إلا بموافقته. ولا يلزم الكفر إلا بمخالفته) (١). ويسود في ذلك التألهون بالتأويل، وأصحاب التوقف.

إذا ثبت لدينا ذلك، صار الخلاف في المسائل المذكورة، كاختلاف في الأحكام العملية بلا فرق، ويكون حينئذ ((كل من إجتهد في شيء من ذلك، فدان بما رأى أنه الحق فإنه مأجور على كل حال)) (٢). ثم إن لنا أن نتساءل : لماذا عبر الله عن تلك القضايا بصيغ متعددة المعاني؟ وهل أن اختيار الله تلك الصيغ الإحتمالية بدل الصيغ الأحادية المعنى كان لغير حكمة أو قصد؟ فالإجابة على السؤال الثاني لا تردد فيها. إذ الله متزه عن النص، فلا يمكن أن يفعل شيئا دون قصد. لكن تبقى معرفة الحكمة من ورود تلك الصيغ في نصوص الورحي؟

إن ورود هذه الصيغ -فيما أرى- كان حكمة إلهية، وهي أن تلك الدلالات اختتملة، كما يشير والاختيار، والتجمسي والتزييد، والوعنده والوعيد. ليست متعارضة، ولا يمكن أن يكون المراد منها واحدة دون غيرها من الدلالات اختتملة، لأن تعدد المعاني لا يمكن -في حق الله- أن يرد عينا. وإنما تعددت الدلالات لعدد ما يقتضي ذلك على مستوى الواقع الحضاري للأمة، وحتى على مستوى الأفراد. ومن هنا كان تعدد الفهوم العقائدية للنصوص تبعاً لتغير معتقداتها السياسية، أو الإجتماعية، وحتى الثقافية. يقول الإمام الرازي المفسر : ((لو كان القرآن مركباً بالكلية ما كان مطابقاً إلا لمذهب واحد... وذلك ما ينشر أصحاب المذهب الأخرى عن قبوله عند النظر فيه)) (٣).

ومع ذلك فإن تحديد دلالة معينة لا يكون على سبيل العقوبة والإرجاع، بل إن لذلك ضوابط أصولية تحدى منهج التأويل الصحيح.

فليس لنا -إذا- أن نرجع دلالة على أخرى. وندعى أنها المرادة وحدتها للشارع وإنما تقرر دلالة معينة للنص بحسب الظروف العامة للأمة، وفي إطار ضوابط التأويل، وبذلك تهيء لنا نصوص بعض القضايا العقائدية فيها ما متزدقة لمواجهة مشاكل وواقع متزدقة. ولنا أن ندلل على الفكرة بما يلي :

١- تنوع إجابات الرسول (صلى الله عليه وسلم) حول سؤال واحد :

وما يثبت مشروعية تغير المذاهب الدينية تبعاً لتغير ظروف وحالات الأشخاص، تغير إجابات الرسول (صلى الله عليه وسلم) من شخص إلى آخر، أو من ظرف لأخر. قال النووي في تعليقه على

(١) أبو حامد الغزالى : فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة، تحقيق سليمان دنيا، ص. ١٣٣.

(٢) ابن حزم : المفصل في العلل والأهواء والشنط، ج ٢، ص. ٢٤٧.

(٣) مفاتيح الغيب ، ج ٢، ص. ١٠٧

حديث (رأى الإسلام خير...) (١)

(نحال العلماء . وإنما وقع احتلاف الجواب في خير المسلمين لاختلاف حال السائل أو الحاضرين . فكان في أحد الموصعين الحاجة إلى إفشاء السلام، وإطعام الطعام أكثر وأهتم لما حصل من إهانهما، والتساهل في أمرهما، ونحو ذلك. وفي الموضع الآخر إلى الكف عن إيذاء المسلمين) (٢).

وهذه المفاهيم التي حددتها الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذات بعد أعمالي لأنها تتعلق بأموريات الإسلام، فلا يمكن عددها مسائل شرعية.

٢- تباين التجاه الآيات المكية والتجاه الآيات المدنية في الجبر والإختيار :

وما يمكن أن نؤكد به رأينا السابق هو ما أشار إليه الدكتور جعفر آل ياسين حول رأي الأستاذ جرمة فتى : ((يعلم الأستاذ جرم إلى أن السور المكية أكثر ميلاً إلى تحرير حرية الفعل الإنساني واختيارة، بينما السور المدنية أميل إلى تحرير الجبر)) (٣).

وهذا الرأي -في نظري- يعد اكتشافاً في غاية من الأهمية، لإثبات تعدد المفاهيم العقائدية للنصوص المشابهة، ولإزالته اشكالية التعارض بين الجبر والإختيار، وتتحقق الشكراة أكثر إذا ما قارنا بين ظروف الإنسان في مكان، وبينها في المدينة : فالإنسان المخاطب في العهد المكي يعيش حالة الذوبان الكلية في إطار القبيلة إذ هو أسير الأعراف والتقاليد المقيدة له سواء على مستوى النكر أو السلوك وقد وصف القرآن الكريم هذه الحالة في أكثر من موضع مثل قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا أَبَانَا عَلَى أَمْمَةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْهِيَّنَا مُسْتَدِونَ﴾ (٤)، قالوا هذا لمبرير بقائهم على الشرك. فلا قيمة لإنسانيته، خارج القبيلة، ولا اعتبار لرأيه في مخالفة رئيس القبيلة (٥)، فكان من الأقرب لذلك -في تربية الإنسان- أن يبدأ الوحي بكسر هذه المواجه الاجتماعية والقيود العرفية ليتحرر الإنسان من كل قيد، فيتمكن حينئذ من تحديد موقفه من الدعوة

(١) وث ورثت إجابات مختلفة للرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن السؤال . انظر سرح المنور لصحيح مسلم على مامش إرشاد الماري . ج ١، ص ٣٢٢ .

(٢) الإمام المنور : سرح صحيح مسلم، على مامش إرشاد الماري، ج ١، ص ٣٢٢ .

(٣) د. جعفر آل ياسين : مدخل إلى التفكير الفلسفى عند العرب، ص ٦٣-٦٢ .

(٤) سورة الزخرف ٢١٠

(٥) انظر ملخصة توليد بن السنير في موقفه من الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعد سماع القرآن . ابن كثير : تفسير القرآن العظيم . ج ١، ص ٤٤٣ .

اپنے یادہ بھیجا اس کل شفقت اور تھیر اچھے سائی

أنا في المدينة شهد تحرر الإنسان من كل تلك التيود. وأدرك الإنسان - بعد إسلامه - حقيقة كثيارات مكره في هذا الكون. وفي نفس الوقت أدرك حجمه، أسماع عطية الله عزوجل، فاستسلم خالقه، دون أن يترتب على ذلك شعور الإنسان بالعدمية. بل أدرك أن وجوده يتأكد كلما زاد استسلامه خالقه. لذا خاطط الله الإنسان بما يناسب حالته النفسية و الروجدانية، وهي الشعور بتبعيته لله تعالى، والإيمان العميق بعزمته الشفاعة، وهذا حتى لا تدفعه تلك الآيات المكية إلى الغرور، والشعور بالعظمة والكبريس، والاستقلالية عن قدرة الله. فجاءت الآيات المدنية لتشعّق قدرة الإنسان وحرفيته في إطار قدرة الله تعالى ومشيئته.

بهذه النظرة المزدوجة (١) إلى الإنسان بين القرآن المكسي والقرآن المدني يكون التوازن في تصور المسلم ثبوتاً ونحو خالقه، فلا شعور بالعنادية والتمناء، ولا ضياع عن حendir الإنسانية للإنسان. هذا مما ي沉默 ببعض معاني التصوّر المشابهة والمحكمة من ذلك. نعود الآن إلى ما بدأنا فيه، وهو تصديق أو نكالب تحدى (صلى الله عليه وسلم) فيما جاء به.

إن موقف الإنسان من النصوص التطعيمية في الشبهات والدلالة لا إشكال فيه، فاما أن يصدق ويقبل
الخبر فيكون مؤمنا، واما أن يكذب وينكر فيكون كافرا، لكن المشكلة تكون في الموقف من النصوص
المتشابهة، وأشكاليتها في تكونها - كما رأينا من قبل - تجاه لأهل الأهواء الفاسدة، والمنافقين الذين يستغلون
الساحة الفكرية في الإسلام ليثروا كفرهم من خلال تلك التصورات فيلبسون الحق بالباطل، فبحول
الإسلام - إذا ما تركوا - إلى خير بعد أثر. من هنا انتلت صيغات المخلصين من السلف لواجهة أصحاب
التاویل، فلكي يسلم المسلمون من سر التاویل لابد في نظرهم - من الإبقاء على فهم السلف، دون أن
يراعوا في ذلك مقتضيات الواقع المرحلي للأذمة، وطبيعة الصراع التفكري القائم. فمثل هذا الموقف من
خصوم التاویل فيه تلك المرحلة، لا بعد حال بلدر ما يفتح غمرة ثقافية خصوم الإسلام، وذلك لعدم ملائمة
فهم السلف للتنكير السائد في تلك المرحلة، ثم ان الإبقاء على فهم السلف في تلك المرحلة قد ينكر من
بعض التصورات الفاسدة ، كالجبر والتشبيه، هذا الميلور المسمى حرك بدوره غيره ببعض المخلصين لواجهة
هذه النهروم - لما يترتب عليها من خاطر تشوش العقيدة الإسلامية في أذهان المسلمين - باعتمادهم على
التاویل، وما يدفع أنصار التاویل في ذلك من الفرق السابقة هو المحرص على اثبات النصر على وجه يضر
التنزيه، ويزيل العارض، ويعطي الواقع الإنساني حيويته ونشاطه.

ولكي تكتمل سماجتنا لهذه المشكلة، لابد من ابتساح قضية التأويل من حيث : مفهومه، و موضوعه، و مادى ضرورته، و ضوابطه.

أولاً : تعريف التأويل :

ذكر ابن تيمية تلات تعاريف له، إلا أنها خثار منها تعريفاً متفقاً عليه لدى المتكلسين، وهو المقصود عندهم في الغالب عند إطلاقه، وهو الذي كان محل خلاف. عرفه ابن تيمية بقوله : ((هو صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه ظاهره إلى ما يخالف ذلك لدليل منفصل يوجب ذلك)) (١).

ثانياً : موضوعه :

بناء على التعريف السابق نستنتج أن التأويل لا يمس النصوص القطعية الدالة، وإنما يتعلّق بالنصوص المشابهة، و ((المتشابه ما ترددت فيه الإحتمالات)) (٢).

ثالثاً : ضرورته :

علمنا بأن بعض النصوص جاءت بصيغ متعددة المعاني، بعضها يكون ظاهراً، وبعضها الآخر لا يدرك من الظاهر. وفي عرف اللغة تجد أن جميع احتسالات اللفظ في النص قد استعملت في تراث اللغة المعتمد. وعلمنا من جهة ثانية، أن القرآن لم يخرج عن قوانين تلك اللغة في إستعمال الفاظها وبالسائل في بيان النص إذا جاء بصيغة متعددة المعاني، ويكون مراده تعالى إحدى المعانى غير الظاهرة، فلا يتحقق ادراكاً لمراد الله إلا من خلال التأويل. فيكون - بذلك - التأويل ضرورة لغوية.

ثم إننا قد نجد أن حمل بعض النصوص على ظاهرها محال، لأنها تستلزم تناقضاً منطقياً بين النصوص ذاتها، مثل آيات الجبر مع آيات الإختيار وآيات التنزيل مع نصوص الصنفات الخيرية. وهنا بالذات تجد أن أسد الناس (٣) خصمته للتأويل يستطردون إليه في بعض النصوص - كما سرى بعد قليل - من هنا كان التأويل ضرورة لغوية، ومنطقية. ومع ذلك فإن التأويل لا يكون جائزًا في كل الحالات، بل إن له ضوابط

(١) مبسوغ الفتاوي، ج ٤، ص ٦٨-٦٩

(٢) الفلسطيني : الرشاد الساري، ج ٧، ص ٥٠

(٣) مثل أحمد بن حنبل . انظر ، أبو حامد المغاربي : فیصل التفرقة . تحقيق سليمان بن ياسن . ١٤٤

شديدة لا يتم إلا بمرورها.

رابعاً : خواصه :

لقد وضع العلماء له خواصاً وشروط معينة، فبدل أن نقلها مبasherة، فإننا نفضل أن نستخرجها وفق التحليل الآتي :

إن المعتزلة في تفسيرهم لقوله تعالى : **﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَيْهَا نَاظِرَةٌ﴾** (١) ينتظرون عن حسناً الآية على ظاهرها. إذ أن ظاهرها يفيد أن الإنسان يستسكن من رؤية خالقه ببصره كرؤيته لأي شيء ساد في لأن **(الرائي بالخاصة لا يرى الشيء إلا إذا كان مقابلًا للرائي بالخاصة، أو حالاً في المقابل أو في حكم المقابل)** (٢). وهذه الشروط منافية عن الله تعالى صرورة ، لأنها **((إذا تصبح على الأجسام والأعراض ثم الله تعالى ليس بجسم ولا عرض، فلا يجوز أن يكون مقابلًا ولا حالاً في المقابل))** (٣)، وبالتالي تنفي رؤيته **عندئيم** - لما تقتضيه من التشبيه والتجميم.

فهي أولى بذلك لإعبارات : ١- أن ظاهر الآية يثبت النظرة المادية إلى الله وهو الحال ٢- أن الترآء نفسه ينفي بمقتضى ظاهر نص آخر المعنى الظاهري لآية الرؤية في مثل قوله تعالى **﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَمَا يُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْغَيْبُرُ﴾** (٤).

فمن خلال هذا المثال نستطيع أن نستخرج الضوابط التي حلت المعتزلة على التأويل وهي :

- ١- أن النص ظني الدليل لزوم عبارة (ناظرة) بين معنى الانتظار والنظر
- ٢- أن حمل النص على ظاهره يلزم عنه التشبيه والتجميم
- ٣- أن للتأويل هنا مستندا شرعاً يوجده الدليل نحو معنى معين
- ٤- أن المعنى الذي ذهبوا اليه بالتأويل تحتمله أوجه اللغة العربية
- ٥- وبالنظر إلى الأسباب التي دعت إلى ظهور المعتزلة، نفهم أن هناك ظابط آخر راغب إثباتهم، وهو طبيعة الظروف العامة للأمة. أما تكون نفس السلف بظاهر النص لم يشر أي إشكال، فذلك راجع إلى طبيعة صرحتهم. أما وقد تغيرت الظروف، واستحدثت أوضاع جديدة فلا بد من نظرية جديدة لتلك التصوّص.

(١) سورة النبأ ٢١-٢٢

(٢) المذاقني عيسى البهبر : سراج الأصول النسخة، ج ١، من ١٧٥

(٣) نفس المكان

(٤) سورة الأنعام : ١٠٤

عن هنا كانت مراجعة الواقع الحضاري للأمة في شمسير مثل تلك التصوّرس عباقطاً من خرابط التأويل (١). فرُفق هذه التسربات يكُون التأويل مهاجة علمية، ومرفناً مشروعاً، وتبقى إصابة الحقيقة الشرعية في ذلك، أو عدم إصابتها مبنية على سدى المنهج وسلامته، مع برادة التأويل من الأغراض الذاتية. إذا تبيّن لنا ذلك فلتنتظر إلى موقف خصوم التأويل من بعض التصوّرس.

خامساً : اضطرار خصوم التأويل إليه :

لختار هنا نقاً كأن محل تأويل حسي لدى ننانه، وهو حديث : ((الحجر الأسود يمين الله في الأرض)) (٢). فنحن هنا أمام نص يثبت ظاهره صفة الله، وهي مقدرة بعمل حسي في مناسك الحج يتشكل في التس والتقبيل. فإذا حملناه على ظاهره ترتب عليه محال في حق الله، وهو إثبات عصيٌ لله تعالى!، وحتى إذا أردنا أن نوقف وننفرض، فإن هذه الصفة وردت مقدرة بوظيفة حسية، مما يجعل التصرّف الحسي يطغى على الصورة الذهنية للنصر منها حارلنا التزية. فهل لهذه الصفة دلالة أخرى حتى يجعلها مراده للشارع في الحديث السابق؟

إننا اعتدنا في عرف اللغة استعمال لفظة (اليد) استعمالاً نبازياً: كدلالةٍ لها على السيطرة والتحكم، أو إسداء النعمة، أو التقدّم. وباعتبار القرآن لم يخرج عن قوانين استعمالات العرب، فإن الدلالة البازية في النص السابق أقرب إلى احتمال كونها صرada الله في النص من الدلالة الظاهرية أو على الأقل نقول أن الصيغة تحتمل الجاز كـما تحتمل الحقيقة على السواء. ومع ذلك فإننا نجد نصوصاً أخرى قطعية الثبوت والدلالة. تعارض و هذا النشء مثل قوله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلَه شَيْءٌ﴾ (٣). فنفي المثلية هنا تقني كلّي ومتطلّق، إذ لو قلنا مثلاً «له يد لا كالأيدي» فقد أثبتنا الشابه على وجه من الرجز فلا يتحقق التزية في نظر المعترض. إذا فقد قام البرهان على استحالة ظاهر النص السابق، ورجحان دلالة الجاز، فوجب صرف النظر عن ظاهره إلى معنى تحتمله أو وجه اللغة العربية، وفرضه ضرورة التزية.

(١) انظر حول ذلك لشاطبي : *الموافقات* ، ج ٤، ص ٧٥٦ - ٧٥٩

- عبد العميد النجار : *خلافة الإمامان بين التوحيد والمعزل* ، ص ٩١، ص ٩٩

- محسن المرادي : *تجديد الفقير الإسلامي* ، ص ١٣٧، ١٣٥

(٢) أوردنا ابن قتيبة في كتابه : *تأويل مختلف الحديث* ، ص ١٤٥، كما أفرجه أبو العين محمد عبد الرحمن المباركي في تحفة الأحوذى على *هادى هادى الترمذى* ، ج ٢، ص ٩٨

(٣) سورة الشورى : ٩

نظراً لضرورة التأويل هنا رجداً ما أبعد الناس عنه يذهبون فيه إلى أحد وجوه التأويل مثل أحدهم بن حببل. فقد ذكر عنه أبو حامد الغزالى قوله، عن الحديث السادس مائيني : ((اليسن تقبل في العادة تقريباً في صاحبها، والحجر الأسود يقبل أيضاً تقريباً إلى الله تعالى، فهو مثل اليسن لا في ذاته، ولا في صفات ذاته، ولكن في عارض من عوارضه فسمى بذلك يسناً)) (١). والإمام أحمد لم يعتمد على التأويل في تفسير نصوص السنات الخبرية ((لأنه لم تظهر عنده الإستحالة إلا في هذا القدر، لأنه لم يكن معنا في النظر العقلي، ولأنه من ظهر له ذلك في الاختصاص بجهة ثوقي وغيره، مما لم يتأوله)) (٢).

فبعد أن ثبت لدينا ضرورة التأويل ومشروعته في إطار ضوابطه، واضطرار خصومه إليه في بعض الأحيان، عرفنا تناقض من ينكرون في كل الحالات.

أما اتهام أهلة بإنكار النصوص وتحريفها عن مواضعها، فهو تكليف مرفوض واتهام من شئ دليل. يقول ابن تيمية مبطلاً حكم تكثير أصحاب التأويل : ((فاما من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به، وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا لا يكفر أصلاً)) (٣). وإلى نفس الرأي يذهب أبو حامد الغزالى حيث يقول : ((وما يتطرق إليه احتساب التأويل ولو بالتجاز البعيد، فتنظر فيه إلى البرهان، فإن كان قاطعاً وجوب القول به)) (٤).

فهذه أقوال بعض جهابذة علماء الإسلام في نفي شبهة التكثير عن أصحاب التأويل. تم إنه بتسلل هؤلاء العلماء سجل خلافاً حول مسألة تكثير أصحاب التأويل، وبذلك تضرر المسألة ظنية لرجود خلاف معتبر حولها. وبناءً أن التكثير من مسائل الأصول، فلا يجوز الإعتماد فيها على الظن. بل لا بد من إنقاد الإجماع فيها. والحكم فيها بغير إجماع مختلف للإجماع ذاته، فقد ((اجتمع الصحابة وسائر أئمة المسلمين على أنه ليس كل من قال قولًا أخطأ في أنه يكفر بذلك، وإن كان قوله خالقًا للسنة فتكفير كمثل خطأ خلاف الإجماع)) (٥).

فمن خلال ما سبق نستنتج أن التكثير على التأويل المنضبط - كما سارت عليه الفرق السابقة - يتناهى وحقيقة الكفر، وخروج عن ضوابط القرآن والسنّة والإجماع في التكثير، وبالتالي فإن الذي

(١) أبو حامد الغزالى : *فيصل التفرقة* . تحقيق سليمان دنيا، ص. ١٨٤-١٨٥.

(٢) المصدر السابق : ص. ١٨٥.

(٣) ابن تيمية : *مجموع المتاوى* ، ج. ٧، ص. ٢١٧.

(٤) أبو حامد الغزالى : *المصدر السابق* ، ص. ١٩٦.

(٥) ابن تيمية: *المصدر السابق* ، ج. ٧، ص. ٦٨٤-٦٨٥.

يكتفرون على التأويل أولى بالإيهام به من المنهى، وسداً عما لم يحده في الحديث الذي رواه ابن عباس عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال : ((إنما أمرتني قال لأخيه يا كافر فلقد باء بها أحد مما إن كان كذلك قال وإنما رجعت عليه)) (١).

ثالثاً : أحاديث الآحاد ومدى دلالة ردتها على الكفر :

إن الخبر الذي يقتضي اليقين ويلزم منه ملازمة عقلية يتطلب شرطين :

١- أن يكون هذا الخبر قد صدر عن شخص تضفت الأدلة بختلف الأساليب على إثبات الصدق في حقه، ونفي أي احتساب لكتابه، مع محى الأدلة على نحو من الإعجاز الذي يفيد اليقين التام مثل ما توفر في الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

٢- أن يصل الخبر إلى المخبر، إما بطريق مباشر، كالسماع عنه مباشرة في حالة كمال عقله وسلامته، وإما بطريق غير مباشر، فيجب حينذاك أن تتوفر فيه شروط تجعل السماع عن الناقل كالسماع عن صاحب الخبر بلا فرق، ويحدث ذلك في حالة الخبر المواتر (٢)، فالمتأمل في شروط التواتر يدرك يقيناً صدق الخبر واستحالة الكذب عادة، لأن الخبر المواتر في يقينه كالمنهج الاستقرائي الذي ينفي اليقين في الدراسات التجريبية.

لكن خبر الآحاد (٣)، لا ينفي اليقين (٤)، لأن اليقين في التواتر متحقق باعتبار إجتماع الشاهد (٥) لا بالنظر إلى لغة رواه فحسب، فالحقيقة لا يحصل بالفرد واليقين، لا علينا فيه، بل لإحتساب وقوعه في الخطأ، بخلاف العوائق فإن الإحتساب يزول - بتعذر روايته - إلى العدم، أما في الآحاد فبقي احتمالات الخطأ واردة، تكثراً أو نقل بحسب عدد الروايات - بتعذر روايتها - إلى العدم، أما من زعم أن خبر الآحاد ينفي اليقين ، فيلزم منه القول بعصمة الناقل، وذلك باطل بالإجماع، فخبر الآحاد بناء على ما ذكر - لا يعتمد في إثبات قضايا العقيدة باعتبارها حسانات، فلا يرتقي إلى مستوى يقينيتها، وحتى إن لم نقل بذلك فهو على الأقل فعل خلاف معصر، وما كان كذلك لا يصح أن يكون مستدلاً لإثبات الأصول.

(١) صحيح سلم، ج ١، ص ٦٥

(٢) يعرف محمد مصطفى شلبي للسنة المواترة بقوله : « هي التي رواها جمـع يحـيلـونـهـمـعـلىـالـكـتبـعـلىـرسـولـالـلـهـعـنـجـمـعـمـائـمـهـبـيرـرسـولـالـلـهـ...ـإـذـكـارـكـانـكـلـكـأـنـكـنـيـعـنـهـاـسـبـهـةـالـكـتبـ»، أرسـولـالـفـقـهـالـإـسـلامـيـ ج ١، ص ١٣٩-١٤٠.

(٣) خبر الآحاد : « ما لا ينتهي من الأخبار إلى حد المواتر ». أبو حامد الغزالى : المستسفي ، ج ١، ص ١٤٥.

(٤) النظر الشاطئي : الموقفات ، ج ١، ص ٣٥

(٥) انظر، المحسن السابق، ج ١، ص ٥٦

بناء على ما سبق نستنتج أن من لم يقل بالسائل العقائدية المستددة إلى أحاديث الآحاد لا يعد ذلك تكذيباً سه لنبي (صلى الله عليه وسلم) لأن ((من يكذب الخبر ولا يصدقه لا يقال له إنه مكذب لمن ينسب إليه الخبر ما لم يكن الخبر صحيح النسبة له ... فشككذيب الأنبياء الذي هو كفر، هو تكذيبهم فيما ثبتت نسبة إليهم)) (1). لذا يقول أبو حامد الغزالى : ((لو أنكر ما ثبت بأخبار الآحاد فلا يلزمك به الكفر)) (2).

ثم إن منكر خبر الآحاد مع تصديقه غير التواتر قد يكون أحراص على تصديق النبي (صلى الله عليه وسلم) لأن رده لحديث الآحاد هو من باب الاحتياط حتى لا يتسع في الكذب على رسول الله (صلى الله عليه وسلم).

رابعاً : الإجماع ومدى دلالة إنكاره أو مخالفته على الكفر ؟

ما يعتمد في تكفير بعض الفرق مخالفتها للإجماع. فهل أن مخالفته أو إنكاره يعد خروجاً عن الدين وكفراً ؟

إن القضايا المتعلقة بأصول هذا الدين - التي اعتبر الشارع إنكارها كفرًا - لا يمكن إثباتها إلا من خلال مورد شرعي قطعي في ثبوته، ودلاله : فإذا مسألة دينية ثبتت بدليل ينفي اليقين فإن إنكارها كفر، لا بالنظر إلى طبيعتها، بل بالنظر إلى طبيعة الدليل . إذا عرفنا ذلك فيهل الإجماع بعد من هذا القبيل : أي أن إنكاره كفر ؟

للإجابة على ذلك لا بد من العرض إلى حقيقة الإجماع ودليل حجيته، ومواقف العلماء منه.

1- تعريف الإجماع :

لعلماء الأصول تعاريف مختلفة في بعض حدودها، لكنها متفقة في جوهرها العام. وستختار منها تعريف الأمد لما نرى فيه من الدقة فيعرفه بقوله : ((الإجماع عبارة عن اتفاق جمlea أهل الحكمة والعقد من لمه محمد في عصر من الأعصار على حكم واقعة من الواقع)) (3).

(1) أبو حامد الغزالى : للمصادر السابق . ص. 116.

(2) نفس المصدر . ص. 196.

(3) الإحکام في أصول الأحكام ، ج 1، ص. 148.

٢- دلالة العقل على حجية الإجماع والشريعة.

إن قضية الذين والشك قضية عقلية حاصلها، بمعنى أنها تتعلق به وترتفق عليه نسباً، أو اتباعاً. فتحتول القناعة للعقل فيما يثبته الإجماع دليلاً على تقنية قضياباد. لورد مثالاً نوضح به ذلك : دب آد جمعاً من الناس كانت شخصية كل واحد منهم على مثل التسحابة في سير الروح، وصناء التلوب، واحلام القيسار، وصدق الحديث، وسداد الرأي، ودقة الإحسان، وما إلى ذلك من صفات الشفاعة. توافقت آراءهم على قضية ما توافقوا تماماً، إذا تم ذلك التوافق فإن منطق العقل يفترض أن يكون هذا الرأي موافقاً للحقيقة المراد، فيكون حقاً وصواباً، هذا ما يزبده منطق الاحتمالات، ويتماشى والمنهج التجربى الاستقرائي.

إذا ثبت ذلك فيهل في القرآن ما يزيد ذلك ؟

٣- القرآن وحجية الإجماع :

إننا حينما نستقرئ آيات القرآن المتعلقة بهذا الباب سوف لن نجد بصوراً قطعية في دلالتها لإثبات قضية من هذا النوع، إلا أن بعض النصوص يمكن أن تكون دليلاً على حجية الإجماع، لكن تبقى دلالتها عليه دلالة ظنية (١)، فلا تستقل بذاتها لإثبات اليقين ما لم تدعم بأدلة أخرى، ولنأخذ بعض هذه النصوص كمثال :

- النس الأول : قال تعالى : «وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الصِّرَاطُ وَيَتَبَعَّمْ غَيْرُ مُسْبِطِ الْمُؤْمِنِينَ نَوْلَهُ مَا تَوْلِي وَنَعْلَهُ جَهَنَّمُ وَسَاعَتْ مَعِيرَاً» (٢). فالمتأمل لهذا النس يدرك مباشرةً أن العبارة تحتمل معنيين :

الاول : أن اتباع سبيل غير المؤمنين يكون بمخالفة أحكام الشريعة الإسلامية لأن الشريعة هي سبيل المؤمنين، وأحكامها مستمدّة من القرآن وصحيح السنة ولا اعتبار لهذا السبيل إذا لم يستمد أحكامه من المدارس، وعلى هذا تكون عبارة «ويتبع» شارحة ومقدمة جملة «يشافق الرسول» لأن من شافق الرسول (صلى الله عليه وسلم) صار متبناً غير سبيل المؤمنين، فـ«لله لم يتوعّد متبّع غير سبيل المؤمنين فقط إلا سمع شفاعة الرسول (صلى الله عليه وسلم) بعد أن تبين له المدى» (٣). وقيل أن المراد ((من يقاتل الرسول ويشارقه ويتبّع

(١) انظر . محمد التقريري بك : أصول الفقاهة . ج ٢ . ٢٨٦

(٢) سورة النساء : ١١٤

(٣) انظر ابن هزله : الأحكام في أصول الأحكام . ج ٤ . ج ٣ . ١٣٢ - ١٣١

غير سبيل المؤمنين في مشايعته ونثريته ودفعه المستدام خندق بوله غاليري (١٩٧٥).

⁽²⁾ الثاني : ما دهب اليه الجمیعون . وهم أن المقاديس من حالتنا نحن (2).

وهذا التأويلان أشار إليهما ابن كثير في تفسيره للآية السابعة (٣)، فلما نلاحظ أن الله ليس

للتقطها في دلالته على صحية الاجتماع.

النَّصُّ الثَّانِي : قَالَ فِيهِ تَعَالَى : «إِنْ تَفَازَ عَمَّا مَنَّا شَيْئًا فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ حَكَتْمَ تَوْمِيْنُونْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ نَأْوِيْلًا» (4). فَاللَّصُّ هُنَا يَحْسُلُ مَعْنَيَيْنِ أَيْضًا :

الأول : أن الإنفاق يتم بفضل الالتزام بالكتاب والسنة، فحينما يتسم الخروج عنهما-نساناً أو عصيّاً يحدث الزناع، لذا تجب العودة إلى الكتاب والسنة، لأن سبب الزناع يكمن في عدم الاحتكام اليهما (٥).

فالأصل أن يتحققوا بالإلتزام بهما، فإذا خالفوهما احتلثرا وتنازعوا.

الثاني : هو ما ذهب إليه الأصوليون بأنه يكون التقدير في الآية : «إِن اتَّقْتَلْتُمْ فَهُرْ حَقٌ» (٦) اعتقاداً عملياً دلالة المخالفة . في هذا التفسير للنص يلزم عنه أن يكون القرآن والسنّة متصدرين تبعين ، إذ أنّ معنى التقدير السائق أن الإتفاق قد يحدث بغيرهما فإذا لم يتم يلزم حينئذ الرجوع اليهـما ! وبطـالـانـ هـذا ظـاهـرـ لـكـلـ عـاقـلـ .

٤- السنن وحجية الاجماع :

لقد تظافرت نصوص السنة فيما يتعلّق بموضوع الإجماع أشهرها ما رواه شریع عن أبي مالک يعني
الأشعری قال : قال رسول الله(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ((إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثٍ خَلَالَ أَنْ لَا يَدْعُ
عَلَيْكُمْ نَبِيًّا كَوَافِرُهُ جَمِيعًا وَأَنْ لَا يَقْتَلُهُ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى حِنَالِهِ)) (7).
إن هذا النص يعتمد دلائلين :

الأولى : ما ذهب إليها الجمهور . وهو عقيدة الأمة من الخطأ في حالة الاجتماع .

(١) ابو حامد الغزالی : المستقی . ج ١ ، ص ١٧٥.

⁽²⁾ قال أبو حامد الغزالى : « ولذى نراه أن الآية ليست نصا في المفترض » ثقى المكان

⁽³⁾ تفسير القرآن العظيم ، ج 1 جن . 554-555.

(٢) مسوقة النساء : ٥٥

¹⁵ انظر بن هزم : الإشارة في أصل الأحكام، ج 4، ص 135.

^(٦) أحمد غراج : أصول الفقه الإسلامي . ص ٣٢.

⁽⁷⁾ إمام أبو ماءد : سنن المصطفى ، ج 2 ، ص 202.

الثانية : هو أنه لا يتم إجماع الأمة على الشكاله، إذ لا يشترط أن يعتمد علماء الأمة الإسلامية الإجماع على سلطتها (ربما لا بد أن يكون فيهم، قائل بالحق وقائل به... وهذا أشير إشارة بنس للتفصي وجسود الإختلاف فنقطه) (١)، وهذا التأويل يوافق ظاهر النص، ويؤيد الواقع التاريخي للأئمة الإسلامية فالدلالة الثانية أقوى من الدلالة الأولى في النص.

بناء على ما ذكرنا، يتبين لنا أن دلالة التصويم السابقة على حجية الإجماع دلالة ظنية فإذا ما ثبت ذلك تبيّن لنا أن منكر الإجماع لا يعد منكرًا للنص.

ثم إنه على افتراض أن الإجماع حجية قطعية، كالتالي التعلقي فهو أنه ممكن الوقوع أم لا؟

مع كل ما ذكر في الإجماع فإن الذين قالوا بمحضه اختلتو في إمكانية وقوفه بين الإثبات والتشكي، وحتى في حالة ترجحنا للرأي الأول، فإن إمكانية معرفته والتثبت من وقوعه أمر متعدد، لذا قال الإمام أحمد بن حنبل : ((من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس قد اختلتو)) (٢).

من هنا نعلم بأن كمال الأدلة المعتمدة في إثبات حجية الإجماع أدلة ظنية، وإذا ثبت ذلك، فلا يجوز أن يعتبر منكره، أو منكر حكمه كافراً، لأنه يتنافي وضوابط الكفر المشار إليها في السابق، لذا وجدنا العدسة قد تم ((اتفاقهم على أن إنكار حكم الإجماع الضئي غير موجب للكفر)) (٣)، هذا وقد ذهب كثير من العلماء إلى ذلك:

نقل الشيخ محمد الحضرمي بك عن إمام الحرمين قوله : ((فشا في لسان الفقهاء أن خارق الإجماع يكفر، وهو باطل فطعا، فإن منكر أصل الإجماع لا يكفر)) (٤).

وقال أبو حامد الغزالى : ((ولو أنكر ما ثبت بالإجماع، فهذا فيه نظر لأن معرفة كون الإجماع حقيقة فيه غموض... وأنكر النظام كون الإجماع حجة أصلا، فصار كون الإجماع حجة مختلفا فيه، فهذا حكم النزوع)) (٥).

وقال ابن تيمية : ((إذا كان يظن الإجماع ولا يقطع به... ومخالف هذا الإجماع قد لا يكفر)) (٦).

(١) ابن حزم : الإحکام في انصول الأحكام، ج ٤، ص ١٣١.

(٢) عن محمد الفضرى بك: أصول الفقه ، ص ٢٨٥.

(٣) الإمامي : الإحکام في انصول الأحكام، ج ١، ص ٢٠٩.

(٤) تصریح السابق، ص ٢٨٨.

(٥) فیصل التفرقة ، تحقيق سليمان دنها، ص ١٩٦.

(٦) مجموع الفتاوى ، ج ٧، ص ٣٩.

وَكَلَ الشَّاطِئِي : ((لِيس بِكُفْرٍ... وَكَلَ الْإِجْمَاعُ وَإِنَّكَارَ التَّقْيَاشَ وَمَا اسْبَدَ ذَلِكَ) (١)).
 فَمُبَدِّكُرُنَا لِأَقْرَابِ أَوْلَانِكَ الْعَنْسَاءِ حَوْلَ الْإِجْمَاعِ يَعْتَقِلُنَّ الْإِخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ النَّاقَلَيْنِ بِتَكْفِيرِ تَحَالَّيْهِ.
 وَإِخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ فِي الْإِجْمَاعِ مَنَافٌ لِلْإِجْمَاعِ نَفْسَهُ، فَلَا يَسْتَحْقِقُ الْإِجْمَاعُ بِشَرْوَطِهِ عَلَى حِجَّةِ نَفْسِهِ، وَبِالسَّابِقِ
 لَا يَدْكُنُ أَنْ يَكُونَ أَصْلًا مِنْ أَصْرُولِ التَّكْفِيرِ .

(١) الْأَعْصَلُمُ، ج ٢ ص ١٩٧.

الفصل السادس

نماذج التكفير بين الفرق

- مقدمة

- المبحث الأول : جدل التكفير حول الصفات
- المبحث الثاني: جدل التكفير حول أفعال العباد

- خلاصة نقدية

三

المعيار الموصى به :

لقد حددت في بداية البحث الإطار المذهبي والفكري للرسالة، تتمثل في الفرق الأربع المذكورة موضحة للبحث. فلا بد إذا أن تكون هذه النماذج في إطارها كلها أو بعضها، وقد اختارت منها كلا من المعتزلة والأشاعرة لما بينهما من تقارب يتيح سهولة منحاولة التوفيق بينهما. وأغفلت فرقـة الشيعة الإمامية لصعوبـة التوفيق بينها وبين سائر الفرق، لذا أكتفيت بنقد بعض مبادئها في فصل سابق.

د - المعيار الشهري :

إنني أحيّت تلك التشايا لمسيئين :

- أن الفرق المعنية بها عاجلت تلك المشاكل لعرض مشترك وهدف واحد كما سترى
 - أن الخلاف حولها تشكل في صورة جدلية غير متجانسة، أي أن الخلاف بين الفرق حولها لا يلتقي على معنى واحد، لذلك وجدت إمكانية وسهولة في تطبيق المنهج الجدلية في هذا الفصل لنقد آراء الشرق حول هذه المسائل المختارة، لأن المشكلة هنا تكمن في حلل منهجي فقط.

المبحث الأول : جدل التكثير حول الصفات :

إن قضية وجود الله قضية بديهية وفطرية لدى الإنسان، لذا فإن الإنسان لم يكن في حاجة إلى إثبات وجود الله بقدر ما كان يططلع إلى معرفته. لذا جاء القرآن، لا ليثبت وجود الله، لكن ليعرف الإنسان إيمانه عن طريق الوصف الشرقي، واعتبار قياس الغائب على الشاهد (١).

والمقصود من الصفة هو إثبات المعاني الحسنة للذات، تعالى، ليتحقق الكمال والجلال لله في تصور المسلم، لكن أن تتحدد طبيعة تلك المعاني، ويحيط بها عقل الإنسان، فذاك أمر ممتع، لأن فرق طاقة العقل من ناحية، ويرفضه منطق التزير من ناحية ثانية، ففي الأولى تجد المعلم مرتبطة في وظيفتها بإطار محبود شأنه في ذلك شأن سائر الحواس. وفي الثانية، تجد أن الألفاظ المستعملة في تحديد صفات الله تعالى ذات مصدر حسي في معناها (٢). فلا يفهم العقل فقط إلا في حدود تجربته الحسية. والله في استعماله لهذه الألفاظ يقصد تغريب المعنى للذهن فقط كما هو الأمر في قياس الغائب على الشاهد. لذا تجد الله قد وضع خاتمة حاما لنفهم الصفات والأيات المتضمنة للقياس المذكور. تجد هنا الطابط في قوله تعالى : ﴿لَيَعْرِفَ كُمَّلَكَ شَيْءٌ﴾ (٣) كأنه أراد أن يقول : لا تزوره أيها الإنسان من خلال الصفات أن الله مثل من يشرك معه شيئاً في الإسم. فحيثما انتدح في ذهن الإنسان معنى لشيء من صفاتاته، كان مصحوباً بتشابط الآية السابقة. إذا فالتزير يستلزم عدم التحديد والتكييف.

إذا ثبت ذلك تبين لنا سلباً تهاون المعتزلة في محاولتهم للتزير، لأن المدقق في تزيرهم يندهم قد وقعوا فيما فروا منه. وهو تزيرهم التشبيه بالبالغة في التزير توقيعهم في حده كثيرون، كما نريد أن نسجل أنه لا خلاف بين الأشاعرة والمعزلة في أن الله كمل صفات الكمال والجلال وإنما اختلفوا في كيفية استحقاق الله لها.

أولاً : تكثير المعتزلة لأشاعرة في الصفات :

١- إثبات الصفات :

يقول القاضي عبد الجبار عن رأي الأشاعرة في مشكلة الصفات : ((أنه تعالى لو كان حياً بحياة

(١) انظر تصوير ابن كثير للآيتين (٧٥-٧٦) من سورة النحل، ج ٢، ص ٥٧٨.

(٢) قد يكون ذلك هو السر الذي جعل للمعتزلة لا يترددون في إثبات صفة الذات لكن عبارة (الذات) حتى بالنسبة للمخلوقات ذهني تغير عن هذبة غير مدركه ، ولا متصوره في الذهن . فلا تدل على أي معتبر تمس ، فلا مختار فيها ، بخلاف السمع والكلام وغيرهما.

(٣) سورة الشورى ٩٠

واحتجاج لا يصح الإدراك بها إلا بعد استعمال مثلتها في الإدراك ضرباً من الاستعمال، لوجب أن يكون النديم تعالى جسماً) (١). وبنفس الإسناد لال إلزامي يجاج بهم في مائر الصفات (٢).

ويغير المعتزلة ((أن إثبات الأشعرية الصفات القديمة يؤدي إلى الكفر، وإن كنر التنصاري مرده إلى إثبات ثلاث صفات قديمة مع الذات الإلهية، فكيف بالأشعرية التي أثبتت سبع صفات قديمة مشهورة)) (٣). ويدرك القاضي عبد الجبار عن بعض متأخرى الأشاعرة (٤) : ((أنه ذهب إلى أن المرجع بالكلام إلى الشك، وهذا يوجب عليه أن يكون الله تعالى موصوفاً بالتكلّم، أو أن يكون متذكراً، تعالى الله عن ذلك، وهذا دخول منهم في المخصوصية)) (٥).

فالمعتزلة في عموم مذهبهم يجعلون من لازم مذهب الأشاعرة في الصفات، القول بتعدد الإله وتبسيذه، فالتبسيمة الأولى المقوّض بشرك التنصاري، وبالثانية قرنوهم بالخصوصية!

بــ قدم القرآن :

وامتداد لأطروحة الصفات عند المعتزلة قرروا أحکامهم ضد الأشاعرة في مسألة قدم القرآن. فالقاضي عبد الجبار، يلزم الأشاعرة -بناء على رأيهم في القرآن- بفكري الحلول، والحدوث في حق الله. فيقول : ((قولكم : أن الكلام معنى قائم بذاته القديم تعالى يحتصل أموراً لأن القيام قد يذكر ويراد به الإنتساب، كما يقال : فلان قائم، أي منتصب... وقد يذكر ويراد به الحلول، كما يقال : الكون قائم بالخل، وشيء من ذلك لا يتصور في هذه المسألة، لأن الإنتساب، والحلول وغيرهما مما لا يجوز على الله تعالى)) (٦).

ويقول عن لزوم الحدوث على الله تعالى في مذهبهم : ((أن هذا الكلام الذي أبتهه قائم بذاته

(١) المذاقني عبد البهير : شرح الأصول الخمسة، ج ١، ص. ١٣٤.

(٢) المختصر السابق، ج ١، ص. ١٥٢-١٥٣.

(٣) الإيجي : المواقف ج ٩، ص. ١٩٧ عن عبد العباس بن فقيه، كان فقيهاً، أصولياً، واعظاً، وكان في الكلام على منصب الأشاعرة . أقام أولاً بالعراق، ثم انتقل إلى نيسابور.

(٤) هو محمد بن العيسى بن فورك، كان فقيهاً، أصولياً، واعظاً، وكان في الكلام على منصب الأشاعرة . أقام أولاً بالعراق، ثم انتقل إلى نيسابور.

توفي سنة ٤٠٦ هـ ، انظر : ابن عساكر : تبيين كتب المفترى ، ص. ٢٣٣-٢٣٢.

(٥) المذاقني عبد الجبار : المختصر السابق، ج ٢، ص. ٢٠٠.

(٦) المختصر السابق: ج ٢، ص. ٢٠١.

الباري، إنما أن يشتبه حالاً في الله تعالى، فما لله تعالى بحسبه أن يكون مثلاً، لأن المثل متحيز، والتحيز معدٍ^(١).

* نقد موقف المعتزلة من الأشاعرة في الصفات :

إن المطبع للمسخرات الكلامية للمعتزلة في جدالهم مع الأشاعرة يجد أن مردها إلى شهرين : الأول تسهل في توهّمهم لزوم التعدد في ذات الله تعالى والثانية، توهّمهم لزوم تشبيه الله بمحلوقاته، ومنطلقيهم في كل ذلك هو إثبات التنزية المطلق لله، فهذه غايتهم، فهل في قول الأشاعرة ما ينافض ذلك ؟

لنتظر إلى رأيهما في التفاسير من حيث ما يترتب عليه. إن الأشاعرة يبتون الله صفة زائدة عن الذات، إلا أنهم ينفون نقلاً قاطعاً أن تكون غيره، حتى لا يتوهم الناس في مذهبهم ما اتهم به المعتزلة، فحينما يقول الأشعري : ((وهذه الصفات أزلية فائضة بذاته تعالى، لا يقال : هي هو، ولا هي غيره)) (٢)، فنلاحظ أن هذه العبارة الأخيرة « ولا هي غيره » نقى ما ينتهي المعتزلة، فain يتوهم التعدد في قوله هذا !! . فهذا القول يساوي في دلالته ومقصده الذي هو التوحيد قول المعتزلة : عالم بذاته أو قادر بذاته.

وحتى بالنسبة للصفات الخبرية فإننا ضد الأشعري يقول بها بلا كيف ولا تشبيه ولا تشيل (٣) فرأيه هنا أيضاً لا يتنافي ومقصد المعتزلة في تأويليه للصفات الخبرية.

أما نقادهم للأشاعرة في مسألة (قدم الكلام النفي) فإنه يوّجه لهم فيما فروا منه، وخالفوا غيرهم من أجله، وهو الواقع في التشبيه، ولنبين ذلك فيما يلي :

إن النافعي عبد الجبار يذكر حد الكلام الذي ينفون فدحه بقوله : ((ونذكر حقيقة الكلام، وأنه الحروف المشلومة والأصوات المقطعة... أو ماله نظام من الحروف مخصوص)) (٤).

إن تحديد الكلام بهذا المفهم لا يدع أي مجال للخلاف في أنه حادث ومحلوّق. ولا يمكن أن نسب للأشعري بأنه قال عن الكلام سلفهون السابق أنه قديم. بل وافق المعتزلة في اعتباره مخلوقاً بتوله : ((والعبارات واللفاظ المتولة على لسان الملائكة إلى الأنبياء عليهم السلام دلالات على الكلام الأزل).

(١) الطافسي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة، ج. ٢، ص. ٢٠٥.

(٢) الشهريستاني : الصنف والنفع، ج. ١، ص. ٩٥.

(٣) جعفر محمد عبد النبوي موسى : نشأة الأشعرية وتطورها، ص. ٢٧٥.

(٤) شرح الأصول الخمسة ، ج. ٢، ص. ١٩٥.

والدلالة تناولت محدثة (1). أما ما يثبت الأشمرى قائله فبمثہر آخراً شير منهوم المترسلة . يتصل التبرستى : ((والكلام عند الأشمرى سعى قائم بالنفس سوى العبارة ... فالمتكلم عنده من قام بد الكلام . ومتى المترسلة من فعل الكلام)) (2). فالكلام بهذا التعريف يشير صفة الله تعالى قادمة قدم الذات.

نستنتج مما سبق أن سبب الخلاف منهجهي، يتصل، بخلل منطقى وهو خالقته لمبدأ المروية، فهم لم يتفقوا على التعريف فكان أحدهما يثبت حدوث للتضيّة (أ) والآخر يعارضه لا في حدوث (أ) بل في حدوث التضيّة (ب). فاختلاف بينهما لا يلتقي على سعى واحد. لذا قال ابن تيسير عن الفرق : ((والطالب أنهم جعلوا بخلاف بخلاف ما ينتظرون فيه)) (3).

وحتى لو ابتنينا على صورة الخلاف فلا يترتب علينا ما يضر في المقيدة؛ فعلى قول الأشاعرة يكون كلام الله من باب إختانة الصفة إلى الموصوف وعلى قول المترسلة يكون كلام الله من باب إضافة المخلوق للعالق. فجاء المترسلة في نتدهم للأشاعرة، أنهم انطلقا من تصور التشبيه في الكلام وألزموا الأشاعرة بما يترتب على ذلك التصور لا على تصور الأشاعرة له.

وما يثبت تمسك المترسلة وعدم تحليمه بالوضوئية، في نقد خصومهم، هو أنهم يؤسسون الفاظتهم في بناء سجحهم على التزييد، وحينما يعتقدون غيرهم، يؤسسون الناظر خصومهم على التشبيه، وهذا يتنافى ومبدأ الشريعة في شالية الإستدلال. وهذه المغالطة ناسحتها جلياً في كتاب القاضي عبد الجبار (شرح الأصول المسندة) (4).

ثم إنه حتى إذا أردنا أن نساير المترسلة في تحرزهم من توهم التشبيه فإننا لا نقف عند مبالغاتهم في تجريد الإله، بل سنضطر إلى التوقف نهائياً عن الكلام في حق الله تعالى، لأن كل الألفاظ والعبارات التي سنصف بها الله، شيئاً أو إثباتاً، سبق وأن وصفنا بها البشر، وذلك -حسب منطقهم- يلزم عنه التشبيه حتى من باب المضاركة اللنشائية، كقولنا (الله موجود) أو (قادر) فهذه النسق تنطبق على الإنسان أيضاً. وحيث بلوغ المترسلة في العادات الخيرية إلى التأويل لا يرفع التشبيه -حسب مذهبهم- لأنه إذا قلنا : «اليد يعني القدرة، تحرزا من التشبيه. فإن الإشكال نفسه يطرح حول التدرة، باعتبار الإنسان يوصف بالقدرة أيضاً. فإن قالوا : قدرة الله مطلقة، قيل لهم : وكذا قول الأشاعرة يد الله بلا كيف أي مطلقة».

(1) التبرستى : السلل والنسل، ج 1، ص 96.

(2) نفس المثان

(3) مشروع المكتري ، ج 3، ص 282-283

(4) انظر مثلاً : ص 204-205 من الكتاب المذكور

وما يحل الإشكال في هذا المقام، هو أن نعلم أن الصفة يتحدد معناها بحسب ما أضيفت اليه، وهذا لا نزع فيه؛ إذ لا يعقل أن نجعل معنى الحياة في قولنا «الفكرة حية» كمعناها في قولنا «زينب حية» أو «هذه البتة حية».

ثانياً : تكفير الأشاعرة للمعتزلة في الصفات :

الشائع عند جهور المتكلمين من جناح أهل السنة أن المعتزلة ينفون الصفات عن الله ! وإذا ثبت ذلك في حقهم فلا نتردد في تكفير كل من نفي أن يكون الله عالماً أو حياً أو قادراً .. لمنظر إلى ما يلزم به الأشاعرة المعتزلة في الصفات.

يقول الأشعري : ((زعمت الجهمية أن الله لا علم له ولا قدرة ولا حياة ولا سمع ولا بصر له وأرادوا أن ينفوا أن الله عالم قادر حي سميع بصير، فمنعهم خوف السيف من إظهارهم نفي ذلك، فأتوا بمعناه، لأنهم إذا قالوا لا علم لله ولا قدرة له فقد قالوا : إنه ليس بعالم ولا قادر، ووجب ذلك عليهم، وهذا إنما أخذوه عن أهل الزندقة والتعطيل)) (1).

ويلزم الرazi المعتزلة بما يتربّع على رأيهما في الصفات فيقول : ((وفي نفيها نفي وجود الباري، وقد وصف الله سبحانه وتعالى نفسه بها في القرآن الكريم، وفي نفيها إنكار لنص القرآن الصريح)) (2). ثم يقول عن قولهما، "بأن صفاتاته ذاته": ((ولو كان الأمر كذلك، لم يكن الباري عالماً ولا قادراً ولا مريداً ولا حياً)) (3).

نقد إلزامات الأشاعرة للمعتزلة في الصفات :

فنحن هنا أمام إلزامات خطيرة على المعتزلة، إذ لا خلاف في تكفير من وصف الله بصفات النقص، كابجهل والصمم والعجز. فهل في مذهب المعتزلة ما يلزم ذلك؟ لتأمل قول المعتزلة في هذه المسألة :

يقول المعتزلة في الصفات : ((هو عالم بذاته، قادر بذاته، حي بذاته)) (4). وقال أبو الهذيل الملا (5) : ((إذا قلت أن الله عالم أثبت له علما هو الله ونفيت عن الله جهلاً.. وإذا قلت قادر نفيت

(1) الأشعري : الإبانة عن أصول الديانة ، ص.40 عن جلال محمد عبد الحميد : نشأة الأشاعرة ، ص. 224

(2) الرazi : إعتقدات فرق المسلمين والمشركين ، ص.43

(3) الرazi : المصدر السابق ، ص.44.

(4) الشهري : الملل والنحل ، ج.1 ، ص.44.

(5) هو «أبو الهذيل حمدان بن الهذيل العلاني (135-226هـ) . شيخ المعتزلة ومقدم الطائفة ومقرر الطريقة والمناظر عليها، أخذ الإعتزال عن عثمان بن خالد الطويل » الشهري : المصدر السابق ، ص.49

عن الله عجزاً وآتاكَ له قدرة هي الله سبحانه...) (١).

إن مقتضى نفي الصفة، أن يوسف الله بضمها، ونفيها يتحقق بمعنى ما يزعم عليه، فإذا ثبنا على العلم، فقد وصفناه بصفة الجهل! ولكن حينما نتأمل قول المعتزلة، فإننا نجد لهم لا يكتفون بإثبات الصفات فحسب، بل يبالغون في إثباتها حتى أنهم جعلوها لا تنفك عن الذات، بل ولا يتصور إنفصالها عن الذات ولو ذهبا لأنها عين الذات، وبالتالي فهم أشد إثباتاً للصفات من الأشاعرة، إذ يرون أن عدم الترجيد بين الذات والصفات هو الذي يفضي إلى القول بأن الله لا يكون عالماً إلا من جهة احتياجه إلى صفة زائدة عنه هي العلم، وهذا يلزم عنه ما ذكر سابقاً في تصورهم.

فيبناء على ما سبق نستنتج، أن إتهام المعتزلة بنفي الصفات زعم باطل ومعادلة لفظية، وإلزام بما لا ينتهي رأيهم. لذا وجدنا أبا حامد الغزالى يستذكر تكfir، أو حتى تبديع المعتزلة في ذلك فيقول : ((فما باله يشدد القول على المعتزل في نفيه الصفات. وهو معروف بأن الله تعالى عالم عحيط بجميع المعلومات، قادر على جميع المسكنات؟ وإنما يخالف الأشعري في أنه عالم وقدر بالذات أو بصفة زائدة)) (٢).

* التوثيق بين الفرقتين :

إن المتبع جدل الأشاعرة والمعتزلة يدرك جلياً مدى تهاونهم في التقد. لأن تقدthem لا يغلو - غالباً - من الإلزام بما لا يلزم.

إنه حينما يغيب العتب، وتتحرر العقول من الأفق الضيق للإطار المذهبى، ويُدرج الكل أنساء الإسناد، وفق مبادئ العقل، وقواعد المطق. فسوف لن نجد للخلاف المعتبر وجوداً، سوى الاختلافات اللفظية. ومن ثم فإنه بالإمكان الوصول إلى نظرة توثيقية، أو تقريرية على الأقل بينهما.

لقد رأينا أن كلاً من المعتزلة والأشاعرة يثبت الله صفاته، على نحو ينفي التزير والتوجيه وما يبادر من تباهي بينهم في إثبات الصفات فهو ليس بخلاف إطلاقاً، فالمعزلة لا ينفون الصفات أبداً. وقول الأشاعرة ليس فيه إثبات للتعدد، فالكل يدين بالتوجه، ويدافع عنه.

لكن اختلست طرق ومسالك الخجاج على ذلك، فالأشاعرة نظروا إلى الصفات باعتبارها ((سفهوماً)) فإثباتها على هذا النحو لا يتعارض مع التزير الذي يشنده المعتزلة، والمعزلة نظروا إليها

(١) الأشعري : مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ٢٢٥.

(٢) فيصل التفرقة بين الإسلام والزنقة ، تعلق سليمان دنيا ، ص ١٣٢

باعتبارها ((ما صدق)) (١)، لذا نقوا ما ذهب إليه الأشاعرة. لكن ذلك لا يلزم به، لأن الله ليس من الازم مذهبهم. ثم إن الأشاعرة ينفون ثانياً فاطحنا النظرية الكمية للصنفات بقولهم (لا هي هو ولا هي غيره). فالتفاوت بين الذات والصنفات تغاير ذهني لا داعي. والمهم أن المتفاق في المقصد واضح بين الفريقين وهذا الرأي ذهب إليه الباقلاني^{*}، فقد قال : ((إن القائلين : عالم بعلم، لا يشتبهون العلم آلة تعلق بالمعلومات تعلق الجسم بالجسم، وكذلك القائلين : عالم للذاته. لو أرادوا أنه عالم لا يعني يقارن نفسه فتكون العالم عالماً بالمعلوم بنفسه، وكونه عالماً بعلمه لا يختلف ولا يتزايد)) (٢). ويعتقد على عبد الفتاح المغربي على قول الباقلاني يقوله : ((وهذا يعني أنه لا خلاف في إثبات صفة العلم لله تعالى وأنه تعالى عالم، سواء عالم بعلمه أو عالم للذاته، فتحقيق الصفة يقربه الفريقين)) (٣).

وإلى نفس الرأي يذهب الشاطبي فيقول : ((فإنا إذا نظرنا إلى الفريقين وجدنا كل فريق حانينا حول حنى التزيره ونفي التناقض وسمات الحدوث وهو مطلوب الأدلة . فاختلافهم في الطريقة قد لا يخل بهذا المقصد في الطرفين سعا . وهكذا إذا اعتبرت سائر المسائل الأصولية)) (٤).

(١) عبد المستار الرواى : العقل والحرية، ص. ٢٧٩.

⁺ هو « محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي المعروف بابن الباقلاني المتكلم على مذهب الأشاعر من أهل البصرة ت ٤٠٣ هـ »، ابن شمسان : تبيين كتاب المختزي ، ص. ٢١٧-٢٢٣.

(٢) الباقلاني : التمهيد. عن علي عبد الفتاح المغربي : الفرق الكلامية، ص. ٢٩٨.

(٣) نفس المكان

(٤) المواقف ، ج. ٤، ص. ٢٢٣، والإعظام ، ج. ٢، ص. ١٨٧.

المبحث الثاني : جدل التكفير حول أفعال العباد :

رغم ما يبدو من إنفصال بين مشكلة الصفات، وقضية أفعال العباد لما بينهما من تمايز كبير؛ فهذا تتعلق بالإنسان، أما الأولى فتعلق بالله تعالى إلا أنها لا ينالها إذا قلنا بأن هذه إمداد للأولى لما بين القضيتين من ارتباط في النزوم، فالرأي هنا يتأسس على الرأي هناك. لذا فسنلاحظ ذلك الإرتباط في جدل الفرقتين هنا. وعليه فإن هذا المخور وقع فيه أيضاً تعسف في تكثير الفرق لبعضها البعض، فلتنظر إلى حجة كل فريق.

أ - تكثير المعذلة للأشاعرة :

يرى المعذلة أن الإعتقاد بأن الله خالق لأفعال الإنسان، تلزم عنه قضايا يكفر عليها الإنسان. ومن الزمامات المعذلة للقائلين بخلق الله لأفعال الإنسان، قول القاضي عبد الجبار : ((ويلهمهم أيضًا أن يكون هو [الله] فاعل القبائح، لأنه إذا كان خالقاً لأفعال العباد وفيها القبائح لزم ما ذكرناه)) (١). وهذا الإعتقاد في حق الله ((يوجب تحويز الظلم والكذب عليه... ومن جوز هذا لزم أن لا يقول بربوبيته ولا أن يعبد، وفي ذلك من الفساد والكفر ما لا خفاء به)) (٢). ويشدد القاضي في إزاءه الأشاعرة، ومن واقعهم في خلق الأفعال، بتجويزهم الظلم من الله حتى ولو لم يصرحوا بهذه العبارة فيقول : ((والاصل فيه، أن هذا الإلزام إزام العبارة دون المعنى، لأن المعنى مما قد ذهب إليه القوم، وإنما امتعوا من إجراء هذه العبارة على الله تعالى، لما رأوا أن الأمة باسرهم إنتفقوا على أن من أطلق هذه اللفظة على الله تعالى فقد كفر، وهؤلاء القوم إذا اعتقدوا في الله تعالى أنه فاعل الظلم وما هو أفحش منه فقد كفروا، سواء أجروا هذه اللفظة على الله تعالى أو لم يجروها)) (٣). فهذا أهم الإلزامات التي اتهم بها المعذلة الأشاعرة.

* نقد الزمامات المعذلة للأشاعرة :

لا شك في أن من اعتقاد ما ذكره المعذلة على الأشاعرة، يكفر وجوهاً وبلا خلاف. فلتنظر ما إذا كانت تلك الإلزامات صحيحة وثابتة في حق الأشاعرة أم لا؟

إن المعذلة في نقدتهم للأشاعرة يدافعون عن أمرتين : الأمر الأول، يتمثل في العدل الالهي. والأمر الثاني، يتعلق بضممان شروط مسؤولية الإنسان، فتوهموا أن مذهب الأشاعرة يتافق بذلك. ومن ثم

(١) للقاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة، ج ٢، ص ٣٥.

(٢) المصادر السابق، ج ٢، ص ١٧.

(٣) المصادر السابق، ج ٢، ص ٤١.

الإشكال هنا هو أن المعنوية في نقدتهم للأشاعرة لا ينكر ثبوت بين الحلين، الذي هو من الله، وبين الفعل الذي هو من الإنسان. فنحن حينما نقول بأن الله هو خالق أفعال الإنسان، فإننا لا نستطيع أن نصفها بالحسنة أو البُحْرَج إلا من جهة نسبتها إلى الإنسان من حيث كيفية قيامه بتلك الأفعال.

فالله مثلاً حينما خلق الكذب، والقتل، لم يخلقهما ملزمة لوصف القبح أو الحسن بل جعل تلك الأفعال وأمثالها صالحة لتعلق الرؤوفين -الحسن والقبح- بحسب ظروف وملابسات قيام الإنسان بالفعل، فهنا يكون القتل مثلاً حسناً كمساً في الجهاد، والدفاع عن النفس والعرض والمال، وقد يكون تبيحاً، كحال الإعتداء، فخالق تلك الأفعال هو الله، وبأني دور الإنسان ليوظفها حسب ما أراد. ولوضوح ذلك ببيان: هب أن رجلاً يصنع السكاكين، فما شرطى منه رجالان سكينين، الأول منها ذبح به أضحية، والثاني قتل به إنساناً، فهنا نجد أن نفس المصنوع وظيف في فعلين مختلفين، فال الأول أدى به واجباً، فهو فعل حسن، والثاني وظنه في الحرام، فهو فعل قبيح.

ففي هذا المثال لا نستطيع أن نقول عن الصانع أنه قبيح أو قاتل، لأنه لم يتقم بالفعل، كما أنها لا تحمله مسؤولية القتل، ولا يستطيع الجاني أن يحصل الصانع مثقال ذرة من مسؤولية القتل، فكذلك الله تعالى -ولله المثل الأعلى- في خلقه لأفعال الإنسان، فلا نستطيع أن نجعل من لازم ذلك أن نقول بأن الله قاتل أو كاذب، لأنه لم يفعل ذلك بل خلقه، وخالق التبيح لا يطال له قبيح.

إذا فسرنا مسؤولية الإنسان مبنية على قدرته على الفعل، وليس من شرطها أن تكون مبنية على قدرة الإنسان على خلق الفعل. وفي هذا الإطار تتحدد مسؤوليته. فالله خالق الأشياء، والإنسان قادر على التصرف فيها حسب الوجهة التي أراد، ولا يستطيع حينئذ أن يحصل من المسؤولية بعد أن خلق الله لأفعاله يلزم عنه الجبر. وهذا زعم باطل لأن المسؤولية مبنية على الفعل لا على الخلق كما في المثال السابق. شأن الله في ذلك -ولله المثل الأعلى- مع الإنسان كشأن الأستاذ مع تلميذه، حينما يضع له في الإمتحان أسلحة على شكل خطأ وصواب ثم يطلب منه التمييز بينهما. فإذا ما أخطأ التلميذ ورسبه، فلا يحصل أستاذه مسؤولية الرسوب بمبرر أنه ضمن الأسلحة الخطأ ولو لا ذلك لما رسّب هو!

وهذا هو المعنى الذي قصدته الأشاعرة من نظرية الكسب (١). ثبتت لدينا مما سبق بطلان وفساد دعا ذكره المعزلة على الأشاعرة.

(١) بها حاول الأشاعري التوفيق بين الجبر والاختيار، فهو يرى بأن الفعل والقدرة متناوكان لله ودور الإنسان أن يكسب تلك الفعل المخلوق بالقدرة المخلوقة فقال: «المكتسب هو المقدر بالقدرة الحاملة، والحاصل تحت التبرة العادلة» الشهريستاني: الفعل والنسل، ج ١، مس ٦٧

ب - تكثير الأشاعرة للمعتزلة :

في مقابل موقف المعتزلة نجد الأشاعرة أكثر تعسفاً منهم في الاتهام والإلزام بما لا يلزم .

يقول الباقلاني في رده على المعتزلة : ((إنا لو قلنا أن العبد يخلق أفعاله ... فقد أشركنا بين الله تعالى وبيننا في الخلق)) (١). ويلزم الجويني^{*} المعتزلة في ذلك بتفضيل الخلق على الله! فيقول : ((إن نسبة خلق الطاعات والمعرفة للعبد يعني أنه أفضل في الخلق من الله تعالى، إذ خلق المعرفة والطاعات أحسن من خلق الأجسام... فلو إتصف العبد بخلق المعارف لكان أحسن خلقاً من ربه)) (٢).

ويقول البغدادي في تكفيه للمعتزلة : ((إعلم أن تكثير كل زعيم من زعماء المعتزلة واجب من وجده: أما واصل بن عطاء فلأنه، كفر في باب التقدير بإثبات خالتين لأعماليهم سوى الله تعالى)) (٣).

*** نقد إلزامات الأشاعرة للمعتزلة :**

إن التأمل لرأي المعتزلة هنا يجد أنهم لا يتولون بالخلق الحقيقي المظاهري خلق الله، بل إن رأيهم يساوي في مضمونه نظرية الكسب، لأنهم يقولون بأن الإقدار والتسلك وإزاحة العلة يعود إلى الله، نجد ذلك في قول القاضي : ((وإنا نحمدك على مقدماته من الإقدار والتسلك وإزاحة العلة، بأنواع الألطاف، وذلك موجود من قبله)) (٤).

فلو نعقد مقارنة بين هذا الترول للقاضي، وبين قول الأشاعرة : ((وإنا الله خالق الكسب والعبد مكتسب له كما أن الله خالق حركة العبد، والعبد متتحرك)) (٥). فسوف لن نجد خلافاً معيناً سوى الاختلاف في التعبير، كما رأينا في العبارتين السابقتين، أو الاعتبار؛ إذ المعتزلة يعتبرونه خلقاً، والأشاعرة يعتبرونه كسباً. فنفس الشيء يتغير اعتباره حسب تصور كل طرف. لذا وجدنا أحد الباحثين يرى بأن المعتزلة لا يقولون بالخلق الحقيقي لأفعال الإنسان فيتسرّع : ((يشير القاضي إلى دور التقدرة في الفعل...).

(١) عن علي عبد الفتاح المغربي : الفرق الكلامية . ص. ٣٧٨.

(٢) المصدر السابق : ص. ٣١٥.

(٣) البغدادي : أصول الدين ، ص. ٣٥٣.

* هو أبو المعالي الجويني عبد الملك بن عبد الله المتفقية الشافعي، أحد الأئمة الأعلام من بلدة جوين بنисابور ثقة الأشعرية ودافع عنها، خرج إلى مكة فجاء بها أربعين سنة، ثم عاد إلى نيسابور . توفي سنة ٤٧٨ هـ انظر ابن حماكر : تبيين كتب المطربي ، ص. ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٤.

(٤) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة ، ج ٢، ص. ٢٩.

(٥) البغدادي : المصدر السابق، ص. ١٣٧.

وتأثيرها فيما تؤثر فيه على طريق الصحة والاختيار... فالنذر ليست للإبهاد) (١). فلا فرق إذا بين الفريقين سوى النشط.

ثم إن قولهم يخلق الإنسان لأفعاله، وإن فيمناه على ظاهره فإن ذلك لا يرول إلى إثبات خالق غير الله، لأن المنشق عليه لدى المعتزلة وغيرهم، هو أن الله خالق للإنسان، فيلزم ذلك أن ما يصدر عن الإنسان، كسباً أو خلقاً، فهو خلق الله ضمنياً، لأن الصانع للشيء هو صانع لما يترتب عنه، كالمهندس الذي يصنع جهازاً، فوظيفته لا تنسى إليه بل تنسى إلى براءة صانعه، وكل ما يمكن أن نقوله عن المعتزلة في ذلك : هو أنهم طلبوا تنزيه الله عن الظلم والتقصي فلم تخليص لهم العبارة كما هو الشأن عند كثير من المتكلمين.

فمن خلال نظرتنا النقدية لآراء الفريقين حول مشكلة أفعال العباد نستطيع أن نستنتج بأن الفريقين لم يختلفا في مقصودهما، أو على الأقل لم يختلفا في الاختلاف إلى درجة تستدعي تفسير طرف فضلاً عن تكفيه، فلا المعتزلة أرادوا إثبات خالقين - وقد كان التوحيد أصلًا من أصولهم - ولا الأشاعرة أرادوا نسبة الظلم إلى الله، أو نفي المسؤولية عن الإنسان، فالكل يدين بما يسعى إليه الآخر.

(١) على عبد الفتاح المغربي : *الطبق الكنسي*، ص ٢٥٢.

خلاصة نقدية:

إن دراستنا النندية للمحاور السابقة، التي أوردناها كنماذج للنّكير بين الفرق تؤودنا إلى جملة دس الملاحظات وهي :

١- أن المتكلمين يختلفون في تحفهم بحثاً فيما لا يتبعي، بتجاوزهم نطاق العقل، وأرادوا التحديد والتكييف لما لا يصح له ذلك، وهو ذات الله تعالى وصفاته. وطلبو ما هو غير لازم، بنشدائهم الحقائق. كل ذلك خروج عن حدود مجال العقل البشري (١). ويتأتى وقدسيّة الله المتعال: إن معرفتنا له تتوقف عند معرفتنا آثاره. لكن إذا حاولنا أن نبحث في حقيقة ما ندللنا عليه آثاره. كالعلم أو القدرة، فقد يحيطنا في ذاته تعالى. وفي ذلك مخالفة للمنهج العلمي قبل أن يكون تجاوزاً لحدود الشرع (٢).

٢- أن إشكالية التنزية صارت مثل خلاف بين الفرق لإستادها إلى تصورات إنسانية مكتسبة يغير عنها بالفاظ ترتبط دلالاتها بصور ذهنية حسية، فاللغة المستعملة ذات طبيعة حسية (٣).

فمثلاً لو تسأله عن المصدر الذي اكتسب منه الإنسان مفهوم القدرة؟ طبعاً من تجربته في الحياة .. إنك يتصور كيف كان يحمل الآباء فيقول : أنا قادر، وحينما لا يتقوى على حملها يقول : لا أقدر. وهذا مما مع سائر معانٍ الصفات، فالتبني حينما يتغير عن عظمة قدرة الله تعالى، فإنه لا يتتجاوز التصور الحسي للتذرّة، باعتبار أن عقله لا يقوى على إدراك المجردات، وعامة الناس قد لا تتجاوز هذا المفهوم الحسي للصفات، من هنا نشأ حرص بعض الفرق على التنزية، الأمر الذي أفرز الجدل والصراع حول ذلك.

والحقيقة أن القرآن تناول القضية بكل بساطة، فحتى لا تتحدد صفات الله من خلال الدلالات الحسية للألفاظ آيات الصفات، وضع الله في القرآن الكريم إلى جانب تلك الآيات ضابطاً ينقل الألفاظ من دلالتها الطبيعية الحسية إلى دلاله مجردة مثالية، نقل ذلك في قوله تعالى : «ليس كمثله شيء وهو المسير البعير» (٤). فاللغة لا تعبّر عن المعنى الحقيقي لصفات الله تعالى بل هي تقرب المعنى من ذهن الإنسان.

(١) انظر ابن خلدون : المقدمة، ج. ٢، ص. ٥٥٩.

- وسخن عبد الله: رسالة التوحيد، ص. ٦٧-٦٨.

- والفصل الأول من الرسالة

(٢) نسئل قوله تعالى : «يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به» *حثنا* سورة طه، ١٠٧.

(٣) يقول ابن خلدون : «هناك ثرثراً من الإدراك غير مدركاتنا، لأن مدركاتنا مخلوقة محدثة»، المقدمة ج. ٢، ص. ٥٥٩.

(٤) سورة الشورى ٩ : لهذا عبر الله عن مثل هذه الآية بأنها «لم يكتب» ، (آل عمران: ٧) لأنها الأصل الذي يرجع إليه عند الإشارة.

أنظر ابن كثير : تفسير القرآن العظيم، ج. ١، ص. ٣٤٤.

فلو تناولنا الحقائق مرتبطة ب موضوعها كما هي لعلينا أن هناك ثرفاً كلباً بين قدرة الإنسان وقدرته (١). هل ذلاً وجهاً للتشابه سوى الإشتراك اللظيفي، وحتى هذا الأخير كان من باب المجاز فيما يتعلق بصفات الله تعالى، لغرض تزويدي وهو تزريب الفهم لعقل الإنسان تماماً كما فعل مع الصغار في التعبير عن الأعداد بعد ودادات حسية. ((إذا فالكلام في هذا الموضوع سواء من المعتزلة أو الأشعرية أو الشيعة سقطة لا توصل إلى نتيجة، وأقول بهلوانية ليس لها إلا أشكالاً للفظية منطقية ولا حقيقة وراءها)) (٢).

فالذين يطرحون اشكالية التزريه بما يتعلق بقدرة الإنسان وقدرة الله يتبعون في التشبيه دون شعور منهم، مهماً أغرقوا في التزريه وتشددوا في انتقاء الكلمات.

إن أقصى ما يمكن أن يصل إليه تعبير المؤمن أن يقول عن صفات الله بأنها مطلقة، وليس ذلك تحديداً حقيقة لاهية الصفات، بل هو إعلان من المؤمن على عجزه عن ادراك الله، وهذا العجز هو سر الإنسان بـ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ والعبودية له (٣).

٣- توافق مقاصد الفرق في الصفات :

إن المتتبع لآيات الصفات يستشف منها مقصد الله من إبرادها وهو : إبراز عظمته المطلقة، وتزريه ذاته القدسية عن كل شخص، وصفاته عن كل تشبيه. كل ذلك ليشعر المؤمن المهابة والاحتراف والرجاء خسر الله، فضم الإعتراف بربوته، والخضوع له في هذا الكون. مما يجعل المؤمن يعتقد من كل القرى، فيظل متحرراً في آفاق عظمته الله (٤).

ولو احتكم الفرقاء من المتكلمين إلى هذا المقصد، وجعلوه أساساً في جدهم فسوف لن يبقى أي مني للاختلاف حول الصفات في إثباتها بكيف أو باخر ما دام المقصد واحداً. إلى هذا المعنى ذهب كثير من العلماء، كـ الإمام الشاطئي في كتابه : (المواقف) (٥) و (الاعتراض) (٦). وكذلك الإمام محمد عبدة في

(١) انظر، مجتبى المؤسوى : أصول العطاء في الإسلام . ج ١، ص. ١٣٤.

(٢) أحمد لطيف : ظهر الإسلام . ج ٤، ص. ٧٦-٧٧.

(٣) انظر، ابن خلدون : المللية . ج ٢، ص. ٥٥٩.

(٤) انظر ، عبد الله نزال: الدين ، ص. ٤٩-٥٠.

(٥) انظر ج ٤، ص. ٢٢٣.

(٦) انظر ج ٢، ص. ١٨٧.

رسالة التوحيد (١)

--- أن المتبع بحدل المتكلمين يدرك جلياً مدى تهاجم الفرق في نقدتها لبعضها، إذ غالباً ما يعتمد الاتساع على دليل المزوم، والمصادرية على المطلوب، ونرفض مبدئي المروبة وعدم التناقض أثناء عمليات الاستدلال.

5- أثناء قراءتنا لنقد الفرق تصادفنا عبارات تسم عن الروح العاطفية وتوحي بغياب الروح العلمية، كقول القاضي عن الأشعري : ((... لو فاحتة وقلة مبالاته بالإسلام وال المسلمين)) (2)، وقول الأشعري عن المعتليه : ((واردوا أن ينعوا أن الله عالم قادر حتى سماع بتصرير، فستعهم خوف السيف من إظهارهم نفي ذلك ، شأنوا بتعناه)) (3). فهذه الروح هي التي نهى الله عنها في قوله تعالى: «إِلَّا تَمْكُنُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الظَّاهِرِينَ فَرَقْتُمُوهُمْ وَكَانُوا شَيْبًا كَثِيرًا هُنَّ بِمَا لَدُوْهُمْ فَرِحُونَ» (4) يقول الشاطئي معلقا على هذه الآية : ((وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ مُشْعَرَةٌ بِتَفْرِقِ الْغُلُوبِ الْمُشْرِكِينَ بِالْعِدَادَةِ وَالْبَحْتَنَاءِ)) (5).

٦- خروج الفرق عن التضابط الشرعية للتکفير، واعتساد التعسف في الاتهام والتكلف في الاستدلال .
فكل ذلك يدل على وجود معايير واسقاق فكرية ذاتية ، فرضتها طبيعة التصراع بين الفرق، وما يثبت ذلك
أن تلك الضوابط لم تتحقق في الفرق المتهزة. ومع ذلك كفرت من طرف خصومها.

٢- أن الفرق تعتقد أحياناً منهج الممارنة في إتهام غيرها بالعقائد الأجنبية المخالفة للإسلام، كاتهام المعزلة بالجوسية (٦) في الفدر أو باليهودية بتورطهم في الإستواء (٧). واتهام الشيعة بالمعتقدات الناروية، واتهام الأشعرية بغيرية النصارى في أفعال العباد، وبشرك النصارى في الصفات! ومنهج الممارنة لا يمسّ اعتماده في مثل هذا الموضوع لوجود نقاط تقاطع بين الديانات بشكل طبيعي دون أن يعود ذلك التشبيه الجائز إلى علاقته الثانية، بما يهدى إلى القباب الصحيحة لصالات الأئمة المارقية.

وتحنّ مثلًا إذا وجدنا صاحب كتاب (أهل البيت) يعزّز رأي الإمامية في الإمامة بأفكار

٧٥٣ (١)

(2) شرح الأنثول الخمسة، ج. ١، ص. ١٢٠.

(3) الأشعري : الإيمانة عن نصوص الديانة، ص. 40 ، عن جلال محمد عبد الحميد: نسأة الأشعرية، ص. 224.

٣١ - ٣٠ : المروم (٤)

(٥) الإعْتِصَامُ، ج ٢، مص.

(٦) مع أن حديث «القرية مجوس هذه الأمة» [اعتبره المحققون ضعيفاً، وقد يكون موضوعاً]. انظر الفرضاوي: *السحر و السحرية* بين

الاختلاف المشرع والتفرق المتمم، ص. ٥١-٥٢

(7) أنتل، السنديطي: أضواء البيان، ج 7، م. 452-453.

الشيوخين (١). فلا يعقل أن نتهم الشيعة بأنهم أخذوا فكرة الإمامة وعصمة الإمام عن الفكر الشيعي ! تم إن الإتهام بالأثر الأجنبي حينما تبادله التراث الإسلامي فيما بينها سيعطي دعماً لفكرة نظرية المستشرقين القائلة بأن الفكر الإسلامي هو ترجمة للنحو المسيحي أو اليهودي أو اليوناني . ٨- أن معظم معاور الإختلاف التي كانت منطلقاً للتکفير، ما كانت لتكون كذلك لو لا الخلافات السياسية . فالخلفية السياسية هي التي تعطي للجدل حدته ومسارته في أثره السلبي على مستوى وحدة الأمة.

(١) انظر ، محمد باقر الصدر: أهل البيت تنوّع أدوار ووحدة هدف . ص. ٧٣ - ٧٤

الفصل السابع

ظاهرة التكفير في منظور علم النفس الاجتماعي

- مقدمة

- المبحث الأول : الفرقـة ونتائجها في منظور علم النفس الاجتماعي
- المبحث الثاني : التفسير العلمي لظاهرة التكفير بين الفرق الإسلامية

تعرضنا في مقدمة البحث إلى تعريف الظاهرة الاجتماعية، وعرفنا خصائصها. نحاول الآن أن نتبع كيفية تشكيل ظاهرة التكفير كظاهرة اجتماعية.

رأينا في دراستنا للفرق السابقة أن الإختلاف حول قضايا سياسية أو اجتماعية آل بالأمة إلى أن تقسّم على نفسها إلى تكتلات سياسية ثم عقائدية، وهذه الظاهرة الاجتماعية التي جاءت كنتيجة لتبلور الصراع السياسي بين فئات من الأمة، سوف ترتب عليها نتائج حتمية (نسبة) – إذا ما استمر الصراع الفكري أو السياسي - وفق قوانين في علم النفس الاجتماعي، والتي يتعرض لها الآن بشيء من الإختصار، لنتمكّن من خلالها من قراءة مستقبل الصراع بين الإتجاهات السياسية الإسلامية في ظل وجود الصراع، مع غياب المشروع التربوي الذي يعيد التوازن لشخصية المسلم وصفاتها الروحية.

* المنهج : نعرض إلى كيفية تشكيل الجماعة - كمسطح للفرقة - من خلال التوأجد الجماعي للإنسان مع الإشارة إلى مكوناتها وما يرتب عليها، ثم نستطع ذلك على تاريخ الفرق الإسلامية لنتسخ أنها ظاهرة اجتماعية.

والهدف من هذه الدراسة الاجتماعية للظاهرة، الوصول إلى النتائج التالية :

- 1 - براءة الإسلام مما حدث، لأن سلبيات الصراع بين الفرق ليس نتيجة للإختلاف في الإسلام، بل هو نتيجة غياب الإسلام من الساحة الفكرية والاجتماعية، لقد حضر تفكير مجرد لكنه غاب كشعور وسلوك.
- 2 - إذا ثبت لدينا ذلك فقد وضعنا الأصبع على مكمن المرض الحضاري لهذه الأمة (في غياب الرازع الإيجابي) ⁽¹⁾ يستلزم الإختلاف والتنازع
- 3 - أن إدراك أصحاب الفرق لهذه القوانين يمكنهم من التحرر من قيود تلك الظاهرة وإزاماتها، فالتحرر لا يتحقق إلا بعمرقة القوانين سواء على مستوى النفس أو المجتمع . إذ أن الحتمية في علم الاجتماع ليست مطلقة كما في الطبيعة لأن ضمير الإنسان له القدرة على التحرر من الأقدار والاحتمالية الاجتماعية ⁽²⁾ .
- 4 - القدرة على التبؤ النسيبي يحصر الخلاف بين الإتجاهات الإسلامية سواء كانت سياسية أو ثقافية فكرية.

(1) لقد انتبه كثير من المفكرين المعاصرين إلى هذه الإشكالية فالفروا في تلك كتبًا كثيرة لنظريات حول التجديد الحضاري للأمة مثل سلسلة متكلمات الحضارة لمالك بن نبي، وسلسلة أبحاث في سفن تغيير النفس والمجتمع لجورج سعيد وكذا بعض الدراسات في النقد الذاتي كما فعل خالص جلبي.

(2) انظر، حسن الترابي : تجديد الفكر الإسلامي، ص 144

المبحث الأول : الفرقـة ونـتائجـها في منظور عـلم النـفس الإـجتماعـي

تعريف الفرقـة :

الجـمـاعـة كـما يـعـرـفـها عـلـمـاء الإـجتماعيةـ تـكـوـنـ مـنـ جـمـوعـةـ مـنـ أـفـرـادـ بـيـنـهـمـ تـفـاعـلـ اـجـتمـاعـيـ (*)ـ مـبـادـلـ ...ـ وـعـلـاقـةـ صـرـيـحـةـ ...ـ وـلـهـذـهـ الـوـحدـةـ الـإـجـتمـاعـيـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـعـايـرـ (*)ـ وـالـقـيمـ (*)ـ الـخـاصـةـ بـهـاـ)ـ (1)ـ لـكـنـ كـيـفـ تـشـكـلـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ وـمـاـ هـيـ الـأـسـابـ الدـاعـيـةـ إـلـىـ نـشـوـتـهـاـ؟ـ

يـذـكـرـ حـامـدـ زـهـرـانـ أـنـ بـنـاءـ الـجـمـاعـةـ يـبـدـأـ مـنـ خـالـلـ ((ـتـفـاعـلـ أـفـرـادـ يـشـرـكـونـ فـيـ الدـوـافـعـ وـالـأـهـدـافـ خـالـلـ فـتـرةـ مـنـ الزـمـنـ،ـ يـبـدـأـ تـكـوـنـ بـنـاءـ الـجـمـاعـةـ وـالـتـفـاعـلـ بـيـنـ أـعـضـاءـ الـجـمـاعـةـ خـلـ مشـكـلـةـ عـامـةـ أـوـ تـحـقـيقـ هـدـفـ مـشـرـكـ يـدـعـوـ إـلـىـ التـعـاوـنـ بـيـنـهـمـ))ـ (2)ـ.

وـلـنـحـنـ نـقـومـ بـعـمـلـيـةـ إـسـقـاطـ لـهـذـاـ التـعـرـيفـ عـلـىـ مـاـ يـسـمـىـ بـالـفـرـقـ إـلـاسـلـامـيـةـ نـجـدـ أـنـ كـلـ فـرـقـةـ يـنـطـبـقـ عـلـيـهـاـ التـعـرـيفـ السـابـقـ،ـ لـأـنـ كـلـ وـاحـدةـ مـنـهـاـ)ـ كـماـ رـأـيـناـ فـيـ تـحـلـيـلـاـنـ لـشـأـةـ الـفـرـقــ تـبـدـأـ مـنـ خـالـلـ وـجـودـ مشـكـلـ سـيـاسـيـ أـوـ إـجـتمـاعـيـ،ـ هـذـاـ الـمـشـكـلـ يـكـوـنـ بـمـثـابـةـ دـافـعـ يـسـتـشـرـهـمـ وـأـذـهـانـ مـجـمـوعـةـ مـنـ النـاسـ فـيـ حـرـكـاتـ فـكـرـيـاـ أـوـ سـيـاسـيـاـ لـتـحـقـيقـ أـهـدـافـ مـعـيـنةـ فـيـنـيـشـأـ بـذـلـكـ التـفـاعـلـ الـإـجـتمـاعـيـ بـيـنـهـمـ،ـ وـخـالـلـ فـتـرةـ مـنـ الزـمـنـ تـتـبـلـوـرـ مـبـادـيـ وـأـصـوـلـ تـلـكـ الـفـرـقـ وـهـيـ مـاـ تـعـرـفـ فـيـ عـلـمـ الـإـجـتمـاعـ بـالـمـعـايـرـ وـالـقـيمـ وـهـذـاـ مـاـ حـدـثـ بـالـفـعـلـ فـيـ تـارـيـخـ نـشـوـتـ الـفـرـقـ إـلـاسـلـامـيـةـ.ـ فـمـاـذـ يـتـرـتبـ عـلـىـ التـكـلـلـ الـجـمـاعـيـ لـلـأـفـرـادـ فـيـ مـنـظـورـ عـلـمـ النـفسـ إـجـتمـاعـيـ؟ـ

يـرـىـ الـبـاحـثـونـ فـيـ عـلـمـ النـفسـ إـجـتمـاعـيـ أـنـ ظـاهـرـةـ التـكـلـلـ الـجـمـاعـيـ لـلـأـفـرـادـ تـرـتبـ عـلـيـهـاـ نـتـائـجـ حـسـنـيةـ مـنـ أـهـمـهـاـ:ـ التـفـاعـلـ إـجـتمـاعـيـ -ـ الـاتـجـاهـاتـ النـفـسـيـةـ إـجـتمـاعـيـةـ -ـ الـمـعـايـرـ إـجـتمـاعـيـةـ -ـ التـعـصـبـ (3)ـ.ـ لـنـتـنـاـوـلـهـاـ فـيـ مـاـ يـلـيـ :

أولاًـ التـفـاعـلـ إـجـتمـاعـيـ :

يـعـرـفـ بـأـنـهـ ((ـالـعـدـلـيـةـ الـتـيـ يـرـتـبـ بـهـ أـعـضـاءـ الـجـمـاعـةـ بـعـضـهـمـ مـعـ بـعـضـ عـقـلـيـاـ وـدـافـعـيـاـ وـفـيـ الـحـاجـاتـ

(*)ـ سـتـنـتـرـضـ لـهـذـهـ الـمـصـطـاحـاتـ بـدـقـلـيـلـ.

(1)ـ حـامـدـ زـهـرـانـ :ـ /ـ عـلـمـ النـفـسـ إـجـتمـاعـيـ،ـ صـ 67ـ

(2)ـ نـفـنـ الـمـصـرـ:ـ صـ 75ـ

(3)ـ انـظـرـ حـامـدـ زـهـرـانـ :ـ عـلـمـ النـفـسـ إـجـتمـاعـيـ،ـ الـفـيـلـلـ الـثـالـثـ مـنـهـ

والرغبات والوسائل والغايات والمعارف)) (١) وهذا التفاعل هو نتيجة الشعور العضوي المتبادل بين أفراد الجماعة الواحدة، وتعلق الفرد بإطاره الاجتماعي مظهر من مظاهر غريزنة حب الذات، وذلك لأن الفرد يتسمى إلى الجماعة في الغالب بداعي ذاتية ولأهداف منفعية، والفرد يشعر بأن كثيرة من حاجاته لا تتحقق إلا من خلال الجماعة، بل إن الشعور الجماعي للفرد هو غلو وامتداد للشعور بالذات، لأن ((الفرد يكون في بداية حياته متطركاً حول ذاته، وينسو ليصبح متطركاً حول الجماعة، وينسو الشعور بالحن)) (٢) وبحسب قوة التفاعل الاجتماعي يتحقق الذوبان الكلي للفرد في إطار الجماعة حتى يشعر بأن معنى أن يدافع عن نفسه، أن يدافع عن الجماعة.

وما يزيد من قوة تمسك الفرد بالجماعة، الأحداث الخارجية ضدها : كالنقد الذي يوجه لها من طرف الغير (٣).

ولقد تحقق هذا التفاعل الاجتماعي بين أفراد الفرق الإسلامية كما يتجلّى بصفة خاصة عند الخوارج، فبتذر ما يخدم الصراع بين الفرق بتذر ما يستند تمسك بل تعصب الأفراد لفرقهم.

ثانياً الاتجاهات النفسية الاجتماعية :

وهو ((عبارة عن استعداد نفسي أو تهيؤ عقلي عصبي متعلم للإستجابة المرجوة أو السالة نحو أشخاص أو أشياء أو موضوعات أو مواقف أو رموز في البيئة التي تستثير هذه الإستجابة)) (٤) وهذه الاتجاهات ((تشاً إثناء التفاعل الاجتماعي للأفراد ... وتتبع من واقع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية)) (٥) و ((تلعب الجماعات المرجعية دوراً هاماً في تكوينها)) (٦)

وبحكم الاختلافات السياسية والتبادرات الفكرية بين الفرق الإسلامية فإن الاتجاهات النفسية لأنصار الفرق مستخدمة اتجاهين :

أ - اتجاه نحو فرقته، ويكون إيجابياً كالمحب والتأييد والولاء (تعصب مع)

(١) سوانسون (١٩٦٥) عن المرجع السابق ص ٢٠٣

(٢) نفس المصدر ص ١٧٧

(٣) نفس المصدر ص ٩٥

(٤) نفس المصدر، ص ١٣٦

(٥) نفس المصدر ، ص ١٤١

(٦) نفس المصدر، ص ١٤٥

ب - إتجاه نحو خصوم فرقته ويكون سلبياً كالكراه والمعارضة والعداء (تعتسب ضد) وكلا الإنفعالين (الحب أو الكره) يخلق حواجز نفسية بين الفرق تحول دون حدوث التفاعل الشعوري والفكري بينها، مما يجعل دائرة الاختلاف في اتساع مستمر، فالحب يجعل الأخطاء الفكرية للفرق المعاكسة، والإخراجات السياسية لها استقامة وعدلاً، ويحدث العكس مع الفعال (الكره) ضد الفرقة الخصم (١).

ثالثاً المعايير الاجتماعية :

يعرف المعيار الاجتماعي بأنه : ((مقاييس يتقاسمه أعضاء الجماعة ويحدد سلوكهم، ويترقب أن يتزموا به في المواقف الاجتماعية)) (٢) وهي من الناحية الوظيفية تحدد ((كل ما يجب أن يكون وما يجب ألا يكون في سلوك الجماعة)) (٣). وهذه المعايير قد تتطور وتبذور لتصل إلى درجة تكون على ((شكل قواعد وقوانين)) (٤) تمارس في المجتمع ضغطاً (٥) على الأفراد مما يجعل أفراد الجماعات يخضعون لتلك القواعد دون أن تكون لهم القدرة على تعديلها أو تجاوزها بسهولة، وقد لا يشعر الأفراد بهذه الضغط بل إن التسيير الجماعي يجعلهم يشعرون وكأن ذلك الإنضباط نابع عن ميل ذاتي داخلي، وهذا مما يجعل عملية تعديل الأفكار التي هي محل خلاف بين الفرق الإسلامية صعباً (٦). وبالنسبة للفرق الإسلامية فقد رأينا أن لكل واحدة منها مجموعة من الأصول والمبادئ وهي ما يقابل في علم النفس الاجتماعي قواعد الضبط أو المعايير. وإذا عرفنا بأن المعايير لكل جماعة إنما تتحدد من خلال الدوافع والأهداف التي كانت سبباً لوجود الجماعة، فإن أصول الفرق هي أيضاً وليدة دوافعها وأهدافها، وهذا ما رأيناه من خلال تحلينا لنشأة الفرق الإسلامية.

(١) ويسوق خالص جلبي تجربة طريفة حول التحمس بين الجماعات الإسلامية المعاصرة فقال: ((جرب بعض من أعرفهم من ينتهيون باتقاد ذهني، تجربة مع بعض الشهاب، بتقديم فكرة كاتب تحت اسم كاتب آخر، وبالعكس حسب العلاقة النفسية، وكانت النتيجة أن أحدم رفض فكرة الشهاب الذي يجب لأنها قدمت باسم الكاتب الذي لا يحبه !!)) خالص جلبي : في النقد الذاتي، على هامش ص 219

(2) حامد زهران : علم النفس الاجتماعي، ص 112

(3) نفس المصدر ص 113

(٤) نفس المكان

(5) انظر في ذلك، دور كايم : قواعد المنهج في علم الاجتماع، ص ٤١

(٦) انظر حول صعوبة تعديل الأفكار، غوستاف لموبون: روح الاجتماع، ص ٦٨ - ٦٩

وأي محاولة لتغيير تلك الأصول أو تعديلها سينجم عنها تفكك وصراع (١) في إطار الفرق الواحدة. وقد تستمر آلية الصراع لتحول النسamas بشكل انتشاري. وهذا ما عرف في تاريخ الفرق الإسلامية. ثم إن الفرد في إطار الفرق الإسلامية لا يفصل بين هذه الأصول (الفرقة) وبين أصول الإسلام التي لا يجوز - بحق - لأي فرد كان مخالفتها. وعليه فإن الفرد هنا لا يشعر إن كان ذلك الإذعان لتلك الأصول بهدف التعصب للفرق، وبدافع التبشير الجماعي لها، بل سوف يعتقد أن ذلك الإذعان بهدف الإخلاص للحق. وبدافع الوازع الديني، الأمر الذي سيؤول به إلى اعتقاد بأن الالتزام بمبادىء الفرق، هو الالتزام بأصول الإسلام وأي مخالفة لها هو خروج عن الإسلام ! وهذا هو منطلق الفرق في تكفير غيرها من مخالفتها.

رابعاً التعصب :

من خلال التفاعل الاجتماعي بين أفراد الفرق وتبلور معاييرها يعمق ولاء الفرد وحب لفرقه إلى درجة التعصب.

وللتعصب تعاريف متباعدة لكنها متقاربة (٢) اختار منها الآتي :

((هو التجادل تبني جامد مشحون انفعالياً، أو عقيدة أو حكم مسبق مع أو ... ضد جماعة أو شيء أو موضوع، ولا يقوم على سند منطقي، أو معرفة كافية أو حقيقة علمية)) (٣). وما يتميز به التعصب هو أنه لا يتغير حتى ولو توفرت معلومات لدى صاحبه تفيد عكس ما اعتقاده إلا بصعوبة (٤).

وللتعصب مكونات أساسية نذكرها بإيجاز :

١- المكون المعرفي : وهو ما يعبر عنه بالقالب النمطي، وهو ((تصور يضم بالتصلب والتبسيط المفرط عن جماعة معينة، يضم في صوره وصف وتصنيف الأشخاص الذين يتسمون إلى هذه الجماعة بناء على مجموعة من المخصصات المميزة لها)) (٥).

٢- المكون الإنفعالي (التفويبي) : ((ويشتمل ... على المشاعر النوعية المختلفة التي تضفي على الإتجاه

(١) انظر شهاب محمد إسماعيل : قضايا عنم الإجتماعية المعاصر، ص ٣٤ - ٣٥

(٢) انظر، مختار سيد عبد الله : الإتجاهات للتعصبية، ص ٤٨ - ٥١

(٣) حاتم زهران : علم النفس الإجتماعي ،

(٤) انظر، مختار سيد عبد الله : المصادر السابق ، ص ٥٤

(٥) انظر، مختار سيد عبد الله : المصادر السابق، ص ٦٢

الشخصي الصبغة الإنفعالية)) (١). وهذه المشاعر قد تكون إيجابية في حالة (التعصب مع) كالمودة والإعجاب والحب، وقد تكون سلبية في حالة (التعصب ضد) كالبغض والعداء.

٣ - المكون السلوكي (التبير) : ويتمثل في ((المعتقدات الخاصة بما ينبغي عمله بالنسبة للجماعات مشار الإهتمام والترجيات السلوكية للفرد نحو أعضاء هذه الجماعة)) (٢).

وهذا المكون الأخير يعتبر مظهراً عملياً للتعصب، وعندما يصل التعصب إلى المظاهر العلني فإنه يتر بعدة مراتب :

أ - التحيب : أي أن المتعصب (ضد) يتصرف نفسه عساً يعرضه للتعامل مع تلك الجماعة.

ب - التبييز : وفي هذه الحالة تبدأ شرورة التعصب تصدر عن صاحبه، فيبدأ المتعصب يمنع ((كل أعضاء الجماعات موضوع الكراهية من الحصول على بعض الوظائف ... ومن أحد حقوقهم السياسية)).

ج - الهجوم الجسدي والإبادة : وهي آخر مرحلة يصل إليها حين يقوى الإنفعال (٣).

نشأة التعصب :

هناك نظرية تفسر لنا نشأة التعصب وهي نظرية الصراع الواقع بين الجماعات :

وبحري هذه النظرية : هو أنه ((حينما يحدث صراع وتنافس بين جماعتين من الجماعات نتيجة أي عوامل خارجية فإن هاتين الجماعتين تهدد كل منهما الأخرى، إلى أن ت تكون مشاعر عدائية بينهما، وهو ما يؤدي إلى حدوث تقويمات سلبية [كالكثير] متبادلة)) (٤).

والتعصب يحدث نتيجة الإنحراف عن معايير ثلاثة :

معايير العقلانية - معيار العدالة - معيار المشاعر الإنسانية الرقيقة.

فال الأول : يجعل الإنسان دقيقاً في معرفته للأشياء، واعياً في حكمه عليها.

والثاني : يجعل الإنسان عادلاً في معاملاته مع الناس.

والثالث : يجعل الإنسان يتقبل الأشخاص الآخرين بمناسبيهم إنسانيتهم (٥).

(١) انظر، معتز سيد عبد الله : الإتجاهات التصصبية، ص ٥٣ بتصريف

(٢) انظر، معتز سيد عبد الله : الإتجاهات التصصبية، ص ٥٤

(٣) نفس المصدر، ص ٦٦-٦٧

(٤) نفس المصدر، ص ١٠٣-١٠٤

(٥) نفس المصدر، ص ٥٥

فماذا عن هذا التعصب في إطار الفرق الإسلامية؟

عرفنا من خلال تجربتنا لنشأة الفرق، أن طبيعة المرحلة، وطبيعة الاختلاف فرضت على الفرق أن تدخل في مواجهات جدلية، لتفصي بالأمة إلى صراعات هامشية متوردة، تسير في حركة حلزونية (١)، متضاددة، ينتقل من دائرة إلى أخرى أوسع، فيما الخلاف سياسي بريئا، لكنه سرعان ما خالطه أخرى فانتقل إلى الدائرة الكلامية، والإختلاف في هذا الإطار مع غياب المأذون الإيماني الضامن لأدب الاختلاف، وأخلاقيات الجدل يتتحول إلى صراع مستمر حتى ((تكون مشاعر عدائية ... وهو ما يؤدي إلى حدوث تغيرات سلبية متبادلة)). وبوجود مشاكل سياسية معينة مع عجز السلطة الحاكمة فكريًا على مراجعتها المعارضة تلجأ إلى أسلوب قابل ((الأقلينك)) كما حدث في فترة الوجود السياسي للمعترضة، حيث ((أخذ علم الكلام يتلعل في عنفوانه بالدماء : لقد استباح أن يضحى لنفسه بأولئك الذين عجزت أداته أن تزعجهم من قيود الماضي)) (٢).

وإذا ما أردنا أن نتناول الظاهرة من وجهة نظر علم النفس الاجتماعي فسوف نجد أن التعصب قد تجلّى بكل عناصره ومراتبه السابقة، في تاريخ التصراع بين الفرق الإسلامية (٣). لنقوم الآن بعملية استطلاع لظاهرة التعصب على ظاهرة الاختلاف بين الفرق الإسلامية :

أولاً : تجلي منهجه التعصب في مواقف وآراء انتصار الفرق :

إن أي باحث يتناول قضيّاً اخلاقاً بين الفرق، ويعرض لكل الأحكام السلبية الصادرة عنها ضدّ خصومها، سوف يجد أن معظمها مجرد اتهامات تنطلق من خلفيات نفسية سياسية يعتمد أصحابها المغالطات المنطقية وقياسات الإلزام، لغياب الروح العلنية، وهيبة الذاتية والتعصب، مما يجعل الجدل عقيماً فاسداً في نتائجه. يقول مالك بن نبي في ذلك : ((العلاقات الاجتماعية تكون فاسدة عندما تصاب الذوات بالتشكي، فيتبسّح العمل الجماعي المشترك صعباً أو مستحيلاً، إذ يدور النقاش حينئذ لا لإيجاد حلول لل المشكلات، بل للدعور على أدلة وبراهين)) (٤). فرأى الفرق (أ) لا يمكن أن يتغير تجاه الفرق (ب) للسبب الذي ذكره ابن نبي هنا . وهذا من أخص صفات السلوك التعصبي، فهو لا يتغير حتى مع توفر معلومات جديدة تستلزم تغييره. لأنه لا يستند إلى الدليل كبرهان بل يستند إلى الذات. فلا

(١) لأن النصراع في حركة مستمرة دون أن يقتضي بالأمة خطوة نحو الأمان، بل تتسع دائرة نحو نفس المشاكل التي انطلقت منها حركة علم الدين.

(٢) نورين غربية : فلسفة الفكر الديني بين الإسلام وال المسيحية، ص ٣٩

(٣) مصطفى الشكعة : إسلام بلا مذهب، ص ٥١٣، ٥١٦

(٤) ميان مجتمع ص ١٠

نحوه التغيير إلا إذا تغيرت الذات نفسها، لتشفي من مرضها الاجتماعي (التعصب). ففي حالة غياب الإيمان وحضور سطوة ((الأقليك)) ومنطق ((أنا خير منه)) يجب إيقاف حركة الخوار لأن متلازمة النفسية لا يتتوفر إلا بعد تغيير الذات. قال تعالى : * إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم * (١). ففي ((حالة الصحة)) يكونتناول المشكلات من أجل علاجها هي، أما في الحالة المرضية فإن تناولها يصبح ثمرة لدورم ((الذات)) وانتفاشها وحيثذا يكون حلها مستحيلاً) (٢).

فمعاصر مفهوم التعصب. ككونه لا يستند إلى أساس منطقى معقول، وصعوبة تغييره، كل ذلك لاحظائه عند الفرق أثناء مناقشتنا لأصول الفرق كمبدأ العصمة عند الشيعة و موقف الخوارج في الكبيرة. وكذلك مسألة الصفات بين المعزلة والأشاعرة فهذه المسائل، وإن وجداً لها تستند إلى بعض الأدلة، فهي غير منطقية أحياناً أو غير كافية أحياناً أخرى. لأن كل أدلة مسائل الخلاف بين الفرق، والتي كانت منطلقاً للتکفير، أثبتنا أنها في مجسم عنها ظبية فلا ترتقي إلى مستوى إثبات مسائل أصول الدين.

إذا فقد اتسمت ظاهرة الخلاف بين الفرق الإسلامية بالتعصب. لنتظر الآن كيف تجلّى التعصب بكل مكوناته بين الفرق الإسلامية :

١- تشكل القوالب النمطية بين الفرق : لقد رأينا في مناقشتنا لأصول الفرق كيف اتسمت تصورات الفرق تجاه بعضها بالتعييم المفرط. ولا أدل على ذلك من شريع المصطلحات السلبية بينها كالخوبية والمحضة، والمعطلة والنفاوة والتکفير ... الخ.

٢- المكون الإنفعالي : ويتجلى هذا العنصر في المشاعر السلبية التي يكنها أصحاب الفرق لأنصار الفرق الأخرى. كاحقد والكراءة والبغض. وقد طفت تلك المشاعر على السنة بعض رجال الفرق (٣) ودونوها في كتبهم رغم التحفظ الذي يلتزم به المؤلفون - غالباً - في كتاباتهم، كما يروى عن المعزلة أنهم كانوا (يلعنون على المنابر أهل السنة ويعزلونهم عن مناصبهم، ويعنونهم من الوعظ والتعليم) (٤) وكذلك فعل الأمويون ضد الشيعة (٥).

(١) سورة طرود : ١٢

(٢) مالك بن نبي : ميلاد مجتمع ص ٤٠

(٣) انظر مثلاً، البخاري : أصول الدين، ص ٣٤٠ - ٣٤١

- النقاضي عبد الجبار : شرح الأصول الخمسة، ج ١ ص ١٢٥

(٤) السكري : طبقات الشبه، ج ٢، ص ٢٧١، عن لوينن غردية : فلسفة الفكر الديني بين الإسلام والمسيحية، ج ١، ص ١٠٩

(٥) انظر ابن الأثير : الكامل، ج ٣، ص ٢٣٤

٣ - المكون السلريكي : لقد حفظ لنا التاريخ حوادث وموافق تقتصر منها النصوص . فلقد سالت النساء وصلب الأجساد ومثل بها ، خاصة في العهدين الأموي والعباسي . وكمست الآباء لا لشيء سوى الاختلاف في مسألة عقيدة - كخلق القرآن - أو رأي سياسي . كان مجرد خلاف الأولى - كفضيل بعض الآئمة على بعض - وبذلك حرم الناس من حقوقهم السياسية ، التي لم تكن حقاً فحسب بل واجباً . وما زاد من حدة التحبيب ، تلك الأحكام التعسفية الجاحرة (التكفير) التي كانت تصدر وفق آلية ردود الأفعال (١) . الأمر الذي سمه آذان المخاكسين ، فلا يسع المحاذيل خصمه إلا من أجل أن يكتشف تناقضنا إن وجد ، وإلا تكفل في اصطلاح الردود ، بما يوقع الفرق في تناقضات مع منهجها .

إن هذه النفسية المتعصبة من سمات الكفار التي حالت دون بلوغ حجة الأنبياء إلى فلوبهم . وطالما رکز علينا القرآن في فضحته ليحدوها المسلمين في مثل الآيات التالية قال تعالى : ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتٌ نَّا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ، كُلَا بَلْ رَايْنَ قُلُوبَهُمْ مَا كَانُوا يَعْسِبُونَ﴾ (٢) وقال : ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غَلَظَتْ بِلِنَحْنِنَا اللَّهُ بِكُفُرِهِمْ فَقَلِيلًا مَا يَوْمَنُونَ﴾ (٣) وقال : ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْنَةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذانِنَا وَقَرُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ جَابَ فَاعْمَلْ إِنَّا عَامِلُونَ﴾ (٤) وقال : ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِمَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يَبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ (٥)

أما الرازع الإيماني فإنه يعسم المؤمن من مرض التحبيب ، لأن القرآن يلزم المؤمنين بذلك المعاير الثلاثة التي ينشأ التحبيب من خلال الإنحراف عنها ، فالمعيار العقلاني يبنيه المؤمن بقوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْقُضُ مَا لَيْسَ لِكُبَّهِ عِلْمٌ﴾ (٦) ومسار العدالة يتزمه المؤمن لتقوله تعالى : ﴿لَا يَجْرِمُنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَنَّا تَعْدُلُوهُمْ أَعْدُلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ (٧) أما معيار المشاعر الإنسانية الرقيقة فيتحقق به

(١) انظر مثلاً عبارة البخاري : (أجمع أصحابنا على أنه لا يحل أكل ذبائحهم وكيف نبيح ذبائح من لا يستبيح ذبائحتنا وأكثر المعتزلة مع الأئمة من الخارج بحرمون ذبائحتنا وقولنا فيه أشد من قولهم فينا) أنس بن مالك ، ص ٣٤٠ - ٣٤١ ، وقد أشرنا لمثل هذه الحالة في نقدنا للمعتزلة

(٢) المسنفون : ١٤ - ١٣

(٣) ثقة : ٩٧

(٤) نسبت : ٤

(٥) الأعراف : ١٧٩

(٦) البدر : ٣٦

(٧) النساء : ٩

* وقد أشرنا لمثل هذا التناقض في نقدنا للمعتزلة

المؤمن لنوره تعالى : **وَجَادَ لَهُمْ بِالْقَيْرَانِ هُنَّ أَحْسَنُ**

جامعة الأميد عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني : التفسير العلسي للظاهرة.

بعد أن ألقينا نظرة سريعة على الظاهرة من منظور علم النفس الاجتماعي بدت لنا إمكانية تفسير ظاهرة التكفير تفسيراً علمياً، والكشف عن العامل الجوهرى لها، وباكتشافنا لذلك سوف تختصر لنا الجهود التي بذلت طيلة عهود طوبلة من طرف أسلاف هذه الأمة في سعيهم لتجاوز أخنة. فالكشف عن ذلك يعطينا القدرة على التحكم في عواملها وأسبابها، لتقي شر نتائجها في المستقبل.

بدون هذه المعرفة للظاهرة فإن سنة التاريخ سعيد نفسها وتحكم مسيرة الحركة الإسلامية المعاصرة - بكل فصائلها - في سعيها السياسي لتجسيد المشروع الحضاري للأمة، كما حكمت هذه السنة التاريخية الحركات الإصلاحية، التي أرادت أن تواجه بعض الأزمات التي حلت بالأمة بعد عصر الخلافة مباشرة، ولحل بعض شرارات الظاهرة نفسها بدأت تظهر في أفق الحركات الإسلامية، وهي في مهدها، فما بالنا إذا تجسدت هذه الفصائل في أنظمة رسمية للتحكم؟

من المسلم به، أن الظاهرة الاجتماعية متعددة الأسباب، وتتوقف بشكل كبير على الجانب الكيفي لتلك الأسباب وذلك ما يميزها عن الظاهرة الطبيعية، يعني أن الأسباب مثلاً (أ، ب، ج)، قد تكون سبباً كافياً للظاهرة (س) في ظروف ما، لكن نفس الأسباب قد لا تسبب شيئاً في ظروف أخرى لوجود اختلاف كيفي في الأسباب بين الحالتين، الذي نجد علماً الاجتماع بقسمون العوامل إلى عوامل رئيسية وأخرى ثانوية أو عوامل مستقلة، تبعية (١). الذي فإني لا أدقق في تحديد كل الأسباب المتعلقة بهذه الظاهرة، فذلك أمر لا يسألي في هذا البحث لتشعبها وتشابكها وغموضها، وستدعى وقتاً طويلاً، إلا أن الذي يهمنا هو تحديد العامل الرئيسي والجوهرى، والذي تكون العوامل الأخرى ناتجة عنه.

الفرضية :

أول خطوة لنا أن نحصر الأسباب المحتملة للظاهرة. من خلال استقراءنا لأهم مظاهر الاختلاف في كل الفترات السابقة لنشوء الفرق، يمكننا أن نضع الأسباب المحتملة التالية :

- أ - وجود ميراثات الاختلاف الكلامي والعقيدى : أي أن وجود الاختلاف في هذا المجال، أعطى ميراثاً علمياً للفرق لتكفير بعضها البعض.
- ب - الاختلاف السياسي : أي أن الاختلاف السياسي هو السبب المباشر للظاهرة ولو اقتصر الاختلاف على

(١) انظر، حامد زمان : علم النفس الاجتماعي

ذوؤر أخرى مما حدى التأهيد.

جـ - أثر الفكر الأجنبي الدخيل : أي أن تأثير بعض المفكرين بالعقائد الراوادة على المجتمع الإسلامي - أو بالآخرى تداععهم معها - دفع غيرهم إلى اتهامهم بالخروج عن عقائد الإسلام.

د - غباص الوراث الإلحادي : أي أن بعد المسلمين عن عهد النبوة وتغير الحالة النفسية فهم بضعف الإيمان. ونحوك أخوى في القوس هو الذي جعل من تلك الأسباب مبرراً للتكفير.

هذه هي الأسباب الختمة في تصورى. فأى سبب من هذه كان من وراء الظاهرة؟ وما الدليل على تكون هذا أو ذلك سبباً لها؟

للوصول إلى ذلك نعتمد المنهج الثاني :

أ - مناقشتها من حيث استلزمها للتکفیر

ب - إبعاد الإحتمالات التي تبدو خاطئة؛ وإبقاء الفرض الذى أعتقد صحته باعتماد قاعدة (اللازم في التغيير) (١).

* مناقشة الإحتمالات :

"الاحتمال الأول" : تتبعنا في نشأة الفرق كيفية انشاق تلك القضايا الكلامية لعرفنا أنها لم تنشأ كقضايا عقيدة مستقلة بقدر ما كانت قضايا ذات أبعاد سياسية، هذا من جهة، ومن جهة ثانية عرفنا من خلال تندىنا بغير التكثير بين الفرق، أنه لا يوجد أي مبرر علمي وشرعي لإثبات حكم الكفر في حق أي فرق، إذا من المستبعد أن يكون هذا عاماً أساسياً، نعم قد يكون عاماً ثانوياً تبعاً، لكنه لا يكفى لتفسير الظاهرة.

"الاحتمال الثاني" : إن هذا الخلاف من حيث طبيعته - بكون المسائل السياسية قضايا اجتهدية - لا يخلو التكثير من قريب ولا من بعيد. هذا من الناحية الشكرية.

ومن الناحية التاريخية، نجد أن الخلاف السياسي قد وقع في عهده (صلى الله عليه وسلم) في أكثر من موضع، أبرزه ما حدث في صلح الحديبية، فلو كان للخلافات السياسية مبرراً للتکفیر، لكان هذه الحادثة مبرراً معلولاً للتکفیر كل من اعتزض على موقف الرسول (صلى الله عليه وسلم)، ونجد الحادثة تتكرر - مع اختلاف الأثر - في مشكلة السقيفة، ورغم توتو الأعصاب وتشنجها فلم يتغوه أحد باتهام الآخر بالخروج عن الدين.

"الاحتمال الثالث" : لقد عرفنا من خلال تحليتنا لنشأة الفرق - خاصة العزلة لكونهم هم المتهمون بأثر الفكر الأجنبي - أن تهمة التأثر بالعقائد الأجنبية تهمة باطلة، بل قد وجدنا أن من بين أهدافهم الرد على

(١) وهي من رواد المنهج التجربى عند جون استورات هل. انظر دور كارل فرويد للمنهج في علم الاجتماع، ص ٢٥٦-٢٥٧

ذلك العائد. وأधّرنا على صناء التقىدة الإسلامية، وكذلك عرفنا المبررات الموضوعية لتبني الشيعة للسلوك الأصولي التي خاللوا بها جمهور الأمة، وهذا من جهة، ومن جهة ثانية، نحن نعرف أن القرآن قد طرح كل العيائد السائدة في محيط تنزله، وناقش أهم أدلةها، نجد ذلك في معظم سور المكية، إذا فالعوائق الأجنبية قد عرفها المسلمون من خلال القرآن منذ عهده (صلى الله عليه وسلم) فلماذا لم تكون سببا لإثارة الجدل حولها في عهده؟ خاصة وأن أولئك الصحابة قد عايشوا أهل تلك العيائد، ويعاملون معهم يومياً الأمر الذي يهسيء المناخ المناسب للتأثير والتأثير؟

إذا، تبقى تلك الإحتمالات - حتى وإن بدت في الظاهر أنها سبب مباشر للظاهرة - غير كافية لتفسير الظاهرة علمياً.

*الاحتمال الرابع : لقد رأينا أن ظاهرة الاختلاف قد تجلت في مظاهر كثيرة في كل العهود (النبوة - الخلافة - الأموي) لكن ما لا حظناه أثناء تحليلنا لتلك الواقع الخلافية أن آثارها لم تكن على مستوى واحد بين تلك الفترات. ففي عهد النبوة رأينا أن الخلاف قد يكون في موضوع خطير، كما في صلح الحديبية إلا أنه لا ترتب عليه أي مشكلة على مستوى وحدة الجماعة الإسلامية الشعورية والفكورية، بل غالباً ما تكون مناسبة تربوية لنزول مواعظ القرآن ليكون عبرة ودرسًا، تعنى أن ظاهرة الاختلاف في هذا العهد ثمار وثوابات.

وحينما نتجاوز عصر النبوة بقليل، نجد أن الأمر قد تغير قليلاً، إذ نلاحظ بعض الآثار النفسية للخلاف على مستوى المشاعر، دون أن يمس بوحدة الجماعة سياسياً أو فكريًا، كما حدث في يوم السقيفة، وفي تولية عبد الرحمن بن عوف لعثمان (رضي الله عنه)، بل إننا نجد فروقاً واضحة بين عهد أبي بكر وعهد عمر (رضي الله عنه).

وما أن تأتي على نهاية مرحلة الخلافة الراشدة، حتى نجد الأمر أكثر تبايناً عن عهد النبوة، فقد صار للخلاف من الآثار السلبية ما يكون سبباً لانقسام الجماعة الإسلامية كما رأينا في نهاية خلافة سيدنا عثمان (رضي الله عنه) وخلافة سيدنا علي (رضي الله عنه). فصارت الأمة منقسمة على نفسها إلى تحالفات سياسية متضارعة، ثم استمر الاختلاف في أثره السلبي إلى أن تطور إلى خلافات فكرية عقائدية تتسم بالقوة والعنف.

ولائي باحث أن يتساءل الآن عن اختلاف الأثر مع أن السبب الظاهري واحد، لماذا تغيرت آثار الخلاف رغم أن صوره في عهد النبوة قد تكون أدعي إلى الظاهرة منه إلى العهود الموالية؟

إذا تبين لنا أن كون الخلاف السياسي أو الكلامي سبباً للظاهرة افتراض غير كاف - إن لم نقل باطل - استناداً إلى قاعدة التلازم في التغيير، فليس هناك تلازم ضروري بين المتغيرين (الخلاف وآثاره السلبية).

يتي لنا أن نقابل بين متغيرين بينهما تبادل عكسي على محور (عهيد النبوة وعهيد نشوء الفرق).

لكلما ابتعدنا عن عهد النبوة كثُر الخلاف وصار سليماً، وكلما اقتربنا من عهد النبوة قل الخلاف وانعدمت آثاره السلبية، فما هو هذا المغير الجبولي؟^(٢)

أمّا ما نعيشه واحد يغرس من حالة الجماعة الإسلامية كلما اقتربنا أو ابتعدنا عن عهد النبوة وهو الوازع الإيماني، فيضعف الإيمان وتقل آثاره كلما طال الأمد بالمؤمنين. وتلك سنة الحية (١) في تاريخ الدعوات. ومنبع تلك الآثار السلبية للخلاف هو حركة الموى التي تسكن بقارة الإيمان، وتطغى وتحرك بغيابه. وبتحرك الموى في نفس الإنسان تنتشر الفتنة، التي تعتبر أخطر مرض حضاري يفتت الأمة، ويفسد المجتمع. يقول مالك بن نبي في هذا الصدد : ((فإذا ما درسنا أمراض مجتمع معين، من مختلف جوانبه الاقتصادية والسياسية والفنية .. الخ.. فإننا ندرس في الواقع أمراض "الآنا" في هذا المجتمع)) (٢) و ((تلك سنة الجماعة الإنسانية. لا تشرح عقيدة من العقائد، ولا تسلك فيها ضروب التفهم المختلفة إلا إذا خفت في نفوس أفرادها حرارة الإيمان بها ... وكلما خفت حرارة الإيمان في القلوب ... كلما برزت ناحية الاختلاف في فسيها)) (٣).

ويقول ابن رشد عن الخلف : ((إنهم لما استعملوا التأويل قل تقواهم وكثُر اختلافهم وارتفعت محبتهم، وتفرقوا فرقاً)) (٤).

ويسوق ابن نبي مثالاً يدعم هذه الفرضية فيقول : ((وتوسعاً أن تخيل ما كان يمكن أن يحدث - في مجتمع شريض - لو أن خليفة من طراز عمر بن الخطاب أراد أن يعزل رجلاً كخالد بن الوليد من قيادة جيش الشام !! إن محاولة كهذه كافية بزلة العالم الإسلامي لو أنها حدثت بعد ذلك بقرون أو ثلاثة قرون فحسب.

ولكن "الآنا" الإسلامية كانت في العهد الأول سليمة سوية، فكان " فعل " عمر دون عقدة، وكان "رد فعل" خالد دون عقدة أيضاً، لأن علاقاتهما كانت علاقات سوية عزّة)) (٥).

وما يمكن أن نعزّز به افتراضنا السابق إضافة إلى استقرارنا لمظاهر الاختلاف السابقة، وتحمّلنا لضماناتها نجد جملة من أحاديث النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) التي تشير في مجموعها إلى ظاهرة الضعف

(١) قال تعالى : «فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَنَقْسَطَتْ قُلُوبُهُمْ، وَكَثُرَ مَلْحُمٌ فَاسْقُونْ» الحديث، ١٥

(٢) ميلاد مجتمع ، ص ٤١

(٣) محمد البهبي : الجانب الإلهي من التفكير الإسلامي، ص ٤٦ - ٤٧

(٤) فصل المقال، ص ٦٢

(٥) ميلاد مجتمع ، ص ٤١

والتناقض المستمر لإيمان الأمة كلما ابتعادنا عن شهاد النبوة.

فمن هذه الأحاديث ما رواه عسران بن حصين (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال : ((خيركم قرني ثم الذين يلوهم، قال عسران : فما أدرى قال النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد قول مرتين أو ثلاثاً، ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويختونون ولا يؤتغرون وينذرون ولا ينفون)) (١) وقال في حديث آخر : ((يذهب الصالحون الأول فالآخر ويبيقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر لا يطالها، الله بالله)) (٢).

وهذا التناقض المستمر لإيمان الأمة بعد عهد النبوة ظاهرة عامّة تتطبق على كل الأمم، وقد حذر الله المؤمنين منه، وعبر عنه بـ طول الأمد حيث قال : ﴿إِنَّمَا يَنْهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذُكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنْهُ وَلَا يَكُونُوا مُكَافِذَ الظُّلُمَّاتِ﴾ أو ﴿أَنَّوْسُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَنَقْسَطَ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (٣) قال ابن كثير في الآية : ((لَا تطاول عليهم الأمد بدلوا كتساب الله ... وأقبلوا على الآراء المختلفة والأقوال المترنكة وقدروا الرجال في دين الله)) (٤).

وما يؤكد لنا بأن منع الاختلاف المزدي إلى تلك الفتنة إنما هو ضعف الإيمان الذي يفسح المجال لطالب الموى حديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي يقول فيه لأصحابه : ((فروا الله ما الفخر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تُبسط عليكم الدنيا كما نُبسطت على من كان قبلكم فتافسواها كما تفاصوها وتلهيكم كما ألهيتم)) (٥). وفي رواية ((فتهلككم كما أهلكتهم)) (٦).

فهنا الرسول (صلى الله عليه وسلم) نفسه يستبعد كل الاحتمالات ويتحقق فقط التناقض على الدنيا والأثره كسب لفترة الأمة وهلاكتها.

من خلال ما سبق يمكننا أن تقرر بأنه كلما ضعف الإيمان تحركت في النفس نوازع الموى التي تؤدي إلى الاختلاف، والذي بدوره يؤهل في ظروف سياسية أو اجتماعية أو ثقافية معينة إلى التكثير. فنفضل هذه النظرية يمكننا أن نتبأ بمستقبل الخلاف السياسي أو الفكري بين الفصائل الإسلامية

(١) صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧٣

(٢) نفس المصدر، ج ٧، ص ١٧٤

(٣) سورة الحديدة، ١٣

(٤) تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ٣١٠

(٥) صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧٢ - ١٧٣

(٦) الترمذى : رياض الصالحين، ص ١٨٦

المعاصرة، كما نستطيع من جهة ثانية - وهو الأهم - أن نضع المشرع الإصلاحي لمواجهة هذه الظاهرة الخطيرة والرقابة منها، نوأة هذا المشروع تتطرق من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾^(١) و ((عندما ننسى أو نغفل هذا الاعتبار النفسي فإن حكمنا يكون على ظواهر الأشياء لا على جواهرها))^(٢).

جامعة الإمام عبد القادر للعلوم الإسلامية

(١) سورة الرعد، ١٢

(٢) مالك بن نبي : ميلاد مجتمع، ص ٤٤

من خلال تبعي لظاهره التكبير بين الفرق الإسلامية، انطلاقاً من بداياتها الأولية -أي ما قبل ظهورها- والتي كانت مجرد اختلافات بسيطة، سواء في طبيعتها أو في نتائجها، إلى أن وصل الاختلاف، في حدته، ذروته الهاينية، والمتمثلة في التكبير.

ومن خلال استقرائي وتحليلي، لأهم مظاهر الاختلاف في كل مرحلة من مراحل تاريخ المجتمع الإسلامي، حتى نهاية الخلافة الراشدة.

وبعد دراستي لنشأة الفرق الإسلامية، وتحليلي لظروف نشأتها، وأسباب ظهورها، ونقدي لمناذج التكفير بيتها.

وبناء على تناولى للظاهرة من منظور علم النفس الاجتماعى، بعد كل ذلك، فإنه يمكنني أن أرصد النتائج التي توصلت إليها وكذلك الإقتراحات التي يمكن تقديمها فيما يلى :

أولاً : النتائج.

١- أن التكثير بين الفرق الإسلامية التي اعتمدتها في البحث، كان في معظمها تعسفاً محضاً، لا يقتضيه الشرع ولا يستويه المطلق السليم.

2- أن كل الفرق السابقة كانت مبادئها تثابرة ردود أفعال الواقع للأمة؛ السياسي، أو الاجتماعي، أو الشعري، أو الديني. لذا وجدناها في الغالب تتسم بالنظرية الأحادية للمشاكل المطروحة، مما أوقعها في تعسفات منهجية. الأمر الذي وسع المرة فيما بينها.

3- وبناء على الاستنتاج السابق، فإن الفرق الإسلامية كانت بمثابة حركات إصلاحية تسعى إلى التغيير. وذلك بمواجهتها لتحديات حلت بالأمة. فلأخذت من قضايا العقيدة منهاجاً، ومن مشاكل واقع الأمة

- على الأقل، أن تعدد من عمرها إلى أجل غير الأجل الذي انتهت عنده.
- ٥- أن أي محاولة للإصلاح لا يتأتي لها أن تحقق أهدافها المنشودة ما لم تأخذ بعين الاعتبار التربية الإيمانية بنسع أفراد الأمة.
- ٦- أن قضايا العقيدة متتجدة في مقاومتها بحسب ما تقتضيه المرحلة الحضارية للأمة.
- ٧- أن للخلاف مخاسن ومسارىء، وتتجدد نوعية نتائجه بحسب ميراته؛ فإن جاءت مقدماته بريئة، كان الخلاف عاملًا من عوامل إثراء التجربة الإسلامية بالبدائل النوعية، أما إذا تمللت حلاله حركات أخرى، فإن نتائجه تكون وخيمة مهما كانت منطلقاته وأسبابه الظاهرة.
- ٨- أن الاختلاف السياسي أو الكلامي بين المسلمين، في غياب الواقع الإيماني يؤول إلى تفسير بعضهم البعض.

ثانياً : الإقتراحات.

- ١- ضرورة دراسة السنن الاجتماعية في التغيير، وتوظيف القرآن التي توصلت إليها العلوم الإنسانية والإجتماعية في ضوء التصور القرآني للكون والإنسان والحياة، ويكون العمل في ذلك على غرار اجتهاد الفقهاء في أحكام المعاملات.
- ٢- الإلتئام إلى فقه السياسة الشرعية، مع إعادة النظر في تراث هذا الفقه، لأن إغفاله في الوقت الذي تسعى فيه الأمة إلى تحسيد الإسلام على مستوى المجتمع والدولة قد يؤدي إلى فوضى واضطراب على مستوى القائم والممارسة.
- ٣- ضرورة إحياء مشروع التقرير بين المذاهب؛ وذلك بتحديد الأصول الجامعية، وإبعاد الفروع المختلفة فيها، مع عقد لقاءات التعاون الثقافي أو السياسي لإزالة الحواجز النفسية بين أتباع المذاهب.
- ٤- إعادة النظر في كل ما كتب حول الفرق الإسلامية ويكون ذلك وفق منهج علمي يمكننا من دراسة انتقائية لفكرة الفرق وتاريخها. يختار لذلك ثلاثة من العلماء في كل مذهب، والذين يستمرون باتقاد في الذبح، وصفاء في الروح والفكر، وإخلاص في الضمانة، وعلو في المهمة، وجدية في العمل.
- ولا يفوتنـي أن أذكر بأنـي لم أكن في المستوى الذي يمكنـي من معالجة مشكل البحث كما كـنت أرغب فيه، لكن حسبي في ذلك أنـي أجـتهدت. وأمـلي أنـ يوفقـني الله لـتدارـك ذلك في المستـقبل إن شـاء الله.
- وآخر دعوانـا أنـ الحـمد للـله ربـ العالمـين.

قائمة المصادر والمراجع

-آل ياسين (جعفر)

- ١-المدخل إلى الفكر الفلسفي عند العرب : دراسة في التراث . ط٣ ، دار الأندلس، بيروت - لبنان ١٩٨٣ م
-الأمدي (ابوالحسن علي بن ابي علي بن محمد)، ت ٦٣١ هـ.
- ٢-الإحكام في أصول الأحكام . ط، دار الفكر، بيروت - لبنان. ١٩٨١ م.
-ابن الأثير (عز الدين علي بن محمد)، ت ٦٣٠ هـ .
- ٣-الكامل في التاريخ . ط٣، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٩٨٠ م.
-أحمد امسين.
- ٤-صحى الإسلام . ط ١٠، دار الكتاب العربي، بيرت - لبنان. د ت
- ٥-ظہیر الإسلام . ط ٥ ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان. د ت
- ٦-فجر الإسلام . ط ١٠ ، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان ، ١٩٦٩ م .
-أحمد فراج حسين.
- ٧ - أصول الفقه الإسلامي. الدار الجامعية، ١٩٨٦ م.
-الأشعری (ابو الحسن ، ت ٣٣٠ هـ) .
- ٨-مقالات الإسلاميين . تحقيق : محمد محی الدین عبد الحسید . ط ٢ ، ١٩٨٥ م .
-باقر الصدر .
- ٩-أهل البيت : ترمع أدوار ووحدة هدف . دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان . د ت
- ١٠-فڈك في التاريخ . دار التعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان، ١٤٤٣ هـ.
- ١١-فلسفتنا . ط ١٢، دار التعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان ، ١٩٨٢ م.
-البخاري (محمد بن إسماعيل، ت ٢٥٢ هـ).
- ١٢-صحيح البخاري. دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت- لبنان ١٩٨١ م .
-بلدوی (عبد الرحمن).
- ١٣-تراث اليوناني في الحضارة الإسلامية : دراسات لكتاب المستشرقين. ط٤، وكالة المطبوعات بالكويت، ودار القلم، بيروت- لبنان، ١٩٨٠ م.

بدوي (محمد)

- ١٤- المجتمع والمشكلات الاجتماعية. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية. د.ت - البغدادي (عبد القاهر بن طاهر، ت ٤٢٩ هـ).
- ١٥- أصول الدين. تحقيق: جنة إحياء التراث العربي، ط١ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت - لبنان .
- ١٦- الفرق بين الفرق. ط١ ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ١٩٨٥ م . - البهبي (محمد).
- ١٧- الجانب الإلهي من التفكير الإسلامي . ط٥ ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٢ م . - البوطي (محمد سعيد رمضان).
- ١٨- فقه السيرة: دراسات منهجية علمية لسيرة المصطفى عليه السلام . دار الشهاب للطباعة ، باتنة الجزائر ١٩٨٥ م .
- ١٩- كبرى اليقينيات الكونية : وجود الخالق ووظيفة المخلوق . ط٨ ، دار الفكر دمشق-سوريا، ١٤٠٢ هـ.
- ٢٠- منهج تربوي فريد في القرآن . مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٥ م . - الزراي (حسن) .
- ٢١- تجديد الفكر الإسلامي. ط١ ، دار الهداية، قسنطينة -الجزائر ١٩٩٠ م . - الترمذمي (أبو عيسى محمد بن عيسى ، ت ٢٧٩ هـ)
- ٢٢- جامع الترمذمي ، مع شرحه . تحفة الأحوذى ، لأبي العلى محمد عبد الرحمن المباركفوري . ط٣ . دار الكتاب العربي ، بيروت-لبنان ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م . - ابن تيمية (أحمد بن عبد الحليم ، ت ٧٢٨ هـ) .
- ٢٣- مجموع الفتاوى. جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، إعداد محمد بن عبد الرحمن. مكتبة المعارف، الرباط - المغرب. د.ت - جامعة الإسكندرية (نخبة من أساتذة قسم الاجتماع) .
- ٢٤- المرجع في مصطلحات العلوم الاجتماعية . دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية - مصر. د.ت - جلال محمد عبد الحميد موسى.

- 25-نشأة الأشعرية وتطورها، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٢ م.
- جودت سعيد.
- 26-حتى يغروا ما بأنفسهم، تقديم: مالك بن نبي، ط١، المطبعة العربية، غرداية - الجزائر، ١٩٩٠ م.
- جولد تسيهير آجناس.
- 27-العقيدة والشريعة في الإسلام، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد يوسف موسى وعبد العزيز عباد الحق، وعلى حسن عبد القادر، دار الرائد العربي، بيروت، ١٩٤٦ م.
- حينكة الميداني (عبد الرحمن حسن).
- 28-ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ط٢ ، دار القلم، دمشق - بيروت ، ١٩٨١ م.
- ابن حزم (علي بن محمد الظاهري ، ت ٥٤٨ هـ).
- 29-الإحکام في أصول الأحكام، تقدیم: إحسان عباس . ط ٢ . دار الآفاق الجديدة . بيروت - لبنان . ١٩٨٣ م.
- 30-الفصل في الملل والأهواء والنحل . بيهامشه الملل والنحل للشهرستاني ، دار الفكر، بيروت . ١٩٨٩ م.
- حسن ابراهيم حسن .
- 31-تاريخ الإسلام : السياسي والديني والثقافي والإجتماعي، ط٧، دار إحياء التراث العربي،
بيروت، ١٩٦٤ م.
- خالص جليبي.
- 32-في النقد الذاتي : ضرورة النقد الذاتي للحركة الإسلامية . ط ٣ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان . ١٩٨٥ م.
- الخطيري (محمد بك).
- 33-أصول النقد، دار الفكر بيروت - لبنان ، ١٩٨٨ م.
- ابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد، ت ٨٠٨ هـ).
- 34-المقدمة، الدار التونسية للنشر ، المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر ، ١٩٨٤ م.
- أبو داود (سلیمان بن الأشعث السجستاني ، ت ٢٨٥ هـ).
- 35-حسن المصطفى ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان. د ت.

درار (عبد الله).

- ٣٦- الدين : بحوث مهددة لغزير الأديان. دار القلم . الكويت . ١٩٨٢ م .
الدھلوی (ولي الله) .
- ٣٧- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف . راجعه وعلق عليه : عبد الفتاح أبو غدة ، ط٢ ، دار النفائس .
بيروت ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
دور كايم (أميلاً) .
- ٣٨- قواعد المنهج في علم الاجتماع . تقديم: عبد الرحمن بوزيد ، الأنیس ، موقف للنشر ، الجزائر .
١٩٩٠ م .
ديكارت (ربيبة) .
- ٣٩- مقال عن المنهج . ترجمة محسود محمد الخضرى ، مراجعة وتقديم ، محمد مصطفى حلمى ، ط٣ ، الهيئة
المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٥ م .
الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر)
- ٤٠- اختار الصحاح . إخراج : دائرة المعاجم ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
الرازي (فخر الدين محمد بن عمر الخطيب . ت ٦٦٦ هـ) .
- ٤١- اعتقادات فرق المسلمين والمرتكبين . و معه المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمرتكبين
لله عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة . ١٩٧٨ م .
- ٤٢- حصل أفكار المتقدمين والمتاخرين . وبذيله كتاب تلخيص الحصول لنصير الدين الطوسي، راجعه : طه
عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة . د.ت.
- ٤٣- مفاتيح الغيب ، ط٣، دار إحياء التراث العربي ، بيروت . د.ت.
الراوي (عبد السمار) .
- ٤٤- العقل والحرية : دراسة في فكر القاضي عبد الجبار المعتزلي . ط١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر
بيروت . ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
ابن رشد (ابو الوليد محمد بن احمد، ت ٥٩٥ هـ) .
- ٤٥- فصل المقال وتقرير مابين الشريعة والحكمة من إتصال . قدم له وعلق عليه : ابو عمسان الشيخ .
واحمد جلول البدوي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ١٩٨٢ م .

الرسوبي (محمد الرضي).

٤٦- لماذا نحن شيعة؟ ، دار المعلم للطباعة ، القاهرة ، ١٣٩٨ هـ .

ابو ريان (محمد علي).

٤٧- تاريخ الفكر الفلسفي في الإسلام ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٦ م.

- الزمخشري (جاد الله محمود بن عمر ، ت ٥٢٨ هـ).

٤٨- الكشاف عن حفائق غواصين التزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان. د.ت.

زهوان (حامد عبد السلام).

٤٩- علم النفس الاجتماعي . ط ٥.

ابو زهرة (محمد).

٥٠- أصول الفقه ، دار الفكر العربي . ١٩٧٣ م.

٥١- تاريخ الجدل . ط ٢، دار الفكر العربي . ١٩٨٠ م.

- السالمي (نور الدين محمد عبد الله بن حميد).

٥٢- من شروح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب . ط ٣، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان. د.ت.

- سيد قطب .

٥٣- العدالة الاجتماعية في الإسلام . ط ٩ ، دار الشروق ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

- الشاطبي (ابو إسحاق ابراهيم بن موسى ، ت ٧٩٠ هـ).

٥٤- الاعتصام . مكتبة الرياض الحديثة ، البطحاء - الرياض . د.ت.

٥٥- المواقفات في أصول الشريعة . وعليه شرح للشيخ عبد الله دراز ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان . د.ت.

- الشرباصي (أحمد).

٥٦- الأئمة الأربع . دار الجليل . بيروت - لبنان . د.ت.

- الشكعة (مصطفى).

٥٧- إسلام بلا مذاهب . ط ٧ ، الدار المصرية اللبنانية ، القاهرة ، ١٩٨٩ م.

- شلبي (محمد مصطفى).

- ٥٨-أصول الفقه الإسلامي . ط٤ه، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
الشقيقى (محمد الأمين بن محمد المختار).
- ٥٩-أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن . عالم الكتب، بيروت - لبنان . د.ت .
-الشهيرستاني (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم . ت ٥٤٨ هـ).
- ٦٠-الملل والنحل . تحقيق : محمد سيد كيلاتي ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان . د.ت .
-الشوكياني (محمد بن علي بن محمد، ت ١٢٥٥ هـ).
- ٦١-نيل الأوطار . دار الكتب المثلثة ، بيروت - لبنان . د.ت .
-الصلدر (حسد صادق).
- ٦٢-الشيعة الإمامية . قدم له : حفيظ داود ، وراجعه وعلق عليه : مرتضى الرضوي ، ط ٢ ، مطبوعات
النجاح ، القاهرة ، ١٩٨٢ م .
-صلبا (جحيل).
- ٦٣-علم النفس . ط ٣ ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ودار الكتاب المصري - القاهرة ، ١٩٧٢ م .
-الطالبي (عممار).
- ٦٤-آراء الخوارج . المكتب المصري الحديث . الإسكندرية . ١٩٧١ م .
-عبد الحليم محمود .
- ٦٥-التفكير الفلسفي في الإسلام . دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٤ م .
-عبد السلام هارون .
- ٦٦-تهذيب سيرة بن هشام . دار الفكر . والجمعـ العلمي العربي الإسلامي ، بيروت - لبنان ، ١٣٧٤ هـ .
-عبد الله (محمد).
- ٦٧-رسالة التوحيد . تقديم : الشيخ حسين يوسف الغزال ، ط ٥ ، دار إحياء العلوم ، بيروت - لبنان .
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
-ابن العربي (القاضي أبو بكر . ت ٥٤٣ هـ).
- ٦٨-العواصم من القواسم . حققه : محب الدين الخطيب ، ط ٥ ، طبع ونشر الولادة العامة لإدارة
البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
-عمر جون (صادق إبراهيم).

- ٦٩- عثمان بن عنان . ط ٣ . الدار السعودية للنشر والتوزيع . ١٩٨٣ م .
- غُرِّت على عطية .
- ٧٠- البدعة . ط ٢ . دار الكتاب العربي . بيروت - لبنان . ١٤٠٥ هـ . ١٩٨٠ م .
- ابن عساكر (ابن القاسم علي بن الحسن) ، ت ٥٧١ هـ .
- ٧١- تبيين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري . ط ٤ . دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان . ١٩٩١ م .
- العقاد (عباس محمود) .
- ٧٢- عثمان بن عفان . المكتبة المعاصرة للطباعة والنشر ، صيدا - لبنان . د ت .
- غردية (لويس) و، ج قنواتي .
- ٧٣- فلسفة الذكر الديني بين الإسلام والمسيحية . ترجمة : صبحي الصالح ، والاب فريد جبر ، ط ١ . دار العلم للسلالين . بيروت - لبنان . ١٩٦٧ م .
- الغزالي (حجۃ الإسلام أبو حامد) ، ت ٥٩٥ هـ .
- ٧٤- فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة . تحقيق : سليمان دنيا ، ط ١ . دار إحياء الكتب العربية .
١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م .
- ٧٥- المستشفى من علم الأصول . ومعه فواتيح الرحموت ، عبد العكى الانصاري ، ط ٢ . دار الكتب العلمية . بيروت - لبنان . د ت .
- غيث (محمد عاطف) .
- ٧٦- علم الاجتماع . دار المعرفة الجامعية . الإسكندرية . ١٩٨٦ م .
- فاروق عسر .
- ٧٧- التاريخ الإسلامي وفکر القرن العشرين : دراسات تقديرية في تفسير التاريخ ، ط ٢ . دار إقرأ ، بيروت - لبنان . ١٩٨٥ م .
- فضل الله (مهدي) .
- ٧٨- آراء تقديرية في مشكلات الدين والفلسفة والمنطق . ط ١ . دار الأندلس للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان . ١٩٨١ م .
- الفيروز أبيادي (مجد الدين محمد بن يعقوب) .

- ٢٩- القاموس الأحيط . دار الجليل بيروت - لبنان . د.ت .
 - الناضسي (عبد الجبار المعتزلي) . ت ٤١٥ هـ .
- ٣٠- شرح الأصول الخمسة . تقديم : عبد الرحمن بوزيد . الأنبياء موفم للنشر ، الجزائر ، ١٩٩٦ م .
- ٣١- فصل الإعزال وطبقات المعتزلة . ومعه نصين من كتابي : مقالات إسلاميين لأبي القاسم البهسي .
 وشرح عيون المسائل للحاكم الجشمي ، تحقيق : فؤاد سيد ، ط ٢ ، الدار التونسية للنشر ، والمؤسسة
 الوطنية للكتاب . الجزائر . ١٩٨٦ م .
 - قبارى (محمد استغيل) .
- ٣٢- فضايا علم الاجتماع المعاصر : دراسة تحليلية نقدية ، منشأة المعارف ، الإسكندرية . د.ت .
 - ابن قتيبة (أبو محمد عبد الله بن مسلم) . ت ٢٧٦ هـ .
- ٣٣- الإمامة والسياسة . تقديم : عبد الرحمن بوزيد . الأنبياء موفم للنشر ، الجزائر ، ١٩٨٩ م .
- ٣٤- تأويل مختلف الحديث . دار الكتاب العربي . بيروت - لبنان . د.ت .
 - القرافي (شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس) .
- ٣٥- الفروق . وبهامشه تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية . عالم الكتب ، بيروت . د.ت .
 - القرضاوي (يوسف) .
- ٣٦- الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم : دراسة في فقه الاختلاف في صورة
 النصوص والمقاصد الشرعية . د.ن .
- ٣٧- العبادة في الإسلام . ط ٦ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ . ١٩٧٩ م .
 - القسطلاني (شهاب الدين أحمد بن محمد) . ت ٩٢٣ هـ .
- ٣٨- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري . وبهامشه صحيح مسلم بشرح النووي ، دار صادر ، ط ٦ .
 بالطبعية الكبرى الأميرية ، بولاق ، مصر ، ١٣٨٤ هـ .
 - القبطان (مناع) .
- ٣٩- التشريع والفقه في الإسلام : تاريخاً ومنهجاً . ط ٣ . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
 - ابن كثير (أبو الفداء استغيل) . ت ٧٧٤ هـ .
- ٤٠- البداية والنهاية . ط ٥ ، منشورات مكتبة المعارف ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٤ م .

- ٩١- تفسير القرآن العظيم . دار المعرفة . بيروت - لبنان . ١٩٨٢ م .
- كوربان (هشري) .
- ٩٢- تاريخ الفلسفة الإسلامية . ترجمة : نصیر مروة . وحسن قبسي . راجعه، وقدم له : موسى الصدر . ط ٣ .
منشورات شوبادات ، بيروت ١٩٨٣ م .
- لوبيون (غروستاف) .
- ٩٣- روح الاجتماع . ترجمة : أحمد فتحي زغلول باشا ، الأنیس ، موقف للنشر ، ١٩٨٨ م .
- سالك (بن أنس ت ١٧٩ هـ) .
- ٩٤- الموطأ . رواية : يحيى بن يحيى البشّي ، إعداد : أحمد راتب عرموش ، ط ٥ ، دار الفانس ، بيروت .
١٤٨١ هـ - ١٩٨١ م .
- ابن الجند (أحمد كمال) .
- ٩٥- حوار لا مواجهة . دار الشروق ، بيروت . ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- المجدوب (عبد العزيز) .
- ٩٦- أفعال العباد في القرآن الكريم . الدار العربية للكتاب ، والمؤسسة الوطنية للكتاب ، ١٩٨٥ م .
- محسود يعلربی .
- ٩٧- معجم الفلسفة . الناشر ، مكتبة الشركة الجزائرية - الجزائر ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- المدرسي (محمد تقى) .
- ٩٨- المنطق الإسلامي : أصوله ومناهجه . ط ٢ ، دار الجيل ، بيروت - لبنان ، ١٩٨١ م .
- المراغي (أحمد مصطفى) .
- ٩٩- تفسير المزاغي . ط ٣ ، دار الفكر ، ١٩٧٤ م .
- سليم (بن الحجاج التيسابوري ، ت ٢٦١ هـ) .
- ١٠٠- الجامع الصحيح . دار المعرفة ، بيروت - لبنان . د ت .
- المثلث (محمد رضا) .
- ١٠١- عقائد الإمامية . ط ٤ ، دار الزهراء للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ١٩٨٣ م .
- معنـى سيد عبد الله .

- ١٦٢**- الإتجاهات التصصبية . (عالم المعرفة : ١٣٧) سلسلة تكتب تنافيه شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب . الكويت . ماي ١٩٨٩ م .
- معلوف اليسوعي (الأب لويس) .
- ١٦٣**- متعدد الطلاب . نظر فيه وظبطه : فؤاد إبرام البستانى ، ط ٢٤ ، دار المشرق ، بيروت . ١٩٨٩ م .
- المغربي (علي عبد الفتاح) .
- ١٦٤**- الفرق الكلامية . ط ١ ، دار التوفيقية النسوجية ، مكتبة وهبة - مصر .
- ابن منظور (جمال الدين محمد بن سكرم ، ت ٧١١ هـ) .
- ١٦٥**- لسان العرب . ط ١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٩٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- المزدودي (أبو الأعلى) .
- ١٦٦**- الخلافة والملك . تعریف : أحمد ادريس ، شركة الشهاب ، باتنة - الجزائر ، ١٩٨٨ م .
- الموسوي (عبد الحسين شرف الدين) .
- ١٦٧**- المراجعات . ط ٦ ، دار النعسان للطباعة والنشر ، النجف الأشرف - الجمهورية الإسلامية الإيرانية .
- الموسوي (مجتبى) .
- ١٦٨**- أصول العقائد في الإسلام . تعریف: محمد هادي اليوسفي الغروي . ط ٣ ، مركز الثقافة الإسلامية في العالم . قم - الجمهورية الإسلامية الإيرانية . ١٤١١ هـ .
- ابن نبي (مالك) .
- ١٦٩**- شروط النهضة . ترجمة عمر مسقاوي، وعبد الصبور شاهين ، ط ٣ ، إصدار ندوة مالك بن نبي . دار الفكر . بيروت - لبنان ، ١٩٦٩ م .
- ١٧٠**- ميلاد مجتمع : شبكة العلاقات الاجتماعية . ترجمة : عبد الصبور شاهين ، إصدار ندوة مالك بن نبي .
دار الفكر للطباعة والنشر . دمشق - سوريا . ١٩٨٦ م .
- ١٧١**- وجة العالم الإسلامي . ترجمة : عبد الصبور شاهين ، تحت إشراف ندوة مالك بن نبي ، دار النسر للطباعة والنشر . دمشق - سوريا ، ١٩٨٦ م .
- السجاري (عبد الجبار) .

- ١١٢- خلاف الإنسان بين الوعي والعدل : بحث في جدلية النص والعقل والواقع . ط١ ، دار الغرب الإسلامي . بيروت - لبنان . ١٩٨٧ م.
- التجار (عبد الحميد) وآخرون .
- ١١٣- المترفة بين الفكير والعمل . ط٢ ، الشركة التونسية للنشر ، ١٩٨٦ م.
- الشار (علي سامي) .
- ١١٤- مناهج البحث عند منكري الإسلام واكتشاف المنهج العلمي في العالم الإسلامي . ط٣ ، دار النهضة العربية . بيروت - لبنان ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ١١٥- نشأة الفكر الفلسفى في الإسلام . ط٨ ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ م.
- التروي (محي الدين ابو زكريا يحيى بن شرف ، ت ٦٧٦ هـ) .
- ١١٦- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين . تحقيق : عبد الله أحمد ابو زينة ، وكالة المطبوعات بالكتوريت ، دار القلم ، بيروت - لبنان ، ١٣٩٠ هـ .
- ١١٧- شرح صحيح مسلم ، على هامش إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني . ط٦ ، دار صادر ، المطبعة الكبرىالأميرية ، بولاق - مصر ، ١٣٦٤ هـ .
- وافي (علي عبد الواحد) .
- ١١٨- علم الاجتماع . ط٢ ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر ، ١٩٧٩ م.

نحو
المعرفة

الفهرس

- فهرس الآيات
- فهرس الأحاديث
- فهرس الأعلام
- فهرس الأمم والقبائل
- فهرس الفرق والمذاهب
- قائمة المحتويات

شِرْسُ الْآيَاتِ

رقم الآية رقم الصفحة

البقرة*

١٩	٤٣	أَفَلَا يَعْقِلُونَ
٢٠	٨٧	وَقَالُوا قَلُوبُنَا غُلْفٌ بِلَّا يَعْنِيهَا اللَّهُ
٢٠	١١٩	وَلَنْ يَنْتَهِ أَهْوَاهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكُمْ مِّنَ الْعُطْلَى
١٠٩	١٤٥	الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ
١٧	١٨٨	يَسَّالُوكُمْ عَنِ الْأَخْلَقِ
٣١-٣٢	٢١١	كَانَ النَّاسُ إِمَامًا وَاحِدَةً

آل عمران*

١٤٦- ١١٩- ٣٢- ٣١	٧	هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ حِكْمَاتٍ
		وَمَا احْلَفُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الظَّنُّ بِغَيْرِ
٤٩ - ٢٦	١٩	بِهِمْ
ت	١٠٣	وَإِذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَفَّ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ
٢٩	١٥٩	وَلَوْ كُنْتُ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ

النَّصَارَاءُ*

١١٥	٤٧	إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ مِنْ بَشَاءٍ
١٣٠- ٧٩- ٧٧- ٢١	٥٨	فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ
١٢٩	١١٤	وَدُنْ يَشْنَاقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى
٢٠	١٣٤	فَلَا تَسْعَوا أَثْوَرِيَ أَنْ تَعْذِلُوا

الْمَائِدَةُ*

٦٧	٤	الَّيْمَمَ أَكْسَلَتْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ نَعْسَنٌ
١٥٩	٩	لَا يَجْرِسُكُمْ سَنَانٌ قَوْمٌ عَلَىٰ إِلَّا تَعْذِلُوا
٢٩	٥	وَلَا تَسْعَ اتْرَادَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِّنَ الْحَقِيقِ

(يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) .. 103 33

* الأذعام

(قل لا تتبع أهواكم قد حملت إذا وما أنا من المحتدين) 57 20

(لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار) 104 124

(وإن كثروا ليضلُّون باهواهم بغير علم) 120 20

(إن الذين فرقوا دينهم و كانوا نسعا لست منهم في شيء) 160 9

* الأغوار

(هم غلوب لا يفهرون بها و هم أغعين لا يصررون بها و هم آدآن لا يستعزن بها) 179 159

* الأنفال

(سألكونك عن الأنفال) 1 28

(ولا تنزعوا فتشلوا وتذهب رحْكُم) 47 52

* يوسم

(قل انظروا ماذا في السماوات والأرض) 101 24 - 17

* هود

(ألم يرَ مَكْمُونَهَا وَأَنْزَهَ لَهَا كَارهُون) 28 24

(وَلَوْ شاءَ رَبُّكَ بِجَعْلِ النَّاسِ أَمْسَةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِقِينَ إِلَّا مِنْ رَحْمَمِ رَبِّكَ) 118

* يسوس

(إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) 40 57 - 56

* الرعد

(إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْيِرُ مَا بِلَوْمٍ حَتَّى يَغْيِرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ) 12 166 - 158

*** السهل**

(وجادهم بالتي هي أحسن) ١٦٠ ١٢٥

*** الإسراء**

(وما كنا معددين حتى نبعث رسولًا) ١١١ ، ١٦٩

(ولا نقف ما ليس لك به علم) ١٥٩ ، ٢٣

(وما أورثهم من العلم إلا قليلاً) ٢٤ ، ١٦

*** الكهف**

(ولا نطبع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا وابع هواه) ٢٠

(وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا) ١٤ ، ٧

*** طه**

(يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علماً) ١٤٦ ١٠٧

*** المؤمنون**

(ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيه) ٢٠

*** الشريان**

(ولا ياتوك بذلك إلا جناك بالحق وأحسن تفسيراً) ٣٤

*** العنكبوت**

(قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق) ١٧

*** الروم**

(ولا تكونوا من المشركين) ١٤٨ ، ٩

(من الذين فرقوا دينهم وكانت شيعاً كل حزب بما لديهم فردون) ١٤٨ ، ٩

* الأحزاب

76	33	(إنما ي يريد الله ليدعك عنكم الرحمن أهل البيت ويطهيركم تطهيرا)
23	45	(يا أيها البيضاء إنما أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا)
23	46	(وداعيا إلى الله يا ذنه وسراجا ميرا)

* سباء

24	24	(وإنما وإياكم لعلى هادي أو في ضلال عبين)
----	----	--

* ص

19	25	(ولا تبع أخوي فبصلتك عن سبيل الله)
23	75	(قال أنا خير منه)

* الزمر

19	3	(ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)
----	---	--

* فصلات

159	4	(وقالوا قلوبنا في أكبادنا مما تدعونا إليه)
18	41	(لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه تنزيل من حكيم حميد) ..
146.135.125	9	(ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)

* الزخرف

121	21	(بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على ملة وإنما على آنارهم مهتدون) ..
-----	----	--

* الأحقاف

24	3	(قل أرأيتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض) ..
----	---	---

* الحجسات

27	2	(يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبيء)
115 . 114	9	(واد حاتفان من المؤمنين اقتلوا فأصلحوا بينهما)
57	12	(اجتنبوا كثيرا من الطن)

* الذاريات

() وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ (.....) ٥٦ ١٣

* الحمد

() أَلْمَيَانَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ (.....) ١٥ ١٦٥

* الصحف

() يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَشْعُلُونَ (.....) ٢ ٢ ١٧

* الجنة

() هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَنِ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَعْلَمُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
وَيَعْلَمُهُمْ كِتَابًا وَاسْكُنَمَةً (.....) ٢ ٢٣ . ٢٠

* القيامة

() وَجْهُهُ يَوْمَئِذٍ نَّاظِرٌ إِلَى رِبِّهَا نَاظِرٌ (.....) ٢٢.٢١ ١٢٤

* المطففين

() وَإِذَا تَلَى عَلَيْهِ آيَاتِنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (.....) ١٣ ١٥٩

() كَلَّا بَلْ زَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (.....) ١٤ ١٥٩

* الفجر

() وَحْمَوْنَ الْمَالَ حَمَّا جَنَّا (.....) ٢٢ ١٤

* العنكبوت

() إِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (.....) ١ ٢٣

* البينة

() وَمَا تَفَرَّقُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَى مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتِهِمُ الْبَيِّنَاتُ (.....) ٤ ٣٢

() وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ خَلَقْنَاهُمْ لَهُ الدِّينَ (.....) ٥ ٣٢

فهرس الأحاديث

الصفحة

الحادي

- ١ -

8	افتوفت اليهود على احدى وسبعين فرقة.....
33	إثروا القراء ما اشتفت عليه قلوبكم.....
30	ألا هل بلغت.....
62	أما ترضي أن تكون مني بعنة هارون من موسى.....
115 - 39	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.....
34	إن أعذهم المسلمين جرما.....
66	إن لم تجديني فاتني أبا يكر.....
130	إن الله أجاركم من ثلاثة.....
66	إن من آمن الناس على في صحيحه.....
121	أي الإسلام خير ؟
67 - 29	إيتوني بدوامة وغير طانس
62	أيكم يوازني في هذا الأمر ؟
113	أيكون المؤمن بخيلا ؟
127 - 7	أيما أمرىء قال لأخيه يا كافر
- سنت -		
125	اسحر الأسود يعني الله في الأرض

- خ -

165	خیر کم قرني ثم الدين يلوئهم
- د -		
34	دخلوني ما تكتكم

117 - 77	الذين الشبيحة - ع -
77	على المريء المسلح السمع والطاعة - ف -
165 ، 42	فراهم ما الفقر أخشى عليك = ق =
148	القدرة خصوص هذه الأمة - ك -
28	فرموا فانغروا - ل -
79	كيف تقضي ؟ . قال : أقضى بما في كتاب الله - ل -
26	لا تحالفوا فإن من قبلكم - م -
25	لا يصطفون أحد العصر إلا في بني فريضة - م -
19	لا يقتضين حاكم بين الذين وهم محضان - م -
14	لم كان لابن آدم وآديان من مال - م -
66	سرروا أبا بكر فليصل بالناس - ي -
118	من قال لأنجيه يا كافر - ي -
62	من كست سولاد شعلني مولا - ي -
165	يدعو الصالحون الأول فالآخرون - ي -

فهرس الأعلام

الصفحة

	الإسم
	- أ -
121	آل ياسين (جعفر)
128	الأندى (أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد)
24 - 14	ابو ابيه عليه السلام
69	ابن الأثير (عمر الدين علي بن محمد)
80	أحمد أمين
131 - 125 - 117	أحمد بن حنبل
7	المزحوي
65	ابن اسحاق
37	أنبياء بن حنفيتين
50	الأشتر
56	الأششت
137 - 105 - 104 - 103 - 102 - 101	الأشعرى (أبو الحسن)
148 - 140 - 139 - 138	الأشعرى (أبو عرسى)
130 - 57 - 51 - 45	أثلاطون
15	الأخضرى بن حاتم
27	أنس بن مالك
14	باقر الصدر (محمد)
71	باقر الصدر (محمد)
144 - 141	السائلانى

- ب -

البخاري (محمد بن إسحاق) 66 . 26	
البغدادي (عبد القاهر بن طاهر) 144 . 95	
أبو بكر الصديق 43 . 40 . 39 . 38 . 37 . 36 . 27 . 24	
البنبي محمد 163 . 82 . 80 . 72 . 69 . 68 . 66	
البنبي محمد 33	

- ث -

ابن تيمية (أحمد بن عبد الخليل) 138 . 131 . 126 . 123 . 117 . 11	
---	--

- ج -

الجذانى (أبي علي) 104	
جزء 121	
جزء 47	
الجعدي 97 . 95 . 94	
الجهم بن صفوان 97 . 95	
الجويني 134 . 131	

- ح -

ابن حزم 8	
حسن البصري 96 . 94 . 93 . 88	
الحسين بن علني 90 . 89 . 88 . 87 . 83 . 81 . 80	
الحسين بن علني 83 . 81 . 61	
الحكيم 43	
ابن الحنفية (محمد) 96	
أبو حنيفة النعمان 117	

- خ -

خالد بن الوليد 164 . 65	
-------------------------------	--

١٤	الخطير
١٣١	الخطيري (الشيخ محمد)
٣٩	الخطابي
٦٦	ابن خلدون (عبد الرحمن)

- ٣ -

٤٣	أبو النرجاش
٤٢٥	دور نايم اميل

- ٤ -

٤٣	أبو ذر الغفارى
----	-------	----------------

= ج =

١٣٩ ، ١٢٠	الواري (فخر الدين)
١٤٧	الربيع بن حبيب
١٦٤ ، ٣٣	ابن رشاد
٧٥	المرتضوي (محمد المرتضوي)
١١٧	أبو رقبة قبّم بن أوس الداري

- ف -

٤٦ ، ٤٥ ، ٤١ ، ٣٦	الزبير بن العزام
٩	الزمخشي (جاد الله محمود بن حسن)
١٥٢	ذهبان (حامد عبد السلام)

- س -

٤٥	ابن سبا (عبد الله)
٦٤	سباع بن عوفلة
٣٨ ، ٣٧	سعد بن عمّادة
٤١	سعد بن أبي وقاص
٢٨	أبي سليمية

- ش -

الناصي (أبو إسحاق إبراهيم) 148 . 147 . 141 . 132 . 109	
الشافعي (محمد بن إدريس) 117	
شريح 130	
شيبة 26	
الشعبي 70	
الشيبستاني (محمد بن عبد الكريم) 138 . 96 . 88	
الشوكتاني (محمد بن علي بن محمد) 39	

- ط -

الطبرى (بن جوير) 70 . 49	
طبلة 46 . 45 . 41	

- ع -

عائشة (أم المؤمنين) 66 . 47 . 46 . 45	
عبادة بن القاسط 27	
ابن عبد ربه 70	
عبد الرحمن بن عوف 163 . 69 . 41	
عبد الله بن خباب 58	
عبد الله بن ربيعة 41	
عبد الله بن عامر بن كثرين 43	
عبد الله بن عباس 67 . 56 . 36 . 29	
عبد الله بن أبي السرح 45 . 44 . 43 . 42 . 41	
عبد الله بن عمر 92 . 91 . 77 . 25	
عبد الله بن عمرو 48 . 45	

عبد الله بن مسعود 116 ، 44 ، 43 ، 26 ، 39	عبد الله بن مسعود 116 ، 44 ، 43 ، 26 ، 39
عبد الله بن وهب الراسي 59 ، 57	عبد الله بن وهب الراسي 59 ، 57
عبدة (مخدود) 147	عبدة (مخدود) 147
أبو عبيدة بن الجراح 36	أبو عبيدة بن الجراح 36
عبيد الله بن خضر 127 ، 43	عبيد الله بن خضر 127 ، 43
عثمان بن عفان 46 ، 45 ، 44 ، 43 ، 42 ، 41 ، 40 53 ، 52 ، 51 ، 50 ، 49 ، 48 ، 47	عثمان بن عفان 46 ، 45 ، 44 ، 43 ، 42 ، 41 ، 40 53 ، 52 ، 51 ، 50 ، 49 ، 48 ، 47
علي بن أبي طالب 86 ، 81 ، 72 ، 70 ، 69 ، 65 ، 66 ، 54 163 ، 87	علي بن أبي طالب 86 ، 81 ، 72 ، 70 ، 69 ، 65 ، 66 ، 54 163 ، 87
ابن العربي 43	ابن العربي 43
عروة بن أذينة 56	عروة بن أذينة 56
العقاد (محمود عباس) 44 ، 43	العقاد (محمود عباس) 44 ، 43
الغلاف (أبو المظيل) 139	الغلاف (أبو المظيل) 139
علي بن أبي طالب 49 ، 48 ، 47 ، 46 ، 45 ، 41 ، 36 58 ، 57 ، 56 ، 54 ، 53 ، 52 ، 51 67 ، 66 ، 65 ، 64 ، 62 ، 61 ، 59 80 ، 76 ، 73 ، 71 ، 70 ، 69 ، 68 97 ، 90 ، 87 ، 84 ، 83 ، 82 ، 81 163 ، 113	علي بن أبي طالب 49 ، 48 ، 47 ، 46 ، 45 ، 41 ، 36 58 ، 57 ، 56 ، 54 ، 53 ، 52 ، 51 67 ، 66 ، 65 ، 64 ، 62 ، 61 ، 59 80 ، 76 ، 73 ، 71 ، 70 ، 69 ، 68 97 ، 90 ، 87 ، 84 ، 83 ، 82 ، 81 163 ، 113
عمار بن ياسر 65 ، 48 ، 46 ، 44 ، 43 ، 41	عمار بن ياسر 65 ، 48 ، 46 ، 44 ، 43 ، 41
عمران بن حصين 165	عمران بن حصين 165
عمر بن الخطاب 39 ، 38 ، 36 ، 34 ، 29 ، 28 ، 27	عمر بن الخطاب 39 ، 38 ، 36 ، 34 ، 29 ، 28 ، 27
عيسى بن أبي حمزة 67 ، 66 ، 53 ، 44 ، 43 ، 42 ، 40 163 ، 72 ، 70 ، 69 ، 68	عيسى بن أبي حمزة 67 ، 66 ، 53 ، 44 ، 43 ، 42 ، 40 163 ، 72 ، 70 ، 69 ، 68
عيسى بن أبي حمزة 52 ، 51 ، 50 ، 49 ، 48 ، 45	عيسى بن أبي حمزة 52 ، 51 ، 50 ، 49 ، 48 ، 45

- غ -

الغافقي بن حرب 70
العزائي (أبو حامد) ١٤٠ - ١٣١ - ١٢٨ - ١٢٦ - ١٢٥ - ١١١ ١٤٠ - ١٣١ - ١٢٨ - ١٢٦ - ١٢٥ - ١١١
القاضي عبد الجبار ٩٥ ٩٥
القاضي عبد الجبار ١٤٢ - ١٣٨ - ١٣٧ - ١٣٦ - ١٣٥ - ٩٤ ١٤٢ - ١٣٨ - ١٣٧ - ١٣٦ - ١٣٥ - ٩٤
القططاني (شهاب الدين أحمد بن محمد) ١١٥ ١٤٨ - ١٤٤

- ك -

كارل ياسينز ١٥
كانف ٣٣
ابن كثير (أبو العلاء اسماعيل) ١٦٥ - ١٣٠ - ٧٠ - ٦٥ - ٤٩ - ٤٦
كتوريان هنري ١٠٥

- ل -

اللست ٦

- م -

مالك بن أنس ١١٧
الماعون ١٠٣
محمد بن أبي بكر ٤٤
محمد بن الأشعث ٩٤
ميروان ٤٣
المظفر ٧٥
محانة بن جبل ٧٩

متاوية بن أبي سفيان
54-52، 51، 49، 48، 47، 46، 43
91-90، 87، 81، 80، 72، 65، 58
113، 97، 92
97، 93
70
104
141
19
98، 94
41
87
27
4
79
51، 50
94، 17، 14
72
76
- ن -	
ابن أبي (مالك)
التزال بن سمرة
المسار (عليه سامي)
الظاهر
164، 157
26
91
131
90، 87

نور الدين السالمي ١١٧	النوري ١٢٠ ، ١١٦
- هـ -	
أبرهيربة ٣٩ ، ٨	
- ٣ -	
الواتق ١٠٤	
واصيل بن عطاء ٩٥ ، ٩٣ ، ٩٢ ، ٩١ ، ٩٠ ، ٨٩ ، ٨٨	
١٤٤ ، ١٠٣ ، ٩٧ ، ٩٦	
وافي (علي عبد الواحد) ٤	
ابن الوزير ٨	
الوليد بن عقة ٤٨	
- كـ -	
يزيد بن معازية ١٠٣ ، ٩١	

فهرس الأسماء والقبائل

الأمم والقبائل الخلفية

الأعاجم	99 - 83
الأمريون	158 - 119 - 94 - 92 - 91 - 87 - 84 - 76 - 61
الأنصار	68 - 66 - 56 - 47 - 40 - 38 - 37 - 36
الأوس	37
الاخورج	37
بني قيم	56
بني ساعدة	36
العباسيون	84 - 76 - 73 - 61
العرب	121 - 119 - 66 - 63 - 39 - 36
العلويون	91
الترس	84 - 83
قربيش	41 - 37 - 36
بني قربقنة	25
بني مروان	94
المهاجرون	56 - 47 - 40 - 38 - 37 - 36
المواي	83

فهرس الفرق والمذاهب

العنوان	الصفحة
الشرق والمذاهب
الإباضية	117 ، 116
الأزارقة	159
الإسماعيلية	10
الأشعرية
139 ، 137 ، 136 ، 135 ، 134 ، 105 ، 104 ، 102 ، 100
158 ، 148 ، 147 ، 145 ، 144 ، 143 ، 142 ، 141 ، 140
الإغاثية
80 ، 79 ، 74 ، 73 ، 72 ، 71 ، 67 ، 66 ، 65 ، 63 ، 62
	148 ، 134
أهل السنة
158 ، 139 ، 116 ، 104 ، 101 ، 77 ، 72
أهل الكتاب	32 ، 26
أجحيمية
الجحشية	105
المخوارج
65 ، 59 ، 58 ، 57 ، 56 ، 54 ، 52 ، 51 ، 50 ، 46 ، 40
159 ، 158 ، 153 ، 116 ، 113 ، 105 ، 97 ، 96 ، 88 ، 86
	97
الزيدية
	16
السذسليون
الشيعة
74 ، 73 ، 72 ، 71 ، 67 ، 65 ، 64 ، 63 ، 62 ، 61 ، 54
97 ، 87 ، 86 ، 84 ، 82 ، 81 ، 80 ، 79 ، 78 ، 77 ، 76
	163 ، 158 ، 149 ، 148 ، 147 ، 134 ، 98
الشيعيون
	149
الصوفية
	98
فلسفة البوتان
	13
القراططة
	11

الشذوذ 93
الثانية 158 ، 102
الخواص 158 ، 148 ، 136
المترجم 105 ، 97 ، 90 ، 88 ، 54
المسيحية 10
المعترضة 95 ، 94 ، 93 ، 92 ، 91 ، 90 ، 89 ، 88 ، 87 ، 85 ، 54
المخطئة 105 ، 104 ، 103 ، 102 ، 101 ، 100 ، 99 ، 98 ، 97 ، 96
المضارى 137 ، 136 ، 135 ، 134 ، 125 ، 124 ، 122 ، 118 ، 113
المواضىء 148 ، 147 ، 145 ، 144 ، 143 ، 142 ، 140 ، 139 ، 138
المخطلة 162 ، 159 ، 158 ، 157
المخطلة 158
المضارى 148 ، 98 ، 97 ، 8
المشاد 158
المواضىء 95
الميهودية 148 ، 98 ، 97 ، 94 ، 10 ، 8

قائمة المحتويات

الإشكال مقدمة الفصل الأول : مفاهيم أساسية ل موضوع البحث - مدخل خهيدري - المبحث الأول : تعريف الظاهرة - المبحث الثاني : مفهوم التكثير - المبحث الثالث : ضوابط الفرق - الاختلاف والإفتراق - شرط إسلامية الفرق الفصل الثاني : الجذور الأولية للاختلاف - المبحث الأول : وظيفة الإنسان - المبحث الثاني : طبيعة المعرفة الإنسانية - المبحث الثالث : الجذور النسبية للاختلاف الفصل الثالث : مظاهر الاختلاف - المبحث الأول : ظاهرة الاختلاف في عهد النبوة - مظاهر الاختلاف في هذا العهد - سباب ضمور الاختلاف في هذا العهد - المبحث الثاني : ظاهرة الاختلاف في عهد الخلافة الراشدة - مواقف المسلمين بعد مقتل عثمان رضي الله عنه - المنطلقات الشرعية لكل فريق - الآثار السياسية والفكرية ل الفتنة الكبرى - خلاصة بحثية الأحداث الفصل الرابع : نشأة الفرق الإسلامية
--

56	المبحث الأول : طهور المخوارج على مسح الأحداث
58	. أسباب الخروج
59	. نتائج الخروج
61	- المبحث الثاني : الخلقة التاريخية للفكر الشيعي ومنطلقاته السياسية
62	. علي رضي الله عنه في عهد البروة والنص على الإمامة ...
68	. علي رضي الله عنه في عهد الخلفاء
73	بعد عصمة الإمام
74	. مفهوم العصمة عند الإمامية
75	. أدلة إثبات
77	. النقد المنطقى والتاريجي والشرعى للعصمة
82	. تفسير كيفية ظهور فكرى التسقى والعصمة
85	- المبحث الثالث : نشأة المعتزلة ومنطلقاتها الإصلاحية
85	. المجتمع وحسمية مواجهة التحديات
85	. الملامح العامة للمجتمع الإسلامي عابين (35 - 110 هـ)
87	. الأحداث الكبرى للنفحة وظاهرة الاعتراف
89	. إشكالية التسمية
91	. التدرج التاريجي للفكر واصل بن عطاء
93	. العنكبوت واقع الأمة على تشكيك المسلمين
98	. المعتزلة من الإصلاح الاجتماعي والسياسي إلى التشكيك الفكري
101	- المبحث الرابع : نشأة الأشعرية ومنطلقاتها المنهجية
102	. المناخ الفكري والثقافي
103	. المناخ السياسي
107	الفصل الخامس : الكفر وتصويباته
108	- مقدمة

- البحث الأول : حافظ الكفر في النزول الكوربيه 109
- البحث الثاني : ضوابط الفرق من خلال جدول الفرق 112
أولاً : مخالفة الخير (المعصية) ومدى دلالته على التكذيب 112 (الكفر)
ثانياً : تأويل النصوص ومدى دلالته على التكذيب 118 (الكفر)
ثالثاً : أحاديث الآحاد ومدى دلالتها على الكفر 127
رابعاً : الإيقاع ومدى دلالته انكاره أو مخالفته على الكفر 128
الفصل السادس : فوادج التكفيير بين الفرق 133
..... مقدمة 134
- البحث الأول : جدول التكفيير على الصفات 135
أولاً : تكفيير المعتزلة للأشاعرة في الصفات 135
ثانياً : تكفيير الأشاعرة للمعتزلة في الصفات 139
- البحث الثاني : جدول التكفيير حول المعال العياد 142
أ - تكفيير المعتزلة للأشاعرة 142
ب - تكفيير الأشاعرة للمعتزلة 144
. خلاصة نقدياً 146
الفصل السابع : ظاهرة التكفيير في سياق علم النفس الاجتماعي ... 150
..... مقدمة 151
- البحث الأول : النزقة ونماذجها في سياق علم النفس الاجتماعي 152
أولاً : التفاعل الاجتماعي 152
ثانياً : الإتجاهات النفسية الاجتماعية 153
ثالثاً : المعاير الاجتماعية 154
رابعاً : التشبب 155
- البحث الثاني : التفسير العلقي للظاهرة 161
الفرضية 161

162 ملائكة الاحسناوات
167	- الخاتمة
169	- قائمة المختويات
180	- الفهرس
184 فيروس الآيات
186 فهرس الأحاديث
188 فهرس الأعلام
196 فهرس الأسماء والقبائل
197 فهرس الفرق والمذاهب

عبد القادر للعلوم الإسلامية